نحو دِراسات إسلامِيّة مُيسَّرَة (١)

المبَاحِث الأَساسِيَّة

في

القُرآنِ الكَريـم والسُّنَّة النبوِيَّـةِ

"دراسة فقهية وعصرية"

دكتور

ناصر محمود وهدان

دِراسَات إسلامِيَّة بتربية العَرِيش جامعة القَنَاة

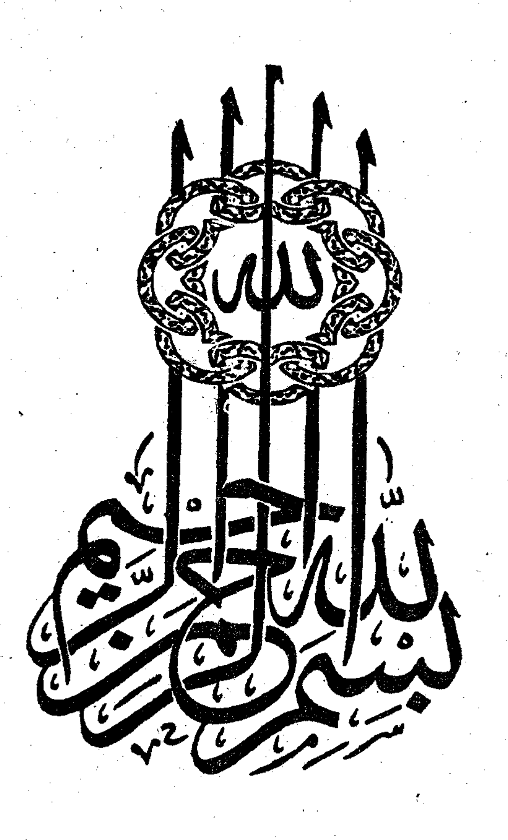
الطَّبعة الأُولى

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

توزيع

مَكتَبة الآداب

٤٢ ميدان الأوبرا - القاهرة - ت : ٣٩٠٠٨٦٨

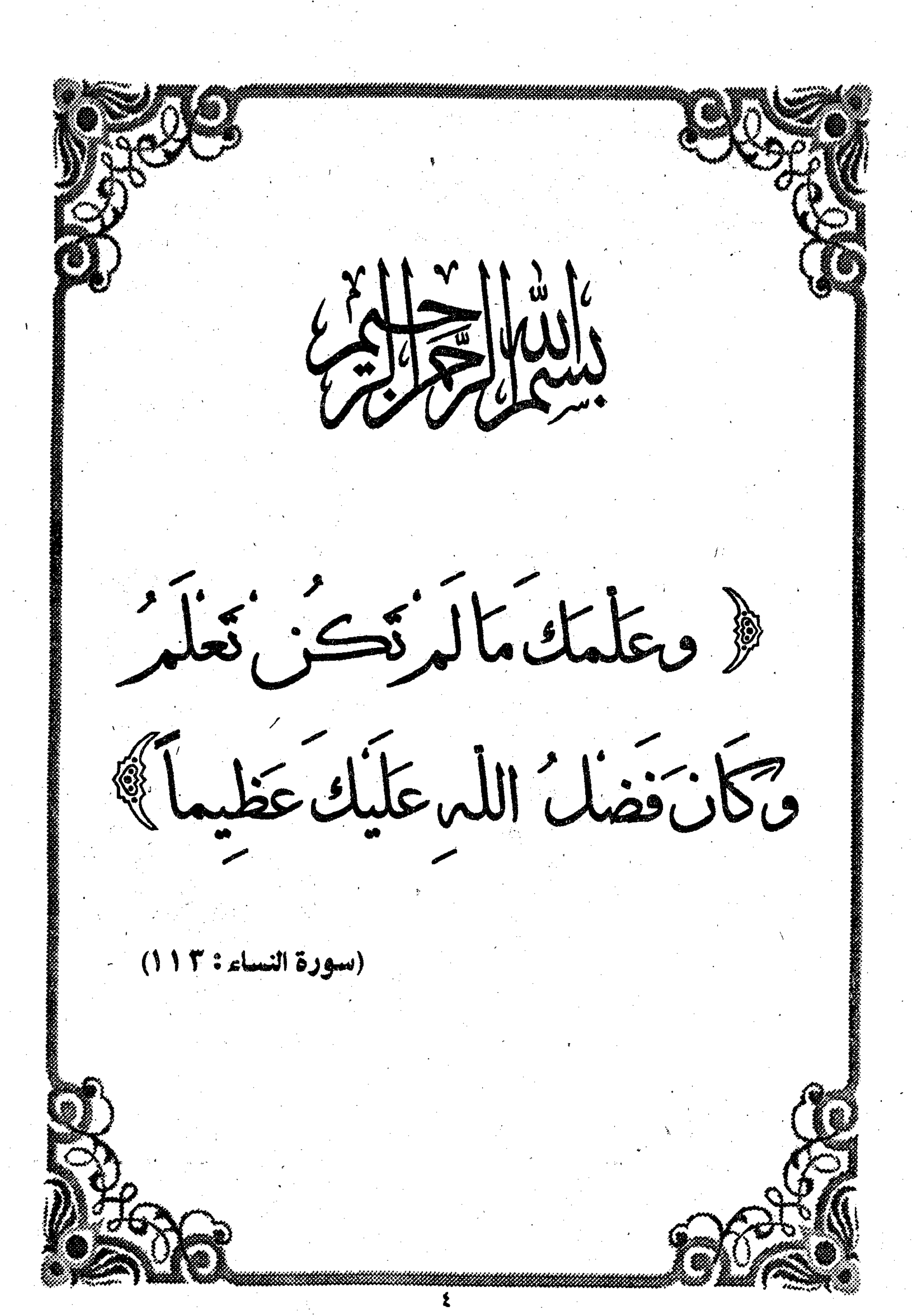

بسم الله الرحمن الرحيم

للملاحظات الجادة:

مصر، القاهرة، حلمية الزيتون، ص . ب (٣٦٥) ، رمز بريدى (١١٧٣٤)

Email: drnaserrwahdan @ hotmail.com

* عنوان الكتـــاب : المباحث الأساسية فى القرآن الكــريم والسُّــنة النــبويّــة "دراسة فقهية وعصرية"
* اســـــم المُؤلّف : الدكتور/ناصر محمود وهدان
* توزيــع مكتبــــة : الآداب
* رقــم الطبعــــة : الأولى ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
* رقم الإيــــداع : ١٩٤٩٠/ ٢٠٠٤ م
* الترقيم الدّولى : 977-17-1841-X


بسم الله الرحمن الرحيم
﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ
وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾
(سورة النساء: ١١٣)

إهداء

إلـــى :

- روح والدتـــى طَــيَّب الله ثـــراها.
- والـدى مَـتَّعَه الله بالصِّـحة والعَافــية .
- وشــريكة حياتـــى زوجتــى العزيــزة .
- وابنــى الأصغر مُحمد ، وابنتى الصغرى: مُشيرة
- وأبنائى وبناتى الأعزاء بالقاهرة والعريش.
- جُهــد المُقِــلّ، رِبــاط مَودَّة، ورمز محَــبَّة
- تحــيةً وتقديــراً؛ لشخصــهم النَّبِــيل

د. ناصر محمود وهدان

القاهرة فى ١٥/ ١٠/ ٢٠٠٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه،

وبعد

فهذا الكتاب فيه إجابات لكثير من الأسئلة التى تجول بأذهان الناس هى إجابات واضحة لبيان بعض معالم الحلال والحرام، ولبيان سماحة الدين الإسلامى ويُسره- وأن شريعة الإسلام حاكمةٌ على الزمان، وليست محكومة به- ورفق رسول الله- صلى الله عليه وسلم بالأمّة- حيث يقول: "يا عائشة إنّ الرّفق ما دخل فى شئ إلا زانه، وما نُزع عن شئ إلا شانه".

وكان صلى الله عليه وسلم ما خيّر بين شيئين إلا اختار أيسرهما، وهو صاحب الخلق الكامل، وهو الأسوة الحسنة.

قال تعالى فى شانه: **(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً)**[1]

وقد حاولتُ من خلال فُصول هذا الكتاب ومباحثه أن أرسم للقارئ الكريم الطريق الشّرعى للحياة، وأن نعيش حياتنا فى رضا ربّنا، وتحت مظلة حُكمه سبحانه: **(إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ)**[2]

وقد تناولت موضوعات هذا الكتاب فى **ستة فصول، وواحد وثلاثين مبحثاً** على النحو التالى:

الفصل الأول: المختار فى تفسير بعض السُّور القصار وتجويدها، وكان ذلك فى ثلاثة مباحث.

تناول المبحث الأول: الوجيز فى تاريخ جمع كتاب الله العزيز،

والمبحث الثانى: المختصر المفيد فى علم التجويد.

والمبحث الثالث والأخير: المُختار فى تفسير بعض السُّور القِصار.

---

[1]- الأحزاب ٢١.

[2]- يوسف من الآية ٤٠.

الفصل الثانى: المصطفى من احاديث المصطفى، وقد عالجت فى هذا الفصل مجموعة من الأحاديث النبوية المختارة فى إصلاح المجتمع محذّراً من بعض السلوكيات المرفوضة فى الإسلام، وقد شمل هذا الفصل سبعة مباحث هى:

المبحث الأول: الحسد بين الطّب والإسلام.

المبحث الثانى: الجار فى الإسلام والجار فى هذه الايام.

المبحث الثالث: النّميمة وخطرها على المجتمع.

المبحث الرابع: آداب قضاء الحاجة، وأهميتها فى المجتمع.

المبحث الخامس: الظّلم، وخطره على المجتمع.

المبحث السادس: السّلبية، وخطرها على المجتمع.

المبحث السابع: التّدخين والمخدرات، وخطرهما على المجتمع.

الفصل الثالث: جملة من الأحكام الفقهية الهامة فى حياتنا المعاصرة وكان ذلك فى خمسة مباحث فضلاً عن المدخل.

تناول المدخل: آداب المعاملات فى الإسلام.

المبحث الأول: اللّقيط واللّقطة.

المبحث الثانى: الحَجْر والتفليس.

المبحث الثالث: القضاء فى الإسلام.

المبحث الرابع: عاقبة شهادة الزور، والإكراه، والسّجن.

المبحث الخامس والأخير: الصُّلح الحقيقى، وشروط تحقُّقه فى الإسلام.

الفصل الرابع: شُبهات واباطيل حول الإسلام والرّدُّ عليها، ناقشت وأجبت عن جُملة من الشُّبهات المردودة حول الإسلام، وكان ذلك فى أربعة مباحث هى:

المبحث الأول: زوجات الرسول ﷺ، وحكمة تعدُّدهن.

المبحث الثانى: الإسلام والرّق.

المبحث الثالث: تحريم زواج المسلمة من غير المسلم.

المبحث الرابع: موقف الإسلام من حجاب المرأة المسلمة.

الفصل الخامس: قضايا معاصرة في ضوء الإسلام، وكان ذلك في أربعة مباحث ، تحدثت في المبحث الأول عن : تعدُّد الزوجات، وفي المبحث الثاني: الإسلام وتنظيم النسل، وفي المبحث الثالث: الإسلام والاستنساخ البشري، وفي المبحث الرابع: الإسلام وغسيل الأموال.

أما الفصل السادس والأخير فكان خاتمة المطاف عن نخُبة من الشخصيات الإسلامية المعاصرة وكان ذلك في ثمانية مباحث هي:

المبحث الأول: الشيخ الباقوري، الوزير الثائر تحت العمامة.

المبحث الثاني: الدكتورة عائشة عبد الرحمن، بنت الشاطئ.

المبحث الثالث: الدكتور عبد الحليم محمود، شيخ الجامع الأزهر سابقاً.

المبحث الرابع: الشيخ محمد أبو زهرة، شيخ الفقهاء المعاصرين.

المبحث الخامس: د. محمد بلتاجي، الأسد الهصور الذى فقدناه مُوخراً.

المبحث السادس: الشيخ محمد الغزالي، شجرة لا يسقط ورقها.

المبحث السابع: الشيخ محمد متولي الشعراوي، إمام الدُعاة إلى الله بلا منازع

المبحث الثامن: الشيخ محمود الحُصري، شيخ المقارئ المصرية سابقاً.

وقد راعيت في عرض فصول الكتاب ومباحثه الترتيب المنسّق والإعداد المُرتب، مع سهولة العبارة، ووضوح المعاني، وتجليه الأحكام الشرعية مُعتمداً في بيانها على الكتاب والسُنة، وإجماع الأمة، والمراجع الأصيلة التي تمثل المصادر الأساسية لهذا الدِّين قدر الطاقة.

والله أسأل أن ينفع به العباد، ويُصلح به الفساد، وأن يجعله في صالح عملي، وتجديداً بالخير لذكري، وأن يتقبَّله مني، عسى الله أن يجمعنا على الخير في الدُّنيا والآخرة حتى نكون عباداً ربانيين، لننال سعادة الدَّارين إلى أن نلقى الله وهو عنّا راضٍ، إنه نعم المولى نعم النصير.

خادم الدِّراسات الإسلامية

د. ناصر محمود وهدان

عفا الله عنه

Email: drnaserrwahdan @ hotmail.com

الفصل الأول

المُخْتَار فى تفسير بعض السُّور القِصار وتجويدها

المبحث الأول : الوجيز فى تاريخ جمع كِتاب الله العزيز.

المبحث الثانى : المُختصر المُفيد فى عِلم التجويد.

المبحث الثالث : المُختار فى تفسير السُّور القِصار .

المبحث الأول
الوجيز فى تاريخ جمع كتاب الله العزيز

تعريف القُرآن الكريم

القرآن الكريم : كتاب الله المنزل بلفظه ومعناه على نبيه وخير خلقه محمد ﷺ الله عليه وسلم ، ليعمل به وليبلغه قومه ليعملوا به ، المنقول بالتواتر ، المقتضى لليقين ، بأنه من عند الله ، المكتوب فى المصاحب ، المحفوظ فى الصدور من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الناس ، المتعبد بتلاوته والعمل به ، المتحدى به كله وبأقصر سورة منه الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، والذى تكفل الله بحفظه مهما حاول الملحدون صد الناس عنه والتهوين من أمره ، ومهما تقاعد أهله عن القيام بحقه ؛ قل تعالى : (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)[1] .

فضل القرآن من القرآن :

قال الله تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم : (الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ)[2] وقل تعالى : (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)[3]. وقال تعالى : (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ

---

(1) سور الحجر : الآية ٩.
(2) سور البقر : الآية ١، ٢.
(3) سور الأنعام : الآية ١٥٣.

يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً)[1] ، وقل تعالى (وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ أَفَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ)[2] وقـل تعـالى : (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الأَلْبَابِ)[3] وقل تعالى : (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُتَشَابِهاً مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ) [4] وقـل تعـالى : (لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعاً مُتَصَدِّعاً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)[5].

فضل القرآن من السنة النبوية

عن أبى سعيد قل : قل رسول الله ﷺ الله : "يقول الرب عز وجل : من شغله القرآن عن ذكرى ومسألتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين ، وفضـل كـلام الله علـى سائر الكلام كفضل الله على خلقه، رواه الترمذى وأخـرجه البيهقـى فى شعب الإيمان ، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مـن شـغله ذكـرى عـن مسألتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين" . ا هـ والقرآن أفضل الذكر .

وعن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ " إن لله أهلين من الناس: فقيل من هم يارسول الله ؟ قال أهل القرآن وأصحاب الليل "[6].

---

(1) سور الإسراء : الآية ٩.
(2) سور الأنبياء : الآية ٥٠.
(3) سور ص : الآية ٢٩.
(4) سور الزمر : الآية ٢٣ .
(5) سور الحشر : الآية ٢١.
(6) رواه النسائى وابن ماجه وأحمد

وعـن أبـى أمامـة رضـى الله عنه قل : سمعت رسول الله ﷺ يقول: "اقـرءوا القـرآن فإنـه يأتى يوم القيامة شفيعاً لأهله"(١) وعن عثمان بن عفـان رضـى الله عـنه قل : قل رسول الله ﷺ : "خيركم من تعلم القرآن وعلمـه"(٢) ، وعن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : قل رسول الله ﷺ : "الـذى يقـرأ القـرآن وهـو به ماهر مع السفرة الكرام البررة والذى يقرأ القـرآن ويتتعـتع فيه وهو عليه شاق له أجران"(٣) وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن النبى ﷺ قل : "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين ".

وعـن أبـن عـباس رضى الله عنهما قل : قل رسول الله ﷺ : "إن الـذى لـيس فـى جـوفه شىء من القرآن كالبيت الخرب(٤)، وعن الحارث الأعـور قل : مررت فى المسجد فإذا الناس يخوضون فى الأحاديث فدخلت على على رضى الله عنه فأخبرته فقل أو قد فعلوها ؟ قلت : نعم. قل : أما إنـى سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنها ستكون فتنة ، قلت فما المخرج منها يارسول الله : قال كتاب الله تعالى فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله تعالى، ومن ابتغـى الهـدى فـى غـيره أضله الله تعالى . وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم ، وهو الذى لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس

---

(١) رواه مسلم
(٢) رواه البخارى.
(٣) رواه البخارى ومسلم.
(٤) رواه الترمذى .

بـه الألسنة ، ولا تشبع منه العلماء ، ولا يخلق على كثرة الرد ، ولا تنقضى عجائـبه ، وهـو الـذى لم تنته الجن إذ سمعه حتى قالوا " (إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً *يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِه)[1] من قال به صدق ، ومن عمل به أجر ، ومن حكم به عدل ، ومن دعى إليه هدى إلى صراط مستقيم ، خذها إليك يا أعور "([2])

وعـن أبـى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قل: "ما اجتمع قـوم فـى بـيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده" ([3])

وعـن ابـن مسعود رضى الله عنه قل : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول "مـن قرأ حرفاً من كتاب الله تعالى فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها. لا أقول ألم حرف ولكن أقول : ألف حرف، ولام حرف ، وميم حرف". ([4])

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قـل : "يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية كنت تقرؤها".

والقرآن كتاب هداية ورشد ينظم صلة العبد بربه وبأسرته ومجتمعه وإنه لشفاء لما فى الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين.

---

(١) الجن من الآية ١، ٢

(٢) أخرجه الترمذى.

(٣) أخرجه أبو داود .

(٤) أخرجه الترمذى .

وما مكن الله تعالى للمسلمين الأولين فى الأرض إلا بعد أن تمكن القـرآن الكـريم من قلوبهم وسطعت أنواره على جوارحهم باستجابوا له بجميـع حواسـهم واسـتعذبوا بـذل الأنفس وكل ما ملكوا فى سبيل نشره والدفاع عنه فأورثهم الله عز الدنيا وعز الآخرة وهم الآن أحوج ما يكونون عـودة إلى كـتاب ربهـم وسنة نبيهم لدحر عدوهم ومطامع الصهيونية من بلادهم[1].

[1]- تنوير الأذهان بما تيسر تفسيره من القرآ، للشيخ قاسم أحمد عفيفى الدجوى وآخرين ص٥ : ١٠.

أول ما نزل من القرآن الكريم

أول ما نزل من القرآن الكريم قوله تعالى : (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ *خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ* اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ *عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)[1] .

آخر ما نزل من القرآن الكريم

آخر ما نزل من القرآن الكريم قوله تعالى : (وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ)[2] كما أخرج ذلك النسائى فى سننه من طريق عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما وابن أبى حاتم قال آخر ما نزل من القرآن كله (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ...) الآية وعاش النبى ﷺ بعد نزولها تسع ليال ثم مات لليلتين خلتا من ربيع الأول .

وقيل: آخر ما نزل من القرآن قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)[3] من سورة البقرة كما أخرج ذلك البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما. وقيل آخر ما نزل من القرآن آية الدين التى فى سورة البقرة وهى قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي

---

(1) سورة العلق : ١- ٥

(2) سورة البقرة : ٢٨١

(3) سورة البقرة : ٢٧٨

عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)[1] كما أخرج ذلك ابن جرير عن سعيد بن المسيب أنه بلغه "أن أحداث القرآن عهدا بالعرش آية الدين، وقيل آخر ما نزل من القرآن قوله: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ)[2]، ويمكن الجمع بين هذه الأقوال بأن آية الربا وما بعدها من الآيات إلى آخر آية الدين نزلت دفعة واحدة كترتيبها في المصحف لأنها جميعها في بيان الدين حرامه وحلاله ومستحبه. وما يندب لصاحبه: وأرجح الأقوال أن آخر ما نزل قوله تعالى: (وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ)[3].

---

(1) سورة البقرة : الآية ٢٨٢.
(2) سورة المائدة : من الآية ٣.
(3) سورة البقرة: ٢٨١.

كتابة القرآن الكريم

ولقد كان ما ينزل من القرآن الكريم بأيدى الكاتبين من أصحاب رسول الله ﷺ بين يديه وبأمر منه حين كان ينفصل الوحى عنه. وكتب القرآن كله بين يدى رسول الله ﷺ فى رمضان من العام الذى توفى فيه، فقد كان يأتيه جبريل عليه السلام كل ليلة يدارسه القرآن وكان يملى على الكاتبين كل ليلة القدر الذى انتهى إليه مع سيدنا جبريل عليه السلام.

غير أن القرآن الكريم الذى حفظ فى الصدور على عهد رسول الله ﷺ لم يكن مجموعا فى مصحف واحد كما هو اليوم بل كان مفرقا فيما كتب فيه من قطع الجلد والأحجار وجريد النخل والعظم.

جمع القرآن الكريم فى مصحف واحد

جمع القرآن الكريم كله فى مصحف واحد فى خلافة أبى بكر الصديق رضى الله عنه بإشارة عمر بن الخطاب رضى الله عنه حين خشى على القرآن الكريم أن يذهب بموت حافظيه الذين كانوا يحرصون على الاستشهاد فى سبيل الله رغبة فيما عند الله تعالى، وكان ذلك بعد أن استشهد منهم فى غزوة اليمامة سبعون قارئاً للقرآن مما جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه يرجف فؤاده ويلح على أبى بكر الصديق خليفة رسول الله ﷺ فى جمعه حتى استجاب له رضى الله عنه وكلف زيد بن ثابت ونفرا معه بجمعه فى مصحف واحد منهم عثمان بن عفان وعلىّ بن أبى طالب وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن

العاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن السائب وأبو هريرة وأبو الدرداء وأبو موسى الأشعرى رضى الله عنهم.

وظل ذلك المصحف عند الصديق رضى الله عنه مدة خلافته ثم انتقل إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعد أن ولى أمر المسلمين مدة خلافته وبعد وفاته وضع عند أم المؤمنين السيدة حفصة رضى الله عنها.

ولما وقعت غزوة أرمينية والتقى القراء فيها من مختلف القبائل العربية ببعض وكان كل منهم يقرؤ القرآن بلهجته التى أذن له بها ولم يكن لديهم علم بإذن الله ورسوله لهم فى أن يقرأ كل مسلم القرآن بلهجته التى يحسن بها التخاطب والتى أذن له فى القراءة بها فأنكر بعضهم على بعض قراءته وكاد يتطاير شرر الفتنة بينهم وخشى حذيفة بن اليمان أن يختلف المسلمون فى القرآن اختلاف اليهود والنصارى فى كتبهم فجاء إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه وأخبره بما رأى فأرسل فى طلب المصحف إلى أم المؤمنين حفصة رضى الله عنها وكلف زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام بنسخ عدة مصاحف برئاسة زيد من غير تبديل ولا زيادة ولا نقص شئ مما هو فى المصحف الذى كتب فى عهد الصديق رضى الله عنه.

وكان هذا مع كون الكاتبين جميعا من الحفظة لكتاب الله تبارك وتعالى لتكون المصاحف التى يكتبونها مسنده إلى المصحف الذى كتب فى

عهد الصديق رضى الله عنه المستند إلى المكتوب فى السطور المجمع على حفظة السطور.

والسبب فى إسناد رئاسة كتاب المصاحف على عهد عثمان رضى الله عنه إلى زيد ابن ثابت هو أنه الذى كتب المصحف المجموع فى عهد أبى بكر رضى الله عنه بخطه، علاوة على أنه كان من كبار كاتبى الوحى بين يدى رسول الله ﷺ وشهد العرضة الأخيرة.

إرسال المصاحف إلى الأمصار

بعد أن كتبت المصاحف، بأمر أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه اتخذ لنفسه مصحفا وأرسل إلى كل مصر بمصحف واستبقى مصحفا بالمدينة. وأمر زيد بن ثابت أن يقرئ الناس منه وبعث مع المصحف الذى أرسل إلى مكة عبد الله بن السائب وبعث مع المصحف الذى أرسل إلى الشام المغيرة بن شهاب وبعث مع المصحف الذى أرسل إلى البصرة عامر بن قيس وبعث مع المصحف الذى أرسل إلى الكوفة أبا عبد الرحمن السلمى.

وكانت مهمة أولئك النفر المبعوثين إلى الأمصار إقراء الناس بها، وورد أن مصحفين أرسل أحدهما إلى اليمن والثانى إلى البحرين إلا أنه لم يعرف من أرسل معهما من القراء ولم يسمع عنهما خبر.

وقال أبو عمرو الدانى سئل مالك عن الحروف فى القرآن مثل الواو والألف أترى أن يغير من المصحف إذا وجد فيه كذلك؟ قال: لا. قال

أبو عمر يعنى الواو والالف المزيدتين فى الرسم المعدومتين فى اللفظ نحو أولوا.

وقال الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه تحرم مخالفة خط مصحف عثمان فى واو، أو ألف، أو ياء، أو غير ذلك.

وقال البيهقى فى شعب الإيمان: "من كتب مصحفا فينبغى أن يحافظ على الهجاء الذى كتبوا به تلك المصاحف ولا يخالفهم فيه ولا يغير مما كتبوه شيئا فإنهم كانوا (أى الصحابة أكثر علما، وأصدق قلبا ولسانا، وأعظم أمانة، فلا ينبغى أن نظن بأنفسنا استدراكا عليهم)"[1]. والمسلمون من لدن كتب المصحف الأول فى عهد الخليفة الأول أبى بكر الصديق رضى الله عنه وكتبت المصاحف منه فى عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضى الله عنه، وهم أحرص ما يكونون حفظا له ومحافظة عليه لم يخالف فى رسمه أحد. وذلك إما لأشتماله على بعض القراءات، وإما لدلالته على معنى لا يفهم إلا به.

وليس من المعقول أن يجتمع المسلمون فى عصر ما، وبخاصة عصر الخلفاء الراشدين ومن بعدهم على الاتفاق على وجود أمر فى كتاب الله تبارك وتعالى ليس لوجوده معنى من المعانى يدركه الراسخون فى العلم.

ولقد دعاء بعض من لم يدرسوا رسم القرآن الكريم من كتاب هذا العصر إلى كتابة القرآن الكريم بالرسم الإملائى الحديث رغبة فى تيسير تلاوته على كل من يريد أن يتلوه من المثقفين دون الرجوع إلى تلاوته إلى

---

(1) من الاتقان .

أستاذ مرشد، والتلاوة دون أستاذ مرشد لا تؤتى ثمارها ولا ينتفع بها صاحبها انتفاع من تلقاها عمن يحسنها. ولو أن لى هؤلاء الداعين إلى التجدي ونبذ القـديم إلمام بعلم أصول الفقه الإسلامى، وإلمام بعلم رسم القرآن الكريم وكـان لـديهم مع ذلك رغبة أكيدة إلى الله تعالى وإلى رسوله ﷺ لرضوا بما رضى به المسلمون ولقرت أعينهم به ولما فكروا فى عمل يصادمون به إجماع المسلمين ثلاثة عشر قرنا من الزمان ويخرجون به عليهم ويسيئون به إليهم والإجماع حجة تجب موافقته.

كيف نتلو كتاب الله تبارك وتعالى؟

قل الله تعـالى : (لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ، إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ، فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ)[1] وقل تعالى: (وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً)[2] وقل ﷺ : (اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق والكبائـر، فإنـه سيجى أقـوام مـن بعـدى يرجعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم)[3] .

فـتلاوة كـتاب الله تـبارك وتعـالى حسب ما أنزل على رسوله ﷺ ، وكما أمر الله وأمر رسوله ﷺ ، تكون بإخراج كل حرف من مخرجه وإعطائه حقه من الصفات التى تخصه دون تكلف ولا تعسف.

---

(1) القيامة ١٦: ١٨
(2) المزمل من الآية ٤.
(3) رواه ابن أبى شيبة.

وذلـك غـير ميسـور لأحد (مهما كان وضوح رسم المصحف) دون الرجوع إلى معلم موقف.

ولقـد عانيـنا وعانـا مـن سبقونا الكثير فى تقويم ألسنة القارئين مـثقفين وغـير مـثقفين. وربما كانت ثقافة الذى يتعلم قراءة القرآن الكريم عـاملا مـن عـوامل بطء سرعة تقويم لسانه على التلاوة الصحيحة لعدم إلفه النطق الذى تصح به التلاوة.

لهذا كان تعلم القرآن على قارئ ماهر به قادر على تعلّيم غيره أمراً لازما لابد منه.

قـال الإمـام جلال الدين السيوطى رحمه الله تعالى: (**والأمة كما هم متعـبدون بفهـم معانى القرآن وأحكامه متعبدون بتصحيح ألفاظه وإقامة حـروفه علـى الصـفة المتلقاة مـن الأئمة القراء المتصلة بالحضرة النبوية**) وأخرج سعيد بن منصور فى سننه والطبرانى فى الكبير بسند معتبر رجاله ثقـات عن مسعود بن زيد الكندى قال: (كان ابن مسعود يقرئ رجلا فقرأ الرجل: (إنما الصَّدَقَات للفُقَراء) مرسلة أى من غير مد فقال ابن مسعود: ما هكـذا أقـرأنيها رسول الله ﷺ، فقال: كيف أقرأكها يا أبا عبد الرحمن؟ قال أقرأنيها- (إنما الصَّدَقَات للفُقَرَاء) فمد القراء.

فهـذا الأثـر والذى قبله يدلان دلالة صريحة واضحة على أن حفظ القرآن من المصحف نظرا دون الرجوع إلى مقرئ ماهر أمين لا يكفى[1].

---

[1]-تنوير الأذهان بما تيسر تفسيره من القرآن للشيخ قاسم أحمد عفيفى الدجوى وآخرين ط١/ ١٣٩٠هـ- ١٩٧٠م، ص ٥- ١٧.

المبحث الثَّانى
المُخْتَصر المُفِيد فى عِلم التَّجويد

مدخل: فضل القُرآن وقراءته وتعلُّمه وتعليمه وفضل العِلم:

" عن أبى هريرة (مرفوعا) (فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه)[1].

* وعن أبى أمامة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: (اقرءوا القرآن فإنه يأتى يوم القيامة شفيعا لأصحابه)[2].

* وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول ألم حرف بل ألف حرف ولام حرف وميم حرف)[3]

* وعن عثمان عن النبى ﷺ قال : (خيركم من علم القرآن وعلمه)[4].

* وعن أبى موسى الأشعرى عن النبى ﷺ : (مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل

---

[1]- رواه البيهقى فى الشعب
[2]- رواه مسلم
[3]- رواه الترمذى
[4]- رواه البخارى

المؤمن الذى لا يقرأ القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الرياحنة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر)[1].

وعن أبى هريرة (مرفوعا): (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما عمله ونشره، وولد صالحا تركه، ومصحفا ورثه، أو مسجداً بناه أو بيتنا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجزاه، أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته تلحقه بعد موته)[2،3].

---

[1]- متفق عليه

[2]- رواه ابن ماجه

٣- انظر كلمات القرآن تفسير وبيان للشيخ حسنين محمد مخلوف ص ٣٦٠- ٣٦١.

من أحكام التجويد العامة:

ربمــا كــان تعلّم أحكام التلاوة لا يكفي فيه الكتابة ويحســن الاسترشــاد فيه بمن له معرفة بها لأنها أحكام تتعلق بالــنطق. ولكــنا نوضح هنا القواعد والأحكام ونحاول قدر الإمكــان تبــيان كيفية النطق بها، وجدير بالذكر أن بعض المصــاحف تــتخذ قواعد في الكتابة لإظهار النطق، يحسن الالــتفات إلــيها والرجوع إلى تعريف المصحف بآخره إن وجد، وسنشير إلى بعض ذلك في موضعه.

أولاً : النون الساكنة والتنوين :

لاحظ نطق هذه الكلمات إذا رسمت بهاتين الطريقتين :

غَفُورُنْ – غَفُورٌ   شَرَابُنْ – شَرَابٌ

قَلِيلَنْ – قَلِيــلاً   حَمِيمِنْ – حَمِيمٍ

نجد أن النطق واحد لا يتغير رغم اختلاف الرسم لذلك نجد أن النون الساكنة والتنوين لها أحكام واحدة، لأن التنوين لا يخرج عن كونه نونًا ساكنة، أضيفت بعد الحرف المتحرك .

١- الإدغام :

فالــنون الســاكنة أو التنوين إذا أعقبه راء أو لام فإنها

تدغم إدغامًا كاملاً فلا تنطق النون الساكنة أو التنوين.

مثل: (ر) من رَّبهِمْ – غَفُورًا رَّحِيمًا.

(ل) لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ – لَذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ.

ولـبعض المصاحف في إظهار هذه القاعدة طريقة هي التي أثبتنا بها هذه الأمثلة السالفة، فمثلاً تكتب النون في (من ربهم) عارية من السكون مع تشديد الراء فتنطق (مِرَّبِّهِمْ).

كذلك يلاحظ وضع الشدة على راء (رحيمًا) في (غَفُورًا رَّحِيمًا) وعلى لام (للمطففين) في (وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ) وعلى لام (للشاربين) في (لَذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ) فتنطق (لَذَّتِلِّشَّارِبِينَ).

٢- الإدغام بغنة :

إذا جاء بعد النون الساكنة أو التنوين حرف من حروف كلمة ((ينمو)) تدغم النون الساكنة أو التنوين وتُغَنّ. والإدغام بغنة يعني عدم النطق بالنون نطقًا ظاهرًا، بحيث يقرعه اللسان، ولا إدغامهـا تمامًـا كأنهـا غير موجودة، وتعطى الغنة حركتين. وسنعرض لمعنى الحركتين عند الكلام عن المد إن شاء الله.

ويلاحظ في شكل إثباتها هنا طريقة بعض المصاحف وهذه بعض الأمثلة :

(ي) مَن يَعْمَـلْ	وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ
(ن) وَمَن نُّعَمِّرْهُ	يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ
(م) بلاءٌ مُّبِيـنٌ	رُسُلٌ مِّن قَبْلِي

(و) رَحِيمٌ وَّدُودٌ مِن وَّال

ويستثنى من هذه القاعدة كلمات ثلاث، لا تدغم ولا تغن وإنما تظهر، وهي : صِنْوَان – قِنْوَان – دُنْيَا .

٣- الإظهار :

إذا جـــاء بعد النون الساكنة أو التنوين حرف من الستة المذكورة في البيت :

همز فهاء ثم عين حاء

مهملتان ثم غين خاء

تظهـــر الـــنون الساكنة أو التنوين إظهارًا كاملاً بحيث يقرعه اللسان (مهملتان أي ليس عليهما نقط) مثل:

(ء) يَنْئَوْنَ عَنْهُ وَلاَ شَرَابًا إلاَّ

(هـ) يَنْهَوْنَ عَنْهُ لِكُلِّ قَوْمٍ هَاد

(ع) مِنْ عِلْم سَمِيعٌ عَلِيم

(ح) رَخَاءً حَيْث غَفُورٌ حَلِيم

(غ) مِنْ غَيْرِ سُوء

(خ) مِنْ خَيْر مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِك

٤- الإقلاب :

النون الساكنة أو التنوين، إذا تلاهما باء يقلب التنوين أو النون إلى ميم. مثال ذلك:

مَشَّاءٍ بِنَمِيم – أَنبِئْهُم – كِرَامٍ بَرَرَة – مِنبَتًّا – يَنبَغِي.

ويلاحظ في كتابة المصاحف وضع (م) صغيرة على النون الساكنة أو الحرف المنون في حالات الإقلاب دلالة إقلابه ميمًا. فإذا كان النطق العادي لعبارة (كرام بررة) بدون مراعاة لهذه القاعدة هكذا (كِرَامِنْ بَرَرَة) فإن مضمون القاعدة أن تنطق (كِرَامِمْ بَرَرَة).

٥- الإخفاء :

ذكرنا في الحالات السابقة من الحروف التي تلي النون الساكنة أو التنوين ثلاث عشرة حرفًا فيبقى من حروف الهجاء خمس عشرة حرفًا، إذا جاء أحدها بعد النون الساكنة أو التنوين يخفى إخفاءً أشبه ما يكون بغنة، فيخفى التنوين أو النون الساكنة عند الحرف الثاني فهي قريبة من قاعدة الإدغام بغنة.

وهذا الحروف هي: ت . ث . ج . د . ذ . ز . س . ش . ص . ض . ط . ظ . ف . ق . ك .

أمثلة :

(ت) كُنتُمْ - مَا أَنتَ - مَن تَوَلَّى .

(ث) جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ - مِن ثَمَرَة

(ج) نُنجِي

(د) عندَهُم

(ذ) لِيُنْذِرَ

(ز) يَنزَغُ

(س) زُلْفَةً سِيئَتْ

(ش) إن شَاءَ - مِن شَعَائِرِ اللهِ

(ص) نَنصُرُ

(ض) مِن ضَرِيع

(ط) كَلِمَة طَيِّبَة - وَإِن طَائِفَتَان

(ظ) يَنظُرُونَ

(ف) قِتَالٌ فِيهِ كَبِير - فَإِن فَاءُوا - رَسُولاً فَيُوحِيَ.

(ق) يَنقَلِب - مِن قَبْلِهِمْ.

(ك) إن كُنتُم - مَن كَانَ .

ثانيًا : الميم الساكنة :

إذا أعقب الميم باء أو ميم، تدغم الميم الأولى وتغن مثل:

(ب) مُبْتَلِيكُم بِنَهَر - فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللهِ - إِنَّ رَبَّهُم بِهِم.

(م) إن كُنتُم مُؤْمِنِين - وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُون.

وفي بعض المصاحف تعرى الميم الساكنة، فإن تبعها باء تشـــكل الـــباء بشـــكلها العادي، وإن تبعها ميم تشدد الميم الثانية.

قاعدة: النون والميم المشددتان تغنان دائمًا.

ثالثًا : القلقلة :

إذا جاء أحد حروف كلمة (قطب جد) [ق – ط –ب – ج – د] ساكنًا فإنه يقلقل أي يمال سكونه إلى حركة خفيفة. مثل : الْقَـــدْر – سُـــبْحَان – أَنْطْعِمُ – وُجْدِكُم – ص (تنطق صاد).

رابعًا : المد :

ونعـــرض هـــنا إلى مـــا يمد حركة وحركتين وثلاث حركات وست وهكذا، وليس معنى هذا أن الحركة لها زمن معـــين يقـــاس بكذا من الثواني مثلا، ولكنه شيء نسبي بين الحـــروف بعضها وبعض لتنظيم نطق الحروف بمدها أو عدمه بمقـــدار معين. فمثلا كلمة (ذَرَأَ) أو (أَكَلَ) أو ((فَصَلَ)) نعتبر كل كلمة منها ثلاث حركات، باعتبار كل حرف من حروفها المتحركة حركة واحدة، بمعنى أننا حين نقرأ ﴿فَصَلَ طَالُوتُ﴾ ونمـــد ألف ((طالوت)) حركتين، فإننا نعطيها من الزمن في النطق مقدار ما ننطق به حرفين من كلمة ((فَصَلَ)).

١- المد الطبيعي : وهو حركتان:

مثل ﴿مالك يوم الدين﴾ موضع المد في ألف مالك وياء الدين .

٢- المد العارض للسكون : ويمد من حركتين إلى ست حركات .

وهو ما بعده سكون في آخر الكلمة، مثل :

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بالظَّالمين﴾.

فإذا وقفتَ في القرَاءَة على ((بالظالمين)) بتسكين النون كان هذا مدًّا عارضًا للسكون.

٣- مد الهمزة المتصل : وهـــو أربـــع حركات أو خمس؛ وهو ما جاء بعد همز متصل في كلمة واحدة، مثل:

جَاء - جِيء - هؤُلاء - المَلائكة .

٤- مد الهمزة المنفصل : وهـــو من ثلاث حركات إلى خمس. وهو ما كان الهمز فيه بعد المد ولكن في كلمة أخرى مثل :

وَإذَا أَرَدْنَا - إلاَّ أن يُحَاطَ - يَا أَيُّهَا .

٥- المد اللازم : وهو ست حركات .

وهو ما يأتي بعده ساكن أو شدة مثل :

الطَّامَّة - تَأْمُرُونِّي - الضَّالِّين - الم ((ألف لاَمِّيم))

٦- مد اللين : وهو أربع حركات :

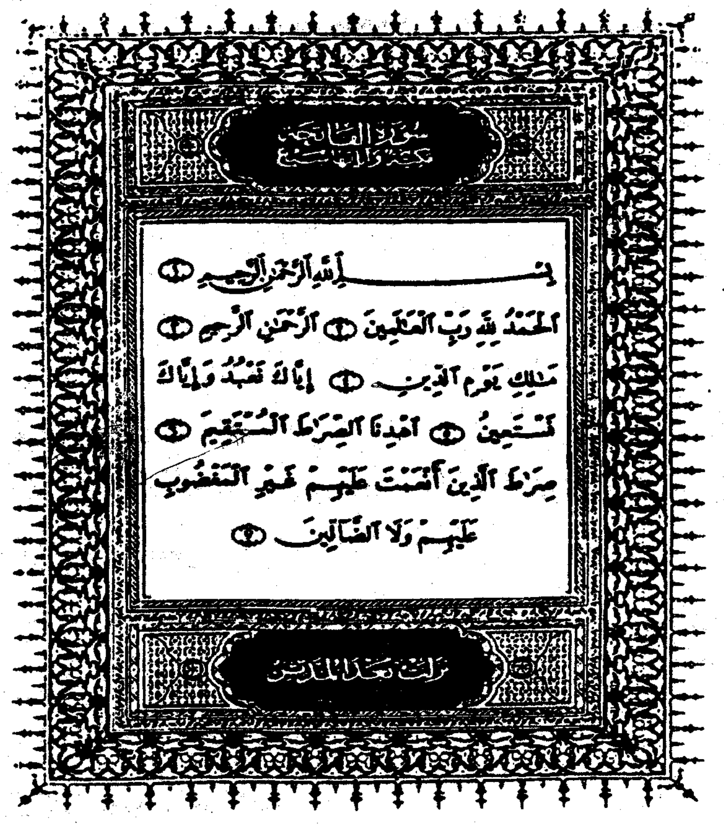
وهو ما كان في حرف الواو أو الياء المتحركة إذا وقف على الحرف بعدها كما في كلمة : يَوْم - دَيْن.[1]

---

[1]- انظر كلمات القرآن (تفسير وبيان) لفضيلة الشيخ حسنين محمد مخلوف ص ٣٦٠: ٣٧٠.

المبحث الثالث

المُختار في تفسير السُور القِصار



المفـــردات :

٢	رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ	مُرَبِّيهِمْ وَمَالِكهمْ وَمُدَبِّر أُمُورهم
٤	يَوْمِ ٱلدِّينِ	يَوْم الْجزَاء، أو الحساب
٦	ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ	وَفِّقْنَا للثَّبات عَلَى الطريق الْوَاضح الَّذي لا اعْوجَاجَ فِيه وَهُوَ الإِسْلامُ
٧	ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ	اليهود
٧	ٱلضَّآلِّينَ	النَّصَارَى وكذا أَشْبَاهُهُمْ في الضلال

الشـــــرح:

سورة الفاتحـــة

هذه السورة مكية، نزلت فى مكة قبل الهجرة. وسميت الفاتحة لأنها أولى السور فى ترتيب المصحف الشريف، وهى تشتمل على مجمل ما فى القرآن وكأنها إجمال يجلو بعده التفصيل.

ومقاصد القرآن هى: بيان التوحيد، وبيان الوعد والبشرى للمؤمن المحسن، وبين الوعيد والإنذار للكافر والمسئ، وبيان العبادة ، وبيان طريق السعادة فى الدنيا والآخرة ، وقصص الذين أطاعوا الله ففازوا، وقصص الذين عصوه فخابوا.

والفاتحة تشتمل، بطريق الإيجاز والإشارة ، على هذه المقاصد، ولذلك سُمِّيت " أم الكتاب".

١ - نبتدئ باسم الله الذى لا معبود بحق سواه ، والمتصف بكل كمال ، المنزه عن كل نقص ، وهو صاحب الرحمة الذى يفيض بالنعم جليلها ودقيقها ، عامها وخاصها ، وهو المتصف بصفة الرحمة الدائمة .

٢ - الثناء الجميل بكل أنواعه وعلى كل حال لله وحده ، ونثنى عليه الثناء كله لأنه منشئ المخلوقات والقائم عليها.

٣ - وهو صاحب الرحمة الدائمة ومصدرها ، ينعم بكل النعم صغيرها وكبيرها .

٤ - وهو وحده المالك ليوم الجزاء والحساب وهو يوم القيامة ، يتصرف فيه لا يشاركه أحد فى التصرف ولو فى الظاهر .

٥ - لا نعبد إلا إياك ، ولا نطلب المعونة إلا منك .

٦ - نسألك أن توفقنا إلى طريق الحق والخير والسعادة .

٧ - وهو طريق عبادك الذين وفقتهم إلى الإيمان بك ، ووهبت لهم نعمتى الهداية والرضا ، لا طريق الذين استحقوا غضبك وضلوا عن طريق الحق والخير لأنهم أعرضوا عن الإيمان بك والإذعان لهديك .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾
فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴿٨﴾

المفردات:

١	أَلَمْ نَشْرَحْ	أَلم نُفْسِحْ بالحكمة والنبوة. قد أَفْسَحْنا
٢	وَوَضَعْنَا عَنكَ	خَفَّفْنا عَنْكَ وَسَهَّلْنا عَلَيْكَ
٢	وِزْرَكَ	حِمْلَكَ ((أَعْبَاءَ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَة))
٣	الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ	أَثْقَلَهُ حتَّى سُمِعَ له نقيضٌ ((صَوْتٌ))
٧	فَإِذَا فَرَغْتَ	مِنْ عِبَادَةٍ أَدَّيْتها
٧	فَانصَبْ	فَاجْتَهِدْ وَأَتْبِعْهَا بعِبَادَةٍ أُخْرَى
٨	فَارْغَب	فاجْعَلْ رَغْبَتَكَ فِي جَمِيعِ شُؤُونِك

الشـــــرح:

تقرر هذه السورة أن الله قد شرح صدر نبيه وجعله مهبط الأسرار والعلوم ، وَحَطَّ عنه ما أثقل ظهره من أعباء الدعوة ، وقرن اسمه باسمه فى أصل العقيدة وشعائر الدين ، ثم ذكرت الآيات سنة الله فى أن يقرن اليسر بالعسر ، ودعت الرسول كلما فرغ من فعل خير أن يجتهد فى فعل خير أخر ، وأن يجعل قصده إلى ربه فهو القادر على عونه .

١ - قد شرحنا لك صدرك بما أودعنا فيه من الهدى والإيمان .

٢ - وخففنا عنك ما أثقل ظهرك من أعباء الدعوة بمساندتك وتيسير أمرك .

٣ - الذى أثقل ظهرك .

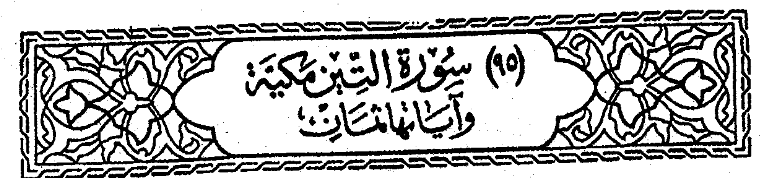
٤ - ونوهنا باسمك ، فجعلناه مذكورًا على لسان كل مؤمن مقرونًا باسمنا .

٥ - تلك بعض نعمتنا عليك ، فكن على ثقة من ألطافه تعالى ، فإن من العسر يسرًا كثيرًا يحيط به .

٦ - إن مع العسر يسرًا كثيرًا كذلك

٧ - فإذا فرغت من أمر الدعوة ومقتضيات الجهاد ، فاجتهد فى العبادة وأتعب نفسك فيها .

٨ - وإلى ربك - وحده - فاتجه بمسألتك وحاجتك .



بسم الله الرحمن الرحيم

وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴿١﴾ وَطُورِ سِينِينَ ﴿٢﴾ وَهَٰذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴿٣﴾ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٦﴾ فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالدِّينِ ﴿٧﴾ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ﴿٨﴾

المفردات:

١	وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ	(قسمٌ) بمنبتيهما من الأرض المباركة
٢	وَطُورِ سِينِينَ	جبل المناجاة للكليم عليه السلام
٣	الْبَلَدِ الْأَمِينِ	مكة المكرمة
٣	لَقَدْ خَلَقْنَا	(جواب القسم) بالأربعة قبله
٤	أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ	أكمل تعديل وأحسن صورة
٥	رَدَدْنَاهُ	رددنا الكافر أو جنس الإنسان
٥	أَسْفَلَ سَافِلِينَ	إلى النار أو الهرم وأرذل العمر
٦	غَيْرُ مَمْنُونٍ	غير مقطوع عنهم
٧	بِالدِّينِ	بالجزاء بعد البعث والحساب

الشـــــرح:

يقسم الله فى هذه السورة بثمرتين مباركتين ، ومكانين طيبين على أنه خلق الإنسان فى أعدل صورة ، مكملاً بالعقل والإرادة إلى غير ذلك من صفات الكمال ، ثم ذكرت الآيات أن الإنسان لم يقم بمقتضى خلقته ، فنزلت درجته إلى أسفل سافلين . إلا مَن أمن وعمل الصالحات فقد مد له فى العطاء ، ثم اتجهت السورة منكرة على مَن كذب بالبعث بعد ظهور أدلة قدرته وأنباء حكمته .

١ - أقسم بالتين والزيتون لبركتهما وعظيم منفعتهما .

٢ - وبالجبل الذى كلَّم الله عليه موسى .

٣ - وهذا البلد - مكة - المعظمة ، يشهد بعظمتها مَن زارها الآمن مَنْ دخلها .

٤ - لقد خلقنا جنس الإنسان مقومًا فى أحسن ما يكون من التعديل . متصفًا بأجمل ما يكون من الصفات .

٥ - ثم أنزلنا درجته إلى أسفل سافلين لعدم قيامه بموجب ما خلقناه عليه .

٦ - لكن الذين أمنوا وعملوا الأعمال الصالحة، فلهم أجر غير مقطوع عنهم ولا ممنون به عليهم .

٧ - فأى شىء يحملك على التكذيب بالبعث والجزاء . بعد أن وضحت قدرتنا على ذلك ؟!

٨ - أليس الله الذى فعل ما أنبأناك به بأحكم الحاكمين صنعًا وتدبيرًا ؟!



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَىٰ ﴿٦﴾ أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ ﴿٧﴾ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ ﴿٨﴾ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ ﴿١٠﴾ أَرَأَيْتَ إِن كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ ﴿١١﴾ أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ ﴿١٢﴾ أَرَأَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٣﴾ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ ﴿١٤﴾ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِب ﴿١٩﴾

المفردات:

٢	عَلَقٍ	دَم جامد استحالَ إليه المنيُّ
٤	عَلَّمَ	علّمَ الإنسانَ الكتابةَ بالقلمِ
٦	كَلَّا	حقًّا
٦	لَيَطْغَىٰ	ليجاوزُ الحدَّ في العصيان
٨	الرُّجْعَىٰ	الرُّجوعَ في الآخرةِ للجزاءِ
٩	أَرَأَيْتَ	أخبرْني
١٥	لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ	لَنسْحَبَنَّهُ بناصيتِه إلى النار
١٧	فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ	أهْلَ مَجْلسِه من قومِه وعشيرتِه
١٨	سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ	ملائكةَ العذابِ لجرِّه إلى النارِ

الشـــــرح:

فى هذه السورة دعوة إلى القراءة والتعلم ، وأن مَن قدر على خلق الإنسان من أصل ضعيف قادر على أن يُعلمه الكتابة ، يضبط بها العلوم ويتم بها التفاهم ، ويعلمه ما لم يعلم فهو - سبحانه - مفيض العلم على الإنسان ، وتنبه السورة إلى أن الثراء والقوة قد يدفعان النفوس إلى مجاوزة حدود الله ، ولكن مصير الكل إلى الله فى النهاية ، وتوجه الحديث لكل من يصلح للخطاب مُنذرة الطغاة الصادين عن الخير . مُهددة لهم بأخذهم بالنواصى إلى النار ، فلا تنفعهم الأنصار ، وتختم السورة بدعوة الممتثلين إلى مخالفة المعاندين المكذِّبين والتقرب بالطاعة إلى رب العالمين .

١ - اقرأ - يا محمد - ما يوحى إليك مفتتحاً باسم ربك الذى له - وحده - القدرة على الخلق .

٢ - أوجد الإنسان الكامل الجسم والعلم من علق .

٣ - امض فى القراءة وربك الأكرم يقدرك ولا يخذلك .

٤ - الذى علَّم الإنسان الكتابة بالقلم ولم يكن يعلمها .

٥ - علم الإنسان ما لم يكن يخطر بباله .

٦، ٧ - حقًا إن الإنسان ليجاوز الحدود يستكبر على ربه، من أجل أن رأى نفسه ذا غنى وثراء .

٨ - إن إلى ربك - وحده - يا محمد رجوع الكل بالبعث والجزاء .

٩، ١٠ - أبصرت هذا الطاغى الذى ينهى عبدًا عن الصلاة إذا صلى ؟!

١١، ١٢ - أخبرنى عن حال هذا الطاغى إن كان على الهدى فى نهيه ، أو أمر بالتقوى فيما أمر .

١٣ - أخبرنى عن حال هذا الناهى إن كذّب بما جاء به الرسول ، وأعرض عن الإيمان والعمل الطيب .

١٤ - أجهل أن الله يطلع على أحواله فيجازيه بها ؟!

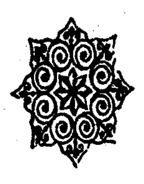
١٥ - ردْعًا لهذا الناهى ، لئن لم ينزجر عما هو عليه لنأخذن بناصيته إلى النار بشدة .

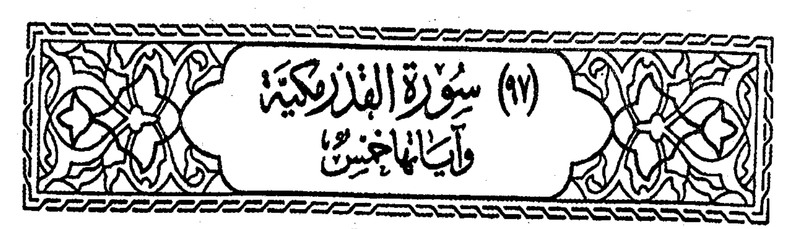
١٦ - ناصية يعلو وجه صاحبها الكذب وآثار الخطيئة .

١٧ - فليطلب عشيرته وأهل مجلسه ليكونوا نصراء فى الدنيا أو فى الآخرة .

١٨ - سندعو جنودنا لينصروا محمدًا ومَن معه ، وليدفعوا هذا الناهى وأعوانه إلى جهنم .

١٩ - ردْعًا لهذا الناهى ، لا تطعه فيما نهاك عنه ، ودم على صلاتك وواظب على سجودك ، وتقرّب بذلك إلى ربك .





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّا أَنزَلْنَٰهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ تَنَزَّلُ الْمَلَٰٓئِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿٥﴾

المفردات:

١	أَنزَلْنَٰهُ	ابتدأْنا إنزال القرآن العَظيم
١	لَيْلَةِ الْقَدْرِ	لَيْلة الشَّرَف والعَظَمة
٤	وَالرُّوحُ	جِبْريل عليه السلامُ
٤	مِّن كُلِّ أَمْرٍ	بكُلِّ أمر من الخير والبركة
٥	سَلَٰمٌ هِيَ	على أولِياءِ الله وأهلِ طاعته

الشـــــرح:

فى هذه السورة تنويه بشأن القرآن وشأن الليلة التى انزل فيها ، وإخبار أنها خير من ألف شهر ، وأن الملائكة وجبريل تنزل فيها بإذن ربهم من أجل كل أمر سلام هى من الأذى والسوء حتى طلوع فجرها .

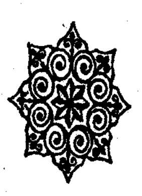
١ - إنا انزلنا القرآن فى ليلة القدر والشرف .

٢ - وأى شىء أعلمك ما ليلة القدر والشرف ؟!

٣ - ليلة القدر والشرف خير من ألف شهر بما اختصت به من تنزيل القرآن الكريم .

٤ - تتنزل الملائكة وجبريل فيها إلى الأرض بإذن ربهم من أجل كل أمر .

٥ - امان من الأذى والسوء ، هى كذلك حتى مطلع الفجر .





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿١﴾ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴿٢﴾ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ﴿٣﴾ وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ أُولَٰئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴿٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾ جَزَاؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۖ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ ﴿٨﴾

المفردات:

١	مُنفَكِّينَ	مُزايلينَ ما هُمْ عَلَيه من الكُفر
١	تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ	الحُجَّةُ الواضحَةُ وَهي الرَّسُول
٢	صُحُفًا	مكتوبًا فيها القرآن العَظيمُ
٢	مُّطَهَّرَةً	مُنَزَّهة عن الباطل والشُّبُهات
٣	فِيهَا كُتُبٌ	آياتٌ وأحكامٌ مكتُوبَةٌ
٣	قَيِّمَةٌ	مُستقيمَةٌ حقة عادلة مُحكمَةٌ
٤	وَمَا تَفَرَّقَ	في الرَّسُول بيْنَ مُؤمنٍ وَجَاحد
٤	جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ	بالهُدَى وكَانَ الحق ألَّا يتفرَّقوا
٥	الدِّينَ	العبادَةَ
٥	حُنَفَاءَ	مَائلينَ عن الباطل إلى الإسْلام
٥	دِينُ الْقَيِّمَةِ	الملّة المُستقيمَة أو الكُتُب القيِّمَة
٦	الْبَرِيَّةِ	الخَلائق أو البَشر

الشـــــرح:

علم أهل الكتاب من كتبهم ، وعلم منهم مشركو مكة نعوت نبى آخر الزمان ، وكان مقتضى ذلك أن يؤمنوا به إذا بُعِثَ . فلما بعث فيهم رسول الله مؤيدًا بالقرآن اختلفوا وأخلفوا وعدهم ، وتبعة أهل الكتاب فى ذلك أشد من المشركين ، وأمر هؤلاء جميعًا فى الآخرة أن يُخلَّدوا فى النار ، والمؤمنون أصحاب المنازل العالية فى الفضل هم خير البرية ، جزاؤهم الخلود فى الجنة ، والرضى بما بلغوا من المطالب وأعطوا من المآرب ، هذا النعيم لمن خاف ربه .

١ - لم يكن الذين كفروا بالله وبرسوله من اليهود والنصارى ، ومن المشركين منصرفين عن غفلتهم وجهلهم بالحق حتى تأتيهم الحُجة القاطعة .

٢، ٣ - رسول مبعوث من عند الله يقرأ عليهم صحفًا مُنزَّهة عن الباطل ، فيها أحكام مستقيمة ناطقة بالحق والصواب .

٤ - وما تفرق الذين أوتوا الكتاب من اليهود والنصارى . إلا من بعد ما جاءتهم الحُجة الواضحة الدالة على أن محمدًا هو رسول الله الموعود به فى كتبهم .

٥ - وما كُلِّفوا بما كُلِّفوا به إلا لتكون عبادتهم لله مخلصين له الدين ، مائلين عن الباطل مستقيمين على الحق ، وأن يحافظوا على الصلاة ويؤدوا الزكاة ، وذلك دين الملة المستقيمة .

٦ - إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين فى نار جهنم يصلونها ولا يخرجون منها . أولئك هم شر الخليقة عقيدة وعملاً .

٧ - إن الذين آمنوا بالله ورسوله وعملوا الأعمال الصالحة ، أولئك هم خير الخليقة عقيدة وعملاً .

٨ - جزاؤهم فى الآخرة على ما قدموا من الإيمان والأعمال الصالحة ، جنات إقامة تجرى من تحتها الأنهار ماكثين فيها أبدًا ، قَبِلَ الله أعمالهم ، وشكروا إحسانه إليهم . ذلك الجزاء لمن خاف عقاب ربه ، فآمن وعمل صالحًا .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ① وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ② وَقَالَ الْإِنسَانُ مَا لَهَا ③ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ④ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ⑤ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ ⑥ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ⑦ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ⑧

المفـــردات :

١	زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ	حُرِّكَتْ تَحْرِيكًا عَنِيفًا مُتَكَرِّرًا عند النَّفْخَة الأولى
٢	أَثْقَالَهَا	كُنُوزَها وَمَوْتَاها في النَّفْخَة الثَّانِيَة
٤	تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا	تَدُلُّ بِحالِها عَلَى مَا عُمِلَ عَلَيْها
٥	أَوْحَىٰ لَهَا	جَعَلَ فِي حالِها دلالةً عَلَى ذلك
٦	يَصْدُرُ النَّاسُ	يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ إلى المَحْشَرِ
٦	أَشْتَاتًا	مُتَفَرِّقِينَ عَلَى حَسَبِ أَحْوالِهِمْ
٧	مِثْقَالَ ذَرَّةٍ	وَزْنَ أَصْغَرِ نَمْلَةٍ أَوْ هَبَاءَةٍ

الشـــرح:

آيات هذه السورة لا تجاوز أحوال القيامة :

زلزال الأرض ، وخروج الكنوز والموتى منها ، وعجب الإنسان وتساؤله عمَّا فاجاه ، وانصراف الناس من قبورهم متفرقين ليلاقوا جزاءهم .

١ - إذا حُرِّكت الأرض حركة شديدة ، واضطربت أقوى ما يكون من التحريك والاضطراب الذى تطيقه وتحتمله .

٢ - وأخرجت الأرض ما فى بطنها من الكنوز والموتى .

٣ - وقال الإنسان فى دهشة وخوف : ما للأرض تتزلزل ، وتخرج ما فى بطنها . جاءت الساعة ؟!

٤، ٥ - يومئذ تُحَدِّث الأرض الإنسان أخبارها التى افزعته بأن ربه وخالقه أوحى لها : أن تتزلزل وتضطرب ، فسارعت إلى امتثال أمره .

٦ - يومئذ يخرج الناس من قبورهم سراعًا متفرقين ، ليتبيَّنوا حسابهم وجزاءهم الذى وعدهم الله به .

٧ - فمن يعمل زنة ذرة من التراب خيرًا . يره فى صحيفته ويلق جزاءه عليه .

٨ - ومن يعمل زنة ذرة من التراب شرًا . يره كذلك ، ويلق جزاءه ولا يظلم ربك أحدًا .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ﴿١﴾ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا ﴿٢﴾ فَٱلْمُغِيرَٰتِ صُبْحًا ﴿٣﴾ فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا ﴿٤﴾ فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا ﴿٥﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٌ ﴿٦﴾ وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾ وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٨﴾ ۞ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِى ٱلصُّدُورِ ﴿١٠﴾ إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ ﴿١١﴾

المفـــردات :

١	وَٱلْعَٰدِيَٰتِ	(قَسَمٌ) بالخَيْلِ تَعْدُو في الغَزْو
١	ضَبْحًا	هُوَ صَوْتُ أنْفاسِهَا إذَا عَدَتْ
٢	فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا	المُخْرِجَات النَّارَ بِصَكِّ حَوَافِرِها الأَحْجَار
٣	فَٱلْمُغِيرَٰتِ صُبْحًا	المُبَاغِتَات للعَدُوِّ وَقْتَ الصَّبَاح
٤	فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا	هَيَّجْنَ في الصُّبْحِ غُبَارًا
٥	فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا	فَتَوَسَّطْنَ فيه مِنَ الأَعْدَاء
٦	إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ	بطبعه إلا مَنْ رَحِمَ الله (جوابُ القَسَم)
٦	لَكَنُودٌ	لَكَفُورٌ جَحُودٌ
٨	وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ	لأَجْلِ حُبِّ المَال
٨	لَشَدِيدٌ	لَقَوِيٌّ مُجِدٌّ في تَحْصِيلِه مُتَهالِكٌ عَلَيْه
٩	بُعْثِرَ	أُثِيرَ وأُخْرِجَ ونُثِرَ
١٠	وَحُصِّلَ	جُمِعَ وأُظْهِرَ أَوْ مُيِّزَ

الشـــــرح:

أقسم الله تعالى فى فاتحة هذه السورة بخيل الجهاد إن الإنسان لنعمة ربه لشديد الكفران ، وإنه على ذلك فى الآخرة لشهيد على نفسه بما كان منه ، وإنه لحبه المال لبخيل به حريص عليه ، وذكَّر فى خاتمتها بالبعث ونبَّه إلى الحساب والجزاء .

١ - أقسم بخيل الجهاد المسرعات ، يسمع لأنفاسها صوت هو : الضبح .

٢ - بالخيل التى تخرج شرر النار من الأرض بوقْع حوافرها واندفاعها فى سيرها .

٣ - بالخيل التى تغير على العدو قبل طلوع الشمس .

٤ - فأثارت هذه الخيل فى مواقع العدو غبارًا كثيفًا لا يشق .

٥ - فجعلن الغبار يتوسط جموع العدو حتى يصيبه الرعب والفزع .

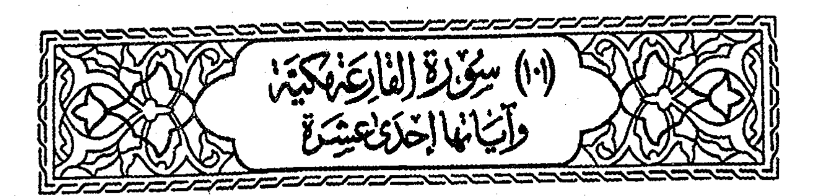
٦ - إن الإنسان لنعم ربه التى لا تحصى لشديد الكفران والجحود .

٧ - وإنه على ذلك فى الآخرة لشهيد على نفسه معترف بذنوبه .

٨ - وإنه لحبه المال وحرصه عليه لبخيل به لا يؤدى ما وجب فيه .

٩، ١٠ - أجهل عاقبة أمره فلا يعلم إذا نُشِر ما فى القبور من أجساد ، وجُمِع ما فى الصدور - وقد سُجل فى صحفهم - من خير اكتسبوه وشر اقترفوه .

١١ - إن ربهم وخالقهم - بأعمالهم وجزائهم يوم البعث والحساب - لخبير .



بسم الله الرحمن الرحيم

الْقَارِعَةُ ﴿١﴾ مَا الْقَارِعَةُ ﴿٢﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ ﴿٣﴾ يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ ﴿٤﴾ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ ﴿٥﴾ فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَهْ ﴿١٠﴾ نَارٌ حَامِيَةٌ ﴿١١﴾

المفردات :

١	الْقَارِعَةُ	الْقِيامةُ تقرَعُ الْقُلُوبَ بأهْوالها
٤	كَالْفَرَاشِ	هُوَ طيْرٌ كالْبعُوضِ يتهافَتُ في النّارِ
٤	الْمَبْثُوثِ	المُتفرِّق المُنتشِر
٥	كَالْعِهْنِ	كالصُّوف المَصْبُوغ بألْوانٍ مُختلفة
٥	الْمَنْفُوشِ	المُفرَّق بالأصابع ونحْوِها
٦	ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ	رَجَحتْ مقاديرُ حسَناته
٨	خَفَّتْ مَوَازِينُهُ	رَجَحتْ مقاديرُ سيِّئاته
٩	فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ	فمأْواهُ جهنَّمُ يهْوي فيها
١٠	مَا هِيَهْ	مَا هِيَ والهاءُ للسَّكْت

الشـــــرح:

هذه السورة الكريمة بدأت بالتهويل من شأن القارعة التى تصك أسماع الناس . وذكرت بعض أحوال القارعة الخاصة بالناس وبالجبال ، وعنيت بالحديث عمن ثقلت موازينهم برجحان حسناتهم ، وعمن خَفَّتْ موازينهم برجحان سيئاتهم .

١ – هى القيامة التى تبدأ بالنفخة الأولى ، وتنتهى بفصل القضاء بين الناس .

٢ – أى شىء عجيب – هى – فى ضخامتها وخطرها وفظاعتها ؟!

٣ – أى شىء أعلمك ما شأن القارعة فى هولها على النفوس ؟!

٤ – هى كائنة يوم يكون الناس كالفراش المبثوث كثرة وتدافعًا يمينًا وشمالاً ضعيفًا ذليلاً .

٥ – وتكون الجبال كالصوف الملون المنفوش فى تفرق الأجزاء والتطاير فى الجو هنا وهناك .

٦، ٧ – فأما مَن ثقلت موازينه فرجحت حسناته على سيئاته ، فهو فى عيشة يرضاها صاحبها تطيب نفسه بها .

٨، ٩ – وأما مَن خفت موازينه فرجحت سيئاته على حسناته ، فمأواه جهنم .

١٠ – وما أعلمك ما الهاوية ؟!

١١ – نار حامية لا تبلغ حرارتها أية نار مهما سُعِّرت وأُلقى فيها من وقود .



بسم الله الرحمن الرحيم

أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ﴿١﴾ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ ﴿٢﴾ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ ﴿٥﴾ لَتَرَوُنَّ ٱلْجَحِيمَ ﴿٦﴾ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ ٱلْيَقِينِ ﴿٧﴾ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨﴾

المفــــردات :

١	**أَلْهَىٰكُمُ**	شَغَلَكُمْ عَنْ طَاعَةِ رَبِّكُم
٢	**ٱلتَّكَاثُرُ**	التَّبَاهِي بِكَثْرَةِ مَتَاعِ الدُّنْيَا
٢	**زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ**	مُتُّمْ وَدُفِنْتُم فِي القُبُور
٥	**لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ**	لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِلْمًا يَقِينًا لَمَا أَلْهَاكُم التَّكَاثُرُ
٦	**لَتَرَوُنَّ ٱلْجَحِيمَ**	وَاللهِ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ
٧	**عَيْنَ ٱلْيَقِينِ**	نَفْسَ الْيَقِينِ وَهُوَ الْمُشَاهَدَةُ
٨	**ٱلنَّعِيمِ**	الَّذِي أَلْهَاكُمْ عَنْ طَاعَةِ رَبِّكُمْ

الشـــــرح:

عابت هذه السورة من شَغَلَهم التكاثر عن اداء الواجبات ، وأنذرتهم بأنهم سوف يعلمون عاقبة تقصيرهم ، وخوّفت الناس بمعاينة النار ، وسؤالهم عما كانوا فيه من نعيم .

١ ، ٢ - شغلكم عن الواجبات والطاعات تباهيكم بالأولاد والأنصار ، وتفاخركم بالأموال والأحساب والأنساب حتى اصابكم الموت .

٣ - حقا سوف تعلمون عاقبة سفهكم وتفريطكم .

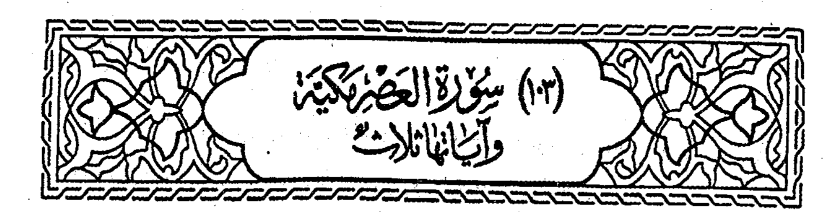
٤ - ثم حقا سوف تعلمون حتماً تلك العاقبة .

٥ - حقا لو تعلمون يقيناً سوء مصيركم لفزعتم من تكاثركم وتزودتم لآخرتكم .

٦ - اقسم لكم وأؤكد - أيها الناس - انكم ستشاهدون النار الموقدة .

٧ - ثم اقسم وأؤكد انكم ستشاهدونها عياناً ويقيناً .

٨ - ثم أقسم وأؤكد انكم ستحاسبون على ألوان النعيم الذى أُترفتم فيه واستمتعتم به ، ولم تؤدوا فيه حق لله .



بسم الله الرحمن الرحيم

وَالْعَصْرِ ① إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ② إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ③

المفـــردات :

١	وَالْعَصْرِ	(قَسَمٌ) بالدَّهْرِ أو عصر النُّبُوَّة
٢	إِنَّ الْإِنسَانَ	جِنْسَ الإِنْسَانَ (جَوابُ القَسَمِ)
٢	لَفِي خُسْرٍ	خُسْرَان وَنُقْصَان وَهَلَكَة
٣	وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ	الخَيْر كلّه اعْتِقاداً وعَملاً
٣	وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ	عنِ المَعَاصِي وَعَلَى الطَّاعَات وَالبَلاءِ

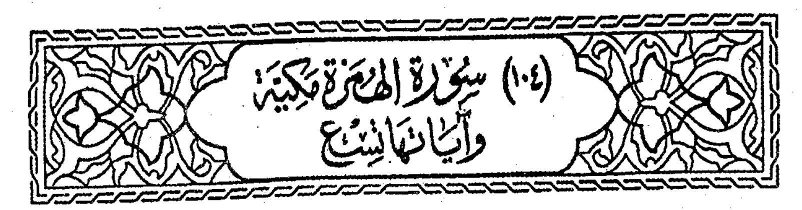
الشـــــرح:

فى هذه السورة أقسم ـ سبحانه ـ بالزمان لانطوائه على العجائب ، والعبر الدالة على قدرة الله وحكمته ، على أن الإنسان لا ينفك عن نُقصان فى أعماله وأحواله إلا المؤمنين الذين عملوا الصالحات ، وأوصى بعضهم بعضا بالتمسك بالحق ، وهو الخير كله ، وتواصوا بالصبر على ما أمروا به وما نهوا عنه .

١ - أقسم بالزمان لكثرة ما انطوى عليه من عجائب وعبر .

٢ - إن كل إنسان لفى نوع من الخسران . لما يغلب عليه من الأهواء والشهوات .

٣ - إلا الذين آمنوا بالله وعملوا الصالحات ، وأقاموا على الطاعات ، وأوصى بعضهم بعضا بالتمسك بالحق اعتقادا وقولاً وعملاً ، وأوصى بعضهم بعضا بالصبر على المشاق التى تعترض مَن يعتصم بالدين ، فهؤلاء ناجون من الخسران . مُفلحون فى الدنيا والآخرة .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴿١﴾ الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ ﴿٢﴾ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ ﴿٣﴾ كَلَّا لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ﴿٤﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ ﴿٥﴾ نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ ﴿٦﴾ الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ ﴿٧﴾ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ ﴿٨﴾ فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ﴿٩﴾

المفـــــردات :

١	وَيْلٌ	عَذاب أَوْ هَلاك أَوْ وَاد في جَهنم
١	هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ	طَعَّان غَيَّاب عَيَّاب للنَّاسِ
٢	وَعَدَّدَهُ	أَحْصَاهُ أَوْ أَعَدَّهُ للنَّوائِبِ
٣	أَخْلَدَهُ	يُخَلِّدُهُ في الدُّنْيا
٤	لَيُنبَذَنَّ	لَيُطْرَحَنَّ
٤	الْحُطَمَةِ	جَهَنَّم. لِحَطْمِها كُلَّ مَا يُلْقى فِيها
٧	تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ	تَغْشَى حَرارتُها أَوْساطَ القُلوب
٨	مُّؤْصَدَةٌ	مُطْبَقَةٌ مُغْلَقَةٌ أَبْوابُهَا
٩	فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ	بأَعمِدَةٍ مَمْدُودَةٍ عَلَى أَبْوابِهَا

الشـــــرح:

فى هذه السورة وعيد شديد لمن اعتاد أن يعيب الناس بالإشارة أو بالعبارة ، الذى جمع مالاً كثيرا وعدده افتخارا به ، يظن أن ماله يبقيه فى الدنيا .

وفيها تهديد عظيم لهؤلاء بإلقائهم فى نار موقدة تُحَطم أجسامهم وقلوبهم ، وتُغلق عليهم أبوابها ، ويوثقون فيها مع ذلك فلا يستطيعون التحرك ولا الخلاص .

١- عذاب شديد وهلاك لمن دأبه أن يعيب الناس بالقول أو بالإشارة أو يتكلم فى أعراضهم .

٢ - الذى جمع مالاً كثيرا وأحصى عدَّه مرة بعد أخرى حبا له ، وتلذذا بإحصائه . دون أن يؤدى فيه حق الله تعالى .

٣ - يظن أن ماله يخلده فى الدنيا ويدفع عنه ما يكره .

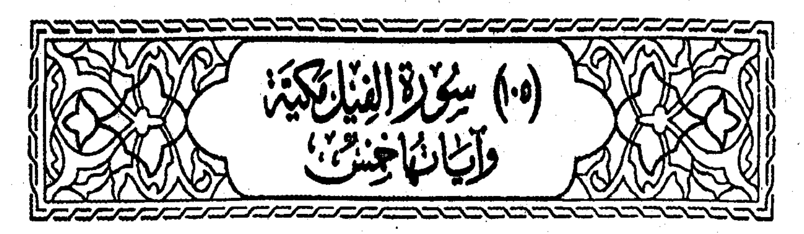
٤ - ليرتدع عن هذا الظن ، والله ليطرحن - لسوء عمله - فى النار التى تحطم كل ما يلقى فيها .

٥ - وأى شىء أعلمك ما حقيقة هذه النار الحطمة ؟

٦ - نار الله المسعَّرة بأمره الموقدة دائما .

٧ - التى تصل القلوب وتُحيط بها .

٨ ، ٩ - إنها عليهم مغلَّقة الأبواب ، وهم موثقون فيها مشدودون إلى عُمُد ممدودة . فلا حركة لهم فيها ولا خلاص لهم منها .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ (١) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِى تَضْلِيلٍ (٢) وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (٣) تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ (٤) فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍۭ (٥)

المفـــردات :

١	بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ	وَقَعَت الْقصةُ أَوّل عام مولده ﷺ
٢	يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ	سَعْيَهُمْ لتَخريب الْكَعْبَة
٢	تَضْلِيلٍ	تَضْيِيع وَإِبْطَال وَخَسَار
٣	طَيْرًا أَبَابِيلَ	جَمَاعَات مُتَفَرِّقَة مُتَتَابِعَة
٣	سِجِّيلٍ	طِين مُتَحَجِّر مُحْرَق (آجُر)
٥	كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ	كَتِبْنٍ أَكَلَتْهُ الدَّوَابُّ فَرَاثَتْهُ

الشـــــرح:

يخبر الله رسوله ﷺ بقصة أصحاب الفيل الذين قصدوا هدم بيت الله ، ويلفته إلى ما حوته القصة من عبرة دالة على عظم قدرته ـ تعالى ـ وانتقامه من المعتدين على حرماته . فقد سلَّط الله عليهم من جنوده ما قطع أوصالهم وأذهب ألبابهم ، ولم يبق منهم غير أثر كأنه غلاف بُر ذَهَبَ لُبُّه .

١ - قد علمت - يا محمد - علماً لا يخالطه شك فِعْل ربك بأصحاب الفيل ؛ الذين قصدوا الاعتداء على البيت الحرام .

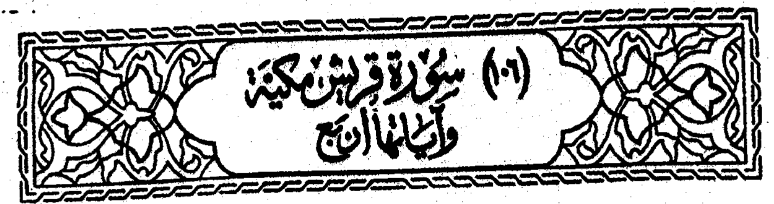
٢ - قد علمت أن الله قد جعل سعيهم لتخريب الكعبة فى تضييع وإبطال ، فخيب مسعاهم ، ولم ينالوا قصدهم .

٣ - وسلَّط الله عليهم من جنوده طيرا أتتهم جماعات متتابعة وأحاطت بهم من كل ناحية .

٤ - تقذفهم بحجارة من جهنم .

٥ - فجعلهم كورق زرع أصابته آفة فأتلفته .

تشير هذه السورة الشريفة إلى حملة أبرهة الأشرم الحبشى التى وجهها من اليمن نحو مكة لهدم الكعبة ليصرف عنها حجاج العرب ، فقد جرد جيشاً كبيرا مزودا ببعض الفيلة ، وسار به إلى الحجاز ، وعسكر بقرب مكة فى مكان يدعى المغمس ، على ثلثى فرسخ من مكة فى طريق الطائف ، وهناك دارت مناوشات بينه وبين العرب ولكن حملته باءت بالفشل ، وذلك بسبب المتاعب الكثيرة التى لاقاها من القبائل اليمنية والحجازية ، ولتفشى المرض فى جيشه كذلك على نحو ما تشير إليه السورة الشريفة ، فعاد إلى بلده بعد أن هلك معظم جيشه دون أن يحقق هدفه ، وقد دخلت هذه الغزوة التى تكون قد وقعت عام ٥٧٠ أو ٥٧١ ميلادية ، فى تقويم عرب الحجاز قبل الإسلام ، وعرفت عندهم بعام الفيل وقيل : إن الرسول ولد فيه .



بسم الله الرحمن الرحيم

لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ① إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ② فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ③ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ④

المفـــردات :

١	لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ	اعْجَبُوا لِإِيلَافِهِمُ الرِّحْلَتَيْنِ وَتَرْكِهِمْ عِبَادَةَ رَبِّ الْبَيْتِ

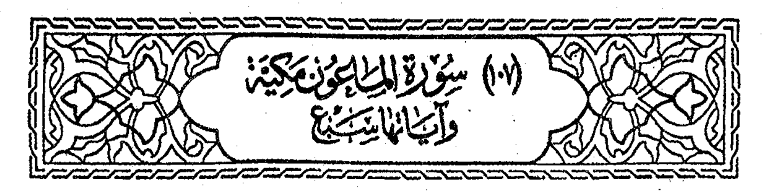
الشـــرح:

يمتن الله فى هذه السورة على قريش ببيته الحرام الذى دفع عنه أعداءه ، وأسكنهم بجواره ، فنالوا الشرف والأمن ، ورحلوا فى الشتاء إلى اليمن ، وفى الصيف إلى الشام يتاجرون لا يتعرض لهم أحد بسوء ، حين يتخطف الناس من حولهم ، وتلك نعمة توجب عليهم عبادة مَن أطعمهم من جوع ، وأمنهم من خوف .

١ ، ٢ - أعجبوا لما يسَّرْتُ لهم رحلة الشتاء إلى اليمن ، ورحلة الصيف إلى الشام فى اطمئنان وأمن للاتجار وابتغاء الرزق .

٣ - فليخلصوا العبادة لرب هذا البيت الذى مكَّنهم من هاتين الرحلتين .

٤ - الذى أطعمهم من جوع وهم بواد غير ذى زرع ، وأمنهم من خوف والناس يُتَخطَّفون من حولهم .



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ﴿١﴾ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴿٣﴾ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴿٧﴾

المفـــردات :

١	أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى	أخبرني الّذي يُكَذِّبُ مَنْ هُوَ؟
١	يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ	يَجْحَدُ الْجَزَاءَ لإِنْكَارِ الْبَعْثِ
٢	يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ	يَدْفَعُهُ دَفْعًا عَنيفًا عَنْ حَقِّه
٣	وَلَا يَحُضُّ	لاَ يَحُثُّ وَلاَ يَبْعَثُ أَحَدًا
٤	فَوَيْلٌ	عَذَابٌ أَوْ هَلاكٌ، أَوْ وَادٍ في جَهنم
٤	لِّلْمُصَلِّينَ	نفاقًا أو رِيَاء
٥	سَاهُونَ	غَافِلُونَ غَيْرُ مبالينَ بِهَا
٦	يُرَآءُونَ	يَقْصِدُونَ الرِّيَاءَ بِأَعْمَالِهِمْ
٧	وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ	مَا يَتَعَاوَرُهُ النَّاسُ بينهم بُخْلاً

الشــــرح:

تحدثت هذه السورة عن المكذب بالجزاء فى الآخرة ، فذكرت من أوصافه : أنه يُهين اليتيم ويزجره غلظة لا تأديباً ، وأنه لا يحث بقول أو فعل على إطعام الساكين . لأنه شحيح بماله ، بخيل بما فى يده ، ثم ذكرت فريقا شبيها بهذا المكذب بالجزاء ، وهم الغافلون عن صلاتهم الذين لا يؤدونها كما طلبت ، والذين يقومون بها صورة لا معنى ، المراءون بأعمالهم ، المانعون معونتهم من المحتاجين إليها ، وتوعَّدت هؤلاء بالويل والهلاك ليَرجعوا عن غيِّهم .

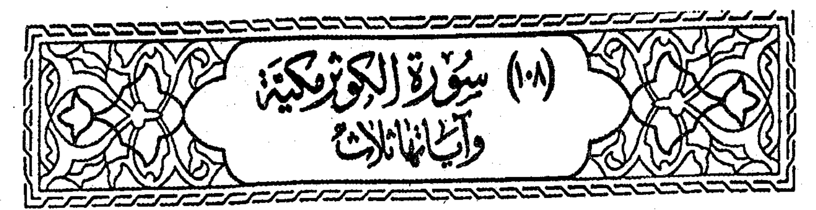
١ - أعَرَفْت الذى يكذب بالجزاء والحساب فى الآخرة ؟

٢ ، ٣ - إن أردت أن تعرِفَه فهو الذى يدفع اليتيم دفعا عنيفا ، ويقهره ويظلمه ، ولا يحث على إطعام المسكين .

٤ ، ٥ - فهلاك للمصلين المتصفين بهذه الصفات الذين هم عن صلاتهم غافلون غير منتفعين بها .

٦ - الذين هم يظهرون للناس أعمالهم لينالوا المنزلة فى قلوبهم والثناء عليهم .

٧ - ويمنعون معروفهم ومعونتهم عن الناس .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾

المفــــردات :

١	أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ	نهرٌ في الجنَّة أو الخيرَ الكثيرَ
٢	وَانْحَرْ	الأضاحي نُسُكًا شُكْرًا لله تعالى
٣	شَانِئَكَ	مُبْغضكَ (أحَدُ مُشركي قُريشٍ)
٣	هُوَ الْأَبْتَرُ	المَقطوعُ الأثر. أو الخيرِ

الشـــــرح:

امتن الله فى هذه السورة على رسوله ﷺ بإعطائه الخير الكثير ، والنعم العظيمة فى الدنيا والآخرة ، وطلب منه أن يديم الصلاة خالصة لوجهه ، وأن يتقرب إلى الله بالأضحية شكرا على ما أولاه من الكرامة، ثم ختمت السورة ببشارة النبى ﷺ بقطع مبغضه وشانئه .

١ - إنا أوليناك الخير الكثير الدائم فى الدنيا والآخرة .

٢ - وإذا أعطيت ذلك فَدُمْ على الصلاة لربك خالصة له ، وانحر ذبائحك شكرا لله على ما أولاك من كرامة ، وخصك من خير .

٣ - إن مَن يكرهك هو المنقطع عن كل خير .



بسم الله الرحمن الرحيم

قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ﴿٤﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴿٦﴾

المفـــــردات :

١	لَكُمْ دِينُكُمْ	شِرْكُكُمْ وكُفْرُكُمْ أَوْ جَزَاؤُهُ
٦	وَلِىَ دِينِ	إِخْلَاصي وتَوْحِيدِي أو جَزَاؤُهُ

الشــــرح:

فى هذه السورة أمر الله رسوله ﷺ أن يقطع أطماع الكافرين فى مساومتهم إياه فى دعوة الحق ، فهو باق على عبادة الله الذى لا إله إلا هو ، وهم باقون على عبادة آلهتهم التى لا تُغْنى من الحق شيئا . لهم دينهم الذى قلدوا آباءهم فيه ، وله دينه الذى ارتضاه الله له .

١ – قل – يا محمد – : يا أيها الكافرون المصرون على كفرهم .

٢ – لا أعبد الذى تعبدون من دون الله .

٣ – ولا أنتم عابدون الذى أعبد ، وهو الله وحده .

٤ – ولا أنا عابد مثل عبادتكم لأنكم مشركون .

٥ – ولا أنتم عابدون مثل عبادتى لأنها التوحيد .

٦ – لكم دينكم الذى اعتقدتموه ، ولى دينى الذى ارتضاه الله لى .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿٣﴾

المفــــردات :

١	جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ	عَوْنُهُ لَكَ عَلَى الأَعْدَاء
١	وَالْفَتْحُ	فَتْحُ مَكَّةَ فِي السنة الثَّامِنَةِ الهجرية
٢	أَفْوَاجًا	جَمَاعَات كَثِيرَةً
٣	فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ	فَنَزِّهْهُ تَعَالَى، حَامِدًا لَهُ
٣	كَانَ تَوَّابًا	كَثِيرَ القَبُول لتوْبة عبَاده

الشــــرح :

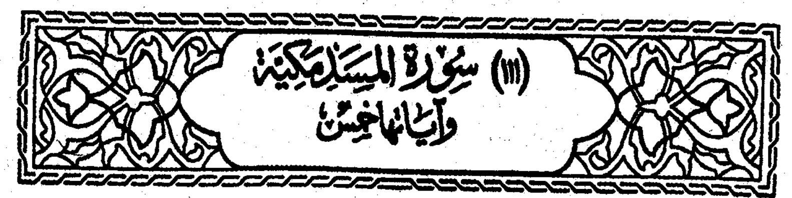
طلبت هذه السورة من رسول الله ﷺ إذا جاءه نصر الله والفتح ، ورأيت الناس يدخلون فى دين الله جماعات أن تسبح بحمد ربك ، وتنزهه عما لا يليق به ، وتستغفره لنفسك وللمؤمنين لأنه التواب الذى يقبل التوبة من عباده ، ويعفو عن السيئات .

١ – إذا تحقق نصر الله والفتح لك وللمؤمنين .

٢ – ورأيت الناس يدخلون فى دين الله جماعات جماعات .

٣ – فاشكر ربك ، وسبح بحمده . واطلب مغفرته لك ولأمتك . إنه كان تَوَّابا كثير القبول لتوبة عباده .

تشير هذه السورة الشريفة إلى فتح مكة ، والسبب المباشر لفتح مكة هو نقض قريش لهدنة الحديبية بمهاجمتها خزاعة – وكانت قد دخلت فى عهد النبى – ﷺ – ومظاهرتها بنى بكر عليها ، عند هذا رأى النبى ﷺ أن ما قامت به قريش من نقض للعهد يُحتم عليه فتح مكة ، فحشد جيشاً قويا مكونا من عشرة آلاف مقاتل ، وسار فى رمضان من العام الثامن للهجرة (ديسمبر سنة ٦٣٠م) فأوصى رجاله بعدم القتال إلا إذا أكرهوا عليه ، وقد شاء الله أن يدخل النبى وجيشه مكة من غير حرب ، وهكذا استطاع أن يكسب أكبر نصر فى تاريخ الدعوة الإسلامية بغير حرب وبغير إراقة دماء .



بسم الله الرحمن الرحيم

تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴿٣﴾ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴿٥﴾

المفـــــردات :

١	تَبَّتْ	هَلَكَتْ أَوْ خَسِرَتْ أَو خَابَتْ
١	وَتَبَّ	وَقَدْ هَلَكَ أَوْ خَسِر أَوْ خَابَ
٢	مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ	مَا دَفَعَ التَّبَابَ عَنْهُ
٢	وَمَا كَسَبَ	الذي كَسَبَهُ بنَفْسه
٣	سَيَصْلَىٰ نَارًا	سَيَدْخُلُهَا أَوْ يُقَاسِي حَرَّهَا
٥	فِي جِيدِهَا	فِي عُنُقِهَا
٥	مِّن مَّسَدٍ	مِمَّا يُفْتَلُ قَوِيًّا مِنَ الحِبَال

الشـــــرح :

بدات هذه السورة بالإخبار بهلاك ابى لهب عدو الله ورسوله ، وعدم إغناء شيء عنه من ذلك - مالاً كان او جاهاً او غيرهما - وتوعدته فى الآخرة بنار موقدة يصلاها ويشوى بها ، وقرنت زوجته به فى ذلك . واختصتها بلون من العذاب ، هو ما يكون حول عنقها من حبل تجذب به إلى النار زيادة فى التنكيل بها لما كانت عليه من إيذاء الرسول والإساءة إلى دعوته .

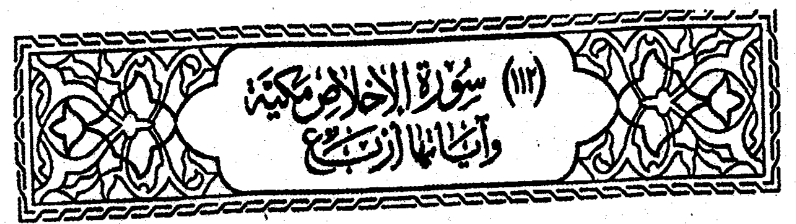
١ - هلكت يدا ابى لهب اللتان كان يؤذى بهما المسلمين ، وهلك معهما .

٢ - ما دفع عنه عذاب الله ماله الذى كان له ، ولا جاهه الذى كسبه .

٣ - سيدخل نارا مشتعلة يحترق فيها .

٤ - وستدخل امراته حمّالة النميمة بين الناس النار كما دخلها .

٥ - فى عنقها حبل من ليف للتنكيل بها .



بسم الله الرحمن الرحيم

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾

المفـــردات :

٢ اللَّهُ الصَّمَدُ	هو وَحدَه المقصُودُ في الحَوائج
٤ كُفُوًا	مُكافئًا ومُماثِلاً ونظيرًا

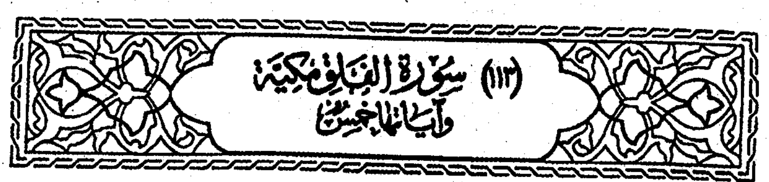
الشـــرح :

سئل النبى ﷺ عن ربه ، فأمر فى هذه السورة بالإجابة بأنه الجامع لصفات الكمال ، الواحد الأحد المقصود على الدوام فى الحوائج ، الغنى عن كل ما سواه ، المتنزه عن المجانسة والمماثلة ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له من خلقه نظير ولا مشاكل .

١ - قل - يا محمد - لمن قالوا مستهزئين : صف لنا ربك : هو الله أحد لا سواه ، ولا شريك له .

٢ - الله المقصود - وحده - فى الحوائج والمطالب .

٣ ، ٤ - لم يتخذ ولدا ، ولم يولد من أب أو أم ، ولم يكن له أحد شبيها أو نظيرا ، وليس كمثله شىء .



بسم الله الرحمن الرحيم

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾

وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾

المفـــــردات :

١	أَعُوذُ	أَعْتَصِمُ وَأَسْتَجِيرُ
١	بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ	بِرَبِّ الصُّبْحِ. أو الْخَلْقِ كُلِّهِمْ
٣	شَرِّ غَاسِقٍ	شَرِّ اللَّيْلِ
٣	وَقَبَ	دَخَلَ ظَلَامُهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ
٤	ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ	النِّسَاءِ السَّوَاحِرِ يَنْفُثْنَ فِي عُقَدِ الخَيْطِ حِينَ يَسْحَرْنَ

الشـــــرح :

طلبت هذه السورة من النبى ﷺ أن يلجأ إلى ربه ، ويعتصم به من شر كل ذى شر من مخلوقاته ، ومن شر الليل إذا دخل ظلامه . لما يصيب النفوس فيه من الوحشة ، ولما يتعذر من دفع ضرره ، ومن شر المفسدات الساعيات فى حل مابين الناس من روابط وصلات ، ومن شر حاسد يتمنى زوال ما يسبغ الله على عباده من نعمه .

١ – قل اعتصم برب الصبح الذى ينجلى الليل عنه .

٢ – من شر كل ذى شر من المخلوقات التى لا يدفع شرها إلا مالك أمرها .

٣ – ومن شر الليل إذا اشتد ظلامه .

٤ – ومن شر من يسعى بين الناس بالإفساد باستخدام السحر.

٥ – ومن شر حاسد يتمنى زوال النعمة عن غيره .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَٰهِ النَّاسِ ﴿٣﴾ مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴿٦﴾

المفـــــردات :

١	أَعُوذُ	أعتصم وأستجير
١	بِرَبِّ النَّاسِ	مُرَبِّيهِمْ وَمُدَبِّرِ أحْوَالِهِمْ
٢	مَلِكِ النَّاسِ	مَالِكِهِمْ مِلْكًا تَامًّا
٣	إِلَٰهِ النَّاسِ	مَعْبُودِهِم الحَقّ
٤	الْوَسْوَاسِ	الْمُوَسْوِسُ جِنِّيًّا أَوْ إِنْسِيًّا
٤	الْخَنَّاسِ	المتواري المختفي
٦	الْجِنَّةِ	الْجِنّ

الشـــــرح :

يأمر الله - تعالى - نبيه ﷺ في هذه السورة أن يلجأ إليه، ويستعيذ به في دفع شر عظيم يخفى على كثير من الناس إدراكه . لأنه يجيئهم من جهة شهواتهم وأهوائهم ، فيوقعهم ذلك فيما نهوا عنه .

ذلك هو شر الوسواس الخنَّاس ، مستترًا عن العيون ، أو ظاهرًا لها مخفيًا وسوسته بالمكر أو الخديعة .

١ - قل : أعتصم برب الناس ومدبِّر شئونهم .

٢ - مالك الناس ملكًا تامًا حاكمين أو محكومين .

٣ - إله الناس القادر على التصرف الكامل فيهم .

٤ - من شر الموسوس للناس الذي يمتنع إذا استعنت عليه بالله .

٥ - الذي يُلقي - في خفية - في صدور الناس ما يصرفها عن سبيل الرشاد .

٦ - من الجن والإنس .

١- اعتمدت في هذا التفسير على كتاب المنتخب في تفسير القرآن الكريم، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ط ٢٠، القاهرة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ص ١، ١١٠٦-١١٣١
ومعاني الآيات من كتاب كلمات القرآن، للشيخ حسنين مخلوف ص ٧، ٣٤٦- ٣٧٠.

ما يستحب الدعاء به عند الانتهاء
من تلاوة شئ من القرآن

من الأدعية المروية عن النبى ﷺ الجامعة لخير الدنيا والآخرة (اللهم إنى عبدك ابن عبدك وابن امتك ناصيتى بيدك ماضٍ فىَّ حكمك عدل فى قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى ونور بصرى وجلاء حزنى وذهاب همى وغمى[1].

ومن الأدعية الواردة عن بعض الصالحين:

(اللهم اجعل القرآن لنا شفلةً وهدى وإيمانا ورحمة وارزقنا تلاوته على النحو الذى يرضيك عنا واجعلنا به مع السفرة الكرام البررة ولا تجعل لنا ذنبا إلا غفرته ولا هما إلا فرجته ولا دينا إلى قضيته ولا مريضا إلا شفيته ولا عدوا إلى كفيتنا إياه ولا غائبا إلى رددته ولا عاصيا إلى عصمته ولا فاسدا إلى أصلحته ولا ميتا إلى رحمته ولا عيبا إلا سترته ولا عسيرا إلا يسرته ولا حاجة

---

[1]) من قاله أذهب الله همه وغمه.

مـن حـوائج الدنـيا والآخـرة لـك فيها رضا ولنا فيها صلاح إلى أعنتنا على قضائها فى يسر منك وعافية يا أرحم الراحمين[1].

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[2]

[1] رواه ابن حبان والحاكم وصححهاه ورواه أيضا البزار والطبرانى وابن السنى. وفى آخره قالوا يا رسول الله ينبغى لنا أن نتعلم هذه الكلمات قال أجل ينبغى لمن سمعهن أن يتعلمهن.

[2] انظر تنوير الأذهان بما تيسر تفسيره من القرآن للشيخ قاسم أحمد عفيفى الدجوى وآخرين ص١٥٧.

الفصل الثانى

المُصْطَفىٰ من أحاديث المُصْطَفَى فى إصلاح المُجْتَمع

المبحث الأول : الحَسَد بين الطِّب والإسلام.

المبحث الثانى: الجار فى الإسلام والجار فى هذه الأيام.

المبحث الثالث: النَّميمة، وخطرها على المجتمع.

المبحث الرابع : آداب قضاء الحاجة وأهميتها فى المجتمع.

المبحث الخامس: الظُّلم، وخطره على المجتمع.

المبحث السادس: السَّلبيّة، وخطرها على المجتمع.

المبحث السابع : التدخين والمُخَدِّرات، وخطرهما على المجتمع

المبحث الأول

الحَسَد بين الطب والإسلام[1]

س: أيكون المسلم حاسداً ؟

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" لا حَسَد إلا في اثنتين : رجل أتاه الله مالاً فسلطه على هَلكته فى الحق (أى فى الطاعات) ، ورجل أتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها للناس" (رواه البخارى . عن عبد الله بن مسعود)

مقدمــــة :

من طبيعة الناس أن تمتد أعينهم الى النعم التى أنعم الله بها على عباده ، ومنهم من خبثت نفسه فيحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله ، ويود لو كان هو صاحب النعمة دون صاحبها الأصلى .

والحديث الذى معنا يبين لنا ما ينبغى أن يطمح إليه المؤمن والمؤمنة من الأعمل الصالحة .

*** من المباحث اللغوية :**

* الحَسَد : ألم نفسى بالغ عند رؤية النعم التى يُسبغها الله على بعض عباده، مع تمنى زوالها .

وعلى هذا فالحسد بهذا المعنى مذموم وحرام.

1- انظر محاضرات فى الدراسات الإسلامية للدكتور ناصر وهدان، طـ ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، ص ٣٣- ٤٠.

أما الحسد فى الحديث الشريف الذى نحن بصدده الآن فالمراد به:
الغبطة ، أى المنافسة الشريفة فى صالح الأعمال ، بمعنى حب الخير
للآخرين كما نحبه لأنفسنا ، وهذا هو المقصود بالحسد المحمود
وسميت المنافسة الشريفة حسداً محموداً للدلالة على شدة الرغبة فى
طلبه .

* الحكمة : العلم النافع الذى يثمر سداد الرأى وثواب العمل ، أى القرآن وكل ما منع من الجهل.
* هلكته : إنفاقه حتى آخره .
* الحق : أنواع البر .
* شرح الحديث :

يتنافس الناس فى طلب السعادة ، ولكنهم يختلفون فى أسبابها، فقوم ظنوها فى الغنى واليسار ، ووفرة المال؛ إذ وجدوا صاحبها فى رغد من العيش ، وظل وارف من الرفاهية. وظنها آخرون فى الجاه، واتخاذ الأنصار والأعوان. وظنها بعضهم فى صحة الأجسام ، وعافية الأبدان. وظنها بعضهم فى تحصيل العلم فهو أشرف ما رغب فيه الراغب ، وأفضل ما جد فيه الطالب ، وأنفع ما اقتناه الكاسب ، وظنها جماعة من الناس فى التحلى بمكارم الأخلاق ؛ من صدق ومروءة ووفاء وأمانة وإباء وشجاعة .

ولكن النبى – صلى الله عليه وسلم – يوجهنا إلى طلب السعادة الحقة ، والسعى فى الخير الذى تحمد عقباه فى الدارين ، فطالبنا بأن نغبط ونتنافس مع نوعين من الناس ، وذلك فى العمل الصالح وهما :

١- ذو مال ينفقه فى ألوان البر والرحمة ، فيخرج منه الزكاة ، ويبذر الصدقات فيصل به الأرحام ، ويخفف به مصائب المنكوبين ، وينفّس به عن البائسين المحتاجين ، ويواسى به اليتامى والمساكين ، وينفقه فى سبيل الحق والعزة للأمة والوطن .

٢- ذو علم نافع فيكون موفقاً فى قوله وعمله فلا يقول إلا ما وافق الحق والعدل ، ولا يرى رأياً إلا توخّى فيه السداد والصواب فاتخذه الناس قدوة ، وقاضياً يرجعون إليه فى أمورهم ، ويهرعون إليه لحل مشكلاتهم، فيفتيهم بالصواب ، ويدلهم فى أمورهم على السداد ، ويهديهم إلى الخير والرشاد ، وحسبه من السعادة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال لعلى بن أبى طالب - كرم الله وجهه : "لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك مما طلعت عليه الشمس".

فمن أراد أن يغبط أحداً؛ فليغبط مثل هذين الرجلين ، فهما أسعد الناس، وهل هناك أسعد من إنسان يحسن إلى الفقراء والبائسين ويفرج كرب المكروبين ؟ أو إنسان يهدى بحكمته الضالين ، ويقضى بالحق بين المتنازعين ؟

* ما يرشد إليه الحديث :

يرشدنا الحديث إلى ما يلى :

١ - يمدح من الحسد ما يدفع إلى الاقتداء بالمحسنين ، أو بالعلماء العاملين، وهو إذ ذاك غبطة لا حسد ، وإنما سماه النبى حسداً إغراءً بمحاكاة هذين النوعين من الناس:

أ – المُحسن بمالــه .

ب – النافع بعلمه ، فضل قراءة القرآن وفهمه ، وأن نعم الله كثيرة ومن أجلها نعمة الملك ونعمة القرآن .

٢ – مـن يُـنفق فى وجوه البر يكن قدوة للمحسنين ، وجدير بمحبة الله والناس.

٣ – خـير مـا يحُـرص عَلـيه عِلم يزيد عقولنا نضجاً ، ويصلح أعمالنا ، ويهدى بنا الناس .

وفى الحديث بيان فضل الإنفاق فى وجوه الخير .

قـال تعـالى : "إِنَّ عِـبَادِي لَـيْسَ لَـكَ عَلَـيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلاً"[1]

٤– لا ينبغـى أن يقول إنسان برأى أو بحكم إلا على أساس من العلم النافع الواضح.

* أول جـريمة وقعت فى الأرض ، وأول جريمة وقعت فى السماء ، وسبب هاتين الجريمتين؟

أ – أول جـريمة وقعـت فـى الأرض: كانـت بين أخوين من أبناء آدم عليه السلام "قابيل ، وهابيل " حينما قدَّما عملاً صالحاً إلى الله تعالى فتقبله الله سبحانه وتعـالى مـن هابيل الأخ الصالح ، ولم يتقبَّله من الأخ الثانى لعدم صلاحه وهو " قابيل" .

---

[1]– الإسراء الأية : ٦٥.

وبـدلاً من أن يبحث المقصر عن سبب تقصيره ، ويحاول أن يكون مـثل أخـيه الصـالح ؛ أعلـن الحرب على أخيه ، بل توعده بالنهاية الأليمة، والغـريب أنـه وفّـى بوعـيده وقتل أخاه فأصبح من الخاسرين . وكان ذلك العمـل ، وهـذه الجريمة بسبب إيقاع الشيطان العداوة بين الأخوين لحسده علـى أبـيهما "آدم " الـذى تاب الله سبحانه وتعالى عليه فى الوقت الذى أعلن فيه الشيطان العصيان لله فطرد من النعيم ، وكان ذلك بسبب الحسد على معصية ربه ، قال تعالى :

"وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ"[1] إلى أن قـال تعـالى : "فَطَـوَّعَتْ لَـهُ نَفْسُـهُ قَـتْلَ أَخِـيهِ فَقَـتَلَهُ فَأَصْـبَحَ مِـنَ الْخَاسِرِينَ"[2]

ب- وأول جريمة وقعت فى السماء : كانت بسبب الحسد أيضاً حينما أمر الله سـبحانه وتعـالى إبلـيس اللعين بالسجود لآدم طاعة لله ، لا لآدم ، فأبى إبلـيس ذلـك وقـال متعالياً ومستكبراً : "وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً"[3] ، وقد أقسم الشيطان أن يسـعى جاهـدا إلى فتـنة ذريـة آدم ، واستثنى منهم المخلصين فى العبادة لربهم. ورفض إبليس أمر ربه ، فغضب عليه ولعنه فأصبح وذريته إلى قيام الساعة من الخاسرين.

---

[1]- المائدة الآية ٢٧

[2]- المائدة الآية ٣٠.

[3]- الإسراء الآية ٦١.

هل خطورة الحسد تقع على الحاسد أم على المحسود ؟ دلل على ماتقول .

تقع خطورة الحسد على الحاسد خاصة إذا عرفنا أن الله – سبحانه وتعالى – يكشفه للناس فى الدنيا بما ابتلاه من أمراض كان سببها الحسد المذموم ، وكشف عنها الطب الحديث الآن ، فضلاً عن عقاب الله الشديد له يوم القيامة .

فلو أن كل نعمة تزول بالحسد لما بقى على الأرض من عمل صالح ، وما رأينا أحداً من الصالحين على ظهر الأرض ، لأن شرار الناس لا يريدون ذلك مصداقاً لقوله تعالى :

" وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَق "[1]

ومما يؤكد على ضرر الحسد بالحاسد أن الحسد يصنع بصاحبه ما يصنعه المنشار بالخشب فإنه يقطع كل الأواصل والعصب ، فيظل الحسد ملازماً للحاسد حتى يفقده رصيده من الحسنات . فعلينا أن نتجنب الحاسدين ، وأن نصبر على مرضهم ، لأن الله سبحانه وحده قادر عليهم، ولعملهم بالمرصاد .

قال الشاعر :

أصْبر على مَضَض الحَسود ... فإنَّ صَبْرَك قاتِلُه
فالنَّارُ تأْكلُ نَفْسَها ... إنْ لم تَجِدْ ما تأْكُلُه

[1]- البقرة من الآية ١٠.

لماذا لا يرضى الله سبحانه وتعالى عن الحاسد ؟

لا يرضى الله سبحانه وتعالى عن الحاسد لأنه غير راض لحكم الله العادل بين عباده ، فمن أسمائه الحسنى العادل ، والعقلاء من الناس من يؤمنون بأن نعم الله سبحانه وتعالى مُقسمة على عباده بالتساوى ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، وينظرون إلى ما فى أيدى الناس ، ولا يرون ما فى أيديهم على كثرة النعم الربانية الممنوحة لهم .

لهذا فالحاسد غير مهذب مع الناس ، فكيف نطلب منه أن يكون مهذباً مع رب الناس ؟

قال الشاعر :

ألا قُل لمن ظَلّ لى حَاسِداً ... أتدرى علىٰ مَنْ أَسَأْتَ الأَدَب؟

أسأتَ إلى اللهِ فى حُكْمِـهِ ... إِذا أَنْتَ لم تَرْضَ لى ما وَهَب

الفرق بين الحسد والمنافسة ؟

نعم هناك فرق ، فالحسد هو تمنى زوال نعمة الغير بغير حق، ولهذا حرّمه الإسلام.

أما المنافسة فهى مشروعة فى الإسلام ، حيث يتسابق الناس فى فعل الخيرات ، ويتمنى الإنسان – فى نفس الوقت – لأخيه المسلم ما يتمنه لنفسه من النعم .

قال تعالى "وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ)[1].

[1]– المطففين: من الآية ٢٦.

مـن أجـل هذا فالحسد مذموم ، لأن الحسد من شيم المنافقين ، وقد أمرنا الله تعالى بالاستعاذة من شر حاسد إذا حسد.

أسباب الحسد ودواعيـه ؟

قيل لبعض الناس : ما بل فلان يبغضك ، ويتمنى زوال نعمتك ؟

قـل : لأنـه شـقيقى فـى النسب ، وجارى فى البلد ، وشريكى فى الصناعة .

ولـذلك قيل لعبد الله بن عروة لما لَزِمْتَ البدو ، وتركت قومك ؟

قل: وهل بقى إلا حاسدٌ على نعمة ، أو شامت على نقمة؟

بعـض أضرار الحسد من الناحية الطبية ، والتى أكدت خطورة الحسد من الناحية الدينية منذ خمسة عشر قرناً؟

مـن أضرار الحسد من الناحية الطبية ، التى لا تعرف العاطفة ، أو تأكيداً للدِّين أو نفيه :

١ – إمكانـية الإصـابة بـالأرق وما يستتبعه من قلق ، الأمر الذى يؤدى بالحاسـد إلى شـلل تام –وقانا الله وعافاكم – يصيب معظم أجهزة جسمه ، فقد يُحسُّ بطنين فى أذنيه مما يحرمه من الراحة والهدوء .
ولو استمر به الحسد استمر به داء أذنيه إلى مرحلة ضعف ظاهر فى سمعه .

٢ – وقـد يُحسُّ بـألم فى قلبه فتكثر نوباته كلما زاد حقده ، وقد يمتد به الأمـر عـند هذا الحد بل يصل إلى التأثير السلبى على بقية أجزاء جسـمه ، فيصـاب بضـغط الـدم ، مـرض السكر ، فقدان الشهية

للطعام فيذبل جسمه وتنتابه أعراض عصبية كالصداع وألم الرأس من غير ما سبب، ثم ينتقل هذا الألم إلى بقية جسده . ثم يستمر به الحال إلى أن يصاب بالامتناع عن الطعام ، أو يُقلل منه من غير عذر طبى فتزداد العصارة التى تنزل على المعدة تركيزاً ، فلا تجد طعاماً تعصره ، فتتحول إلى التفاعل مع الغشاء الداخلى للمعدة، فتحدث به ثقوباً من قوة تركيز هذه العصارة فيما يعرف فى الطب الحديث باسم "القرحة المعدية" كما يقول الدكتور الألمانى "مونتانى":

" **إن القرحة لا تأتى مما تأكل ، ولكن مما يأكُلك !** " أى من الغل والحِقد والحسد والضغينة .

ويستمر به الداء إلى أن يصاب بمرض السوداء : "المنوخوليا" ، ولو استمر فى رفضه لحكم الله بين عباده أوصله الحسد إلى التخلص من حياته إلى الأبد ، وذلك بالانتحار أعاذنا الله وإياكم من الحسد والحاسدين.

والخلاصـــة :

أن الحَسد ضار – لا محالة بالحاسد لا المحسود من جميع النواحى : الدينية ، والطبية ، والاجتماعية ، والاقتصادية.

وقديماً قالوا: "ما خلا جَسد من حَسد" و " كل ذِى نعمة محَسود".

السبيل إلى العلاج من أضرار الحسد على الحاسد والمحسود معاً؟

يحرص الإسلام على الاستفادة من جميع طاقات المسلمين:

أ - ولهذا فعلى الحاسد : أن يلتزم بالأدب الإسلامي الرفيع بمعنى أنه عندما يرى نعمة ، أى نعمة على أخيه المسلم فعليه أن يبادر بلسانه وقلبه بأن يقول كما علّمنا القرآن الكريم :

"وَلَوْلا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ"[1] فلو رأى أى واحد منا نعمة ما على غيره فعليه أن يقول بصدق ، نعم يقول بصدق : "ما شاء الله لا قوة إلا بالله " حتى تستمر هذه النعمة وتدوم له ، ولمن حوله.

ولا مانع أن يؤكد قوله هذا بدعاء الصالحين :

اللهم إن كانت فى هذه النعمة خير ، فوفقنى إليها ، ووفقها إلى ، وأعنى عليها ، وبارك لى فى خيرها.

وإن كانت فى هذه النعمة شر لى فى دينى ودنياى ، وعاقبة أمرى فأصرفها عنى ، وأصرفنى عنها ، ثم بارك لى فى خير منها ، وأرض لى الخير حيث كان .

ب - وعلى المحسود أيضاً أن يلتزم بالأدب الإسلامى الرفيع المتمثل فى تقوى الله بأن يحافظ على هذه النعمة ، فلا يتكبر أو يتطاول بها على عباد الله ، وإن اضطر إلى إظهارها ، فلا ينس أن ينسبها إلى صاحب النعم الأصلى وهو الله .

---

[1]- الكهف من الآية ٣٩.

ساعتها سيسلم المجتمع ، وتسلم الأمم والشعوب من العداوات ، والحروب وويلاتها .

الحَسَد فى الأمثال الشعبية ، وموقف الإسلام من ذلك :

ومن الأمثلة الشعبية التى فيها نظر لمخالفتها لصريح الدِّين الإسلامى – على الرغم من حاجتنا إليها كثيراً – قول البعض عندما يرى نعمة ما على إنسان معين : " إد الحلق للى ماهوش ودان، والفول للى ما لهوش سنان". وهذا قول مرفوض ، فَمَنْ أنت أيها الإنسان – مهما بلغ قدرك – حتى تعرف حقيقة النعمة ، وتحاول جاهداً أن تشارك الله سبحانه وتعالى – فى حُكمه ؟! اللهم لا تجعلنا من الحاسدين ، وقنا شرورهم.. آمين يارب العالمين[1]

---

[1]– انظر محاضرات فى الدراسات الإسلامية للدكتور ناصر وهدان. ط١/٢٠٠٣م، ص٣٢: ٤٠.

المبحث الثَّانى :
الجَار فى الإسلام والجَار فى هذه الأيام

س: أيكون المسلم مُؤذياً لجارة؟

وَعنه رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنِ اطَّلَعَ فى بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَأُوا عَيْنَهُ » .

رواه البخارى ومسلم

وقال فى بيان حقه : « أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الْجَارِ ؟ إِذَا اسْتَعَانَ بِكَ أَعِنْهُ ، وَإِنِ اسْتَنْصَرَكَ نَصَرْتَهُ ، وَإِنِ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ ، وَإِنْ مَرِضَ عُدْتَهُ ، وَإِنْ مَاتَ تَبِعْتَ جَنَازَتَهُ ، وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَّأْتَهُ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَّيْتَهُ ، وَلاَ تَسْتَطِلْ عَلَيْهِ بِالْبِنَاءِ فَتَحْجُبُ عَنْهُ الرِّيحَ إِلاَّ بِإِذْنِهِ ، وَلاَ تُؤْذِهِ ، وَإِنِ اشْتَرَيْتَ فَاكِهَةً فَأَهْدِ لَهُ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَدْخِلْهَا سِرًّا ، وَلاَ يَخْرُجُ بِهَا وَلَدُكَ لِيَغِيظَ بِهَا وَلَدَهُ ، وَلاَ تُؤْذِهِ بِقُتَارَةِ قِدْرِكَ إِلاَّ أَنْ تَغْرِفَ لَهُ مِنْهُ » .

عِظم حق الجار فى الأديان كلها:

حق الجار على الجار عظيم فى الأديان كلها ، والشرائع أجمعها ، والأوضاع كافة ، والعرب كانوا يعظمون حق الجار ، ويحترمون الجوار فى الجاهلية قبل الإسلام ، ويعتزون بثناء الجار عليهم ويفخرون بذلك ، والضعيف إذا جاور الأقوياء صار قويا بهم ، له ما لهم ، وعليه ماعليهم ، فيعز بعد الذلة ، ويكرم بعد الهون .

تُعَيِّرُنَا أَنَّا قَلِيلٌ عَدِيدُنَا ... فَقُلْتُ لَهَا إِنَّ الْكِرَامَ قَلِيلُ

وَمَا ضَرَّنَا أَنَّا قَلِيلٌ وَجَارُنَا ... عَزِيزٌ وَجَارُ الأَكْثَرِينَ ذَلِيلُ

لَنَا جَبَلٌ يَحْتَلُّهُ مَنْ نُجِيرُهُ ... مَنِيعٌ يَرُدُّ الطَّرْفَ وَهُوَ كَلِيلُ

تأكيد الإسلام على حق الجوار:

وحين جاء الإسلام أكد حق الجوار وحث عليه وجعله كالقرابة، وكاد يورثه كما يقول النبي صلى اللهُ عليه وسلم: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ».

واشترط لتمام الإيمان بالله واليوم الآخر حسن الجوار.

ثم قالَ: «أتدْرُونَ مَا حَقُّ الجَارِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَيَبْلُغُ حَقَّ الْجَارِ إِلَّا مَنْ رَحِمَهُ اللهُ».

لمحة عن حُقوق الجار في الإسلام:

وهذه بضعة عشر خصلة قد جعلت للجار على جاره في الإسلام، لا فرق بين أن يكون الجار مسلما أو غير مسلم، من أقاربك أو الأجانب، ومن يقوم بها كلها إلا من رحمه الله، وزينه بمكارم الأخلاق.

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص لأهله، وقد ذبحوا شاة أهديتم لجارنا اليهودي؟ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ» الحديث.

وقد كان رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم يعود جيرانه من اليهود والمشركين، ويجيب دعوتهم، ويحسن عشرتهم، ويتصدق عليهم، ويهدى لهم، ويهش لهم إذا لاقاهم، ويخصهم بالخير قبل كل أحد من الغير.

وهذه الأشياء التى أوجبها للجار بها تقع الألفة ، ومعها تحصل المودة ، ويصبح المرء بين جيرانه محبوبا موقراً يتفقدونه إذا غاب مسئولا عنه ، ويعدونه إذا حضر مرغوباً فيه ، وادعا معهم ، آمنا منهم ، مطمئنا إليهم ، يتبادلون المنافع ، ويتعاونون على البر والتقوى ، ويتكاتفون على إزالة الشر من بينهم ، ودفع السوء عن أهلهم وبيوتهم ، وإذا نزلت بأحدهم حاجة ساعدوه على قضائها . ومن قضى حاجة مسلم فى الدنيا ، قضى الله حاجته يوم القيامة .

وإن مرض عاده الجيران ، وإن مات شيعوه إلى قبره على ما تقدم ، وإذا نزلت به المصيبة دفعوها أو صبروه عليها ، يعزونه حيا ، ويترحمون عليه ميتا ، ويقضون دينه ، ويعطونه القرض غير مانين به عليه ، ولا مضيقين عليه فى رده ، إلا أن يكون ظالما محتالا ، أو مراوغا مطالا ، فيعتذر إليه ، ويدفع بالتى هى أحسن . وإن كان غنيا فعليه أن يتفقد جيرانه الفقراء ، ويحسن إليهم ، وينظر معسرهم ، ويكفن ميتهم ، ويحضر الطبيب وما يحتاج إليه من العلاج لمريضهم ، ويرق لأطفالهم ، ولا سيما الأيتام منهم ، فيلبسهم من ثياب أطفاله ، ويطعمهم من فضلات طعامه ، ويشترى لهم الدفاتر والأقلام وما لابد منه للمدرسة إن كانوا تلاميذ ، أو يشغلهم إن كانوا عاطلين ، وإذا أخذ اللحم أو الفاكهة أخفاه عنهم ، أو قسم لهم منه ما تيسر . وقد قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً

فأكثِرْ ماءَها وتَعَهَّدْ جيرانَكَ ، ولاَ يَحِلُّ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أنْ يُؤْذِيَ جَارَهُ أوْ يُسِيءَ إلَيْهِ بِسَبِّهِ وَشَتْمِهِ ، وَضَرْبِ أوْلاَدِهِ ، وَقَذْفِ لِسَانِهِ ، وَدَقِّ بَابِهِ ، وَطَرْحِ القُمَامَاتِ عِنْدَهُ ، وَصَبِّ المَاءِ حَيْثُ يَتَأَذَّى بِهِ ، وَرَفْعِ الجِدَارِ عَلَيْهِ لِيَسُدَّ عَنْهُ النُّورَ وَالهَوَاءَ ، وَفَتْحِ النَّوَافِذِ إلَى بَيْتِهِ ، وَالإشْرَافِ مِنْهَا لِيَطَّلِعَ عَلَيْهِ ، فَيَكْشِفَ عَوْرَتَهُ ، وَيَهْتِكَ حُرْمَتَهُ ، وَيُحْرِجَ زَوْجَتَهُ وَبَنَاتَهُ » .

لماذا أهدر الشارعُ الحكيمُ عينَ الجار المؤذى؟

وما أهدرَ الشارع عين من اطلع فى بيت قوم بغير إذنهم إلا احتفاظا بحقوق الجار، ودفعا لما يكره من التحسس والتجسس . وقيل إن رجلا رؤى بعد موته ورأسه يشتعل نارا، وكان معروفا بالخير والصلاح فسئل عنه ، وتبين أنه كان يخرج رأسه من نافذة ليتطلع منها إلى جيرانه .

كيف تتجنَّب الجَار المؤذى؟

وجاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال : « اذْهَبْ فَاصْبِرْ » فأتاه مرتين أوثلاثا فقال : « اذْهَبْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ فى الطَّرِيقِ » فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره ؛ فجعل الناس يلعنونه ، فعل الله به وفعل ، فجاء إليه جاره ، فقال له ارجع لا ترى منى شيئا تكرهه . وفى النساء من تسىء الجوار وتجرح عاطفة الجار ، فإن رضيت سخرت واستهزأت وضحكت من كل شىء تراه وتسمعه فى بيوت جيرانها ، وإن غضبت فلت شرا ، وقالت هجرا ، ولم تخف الله من نسبة العيوب إلى الرجال والنساء سرًّا وجهراً ، وكثيرا ما يقع الخصام والنزاع بين الجيران بسبب الأطفال يلعبون ثم يتضاربون ، وبعد قليل يصطلحون ، فتقوم قيامة أهلهم ، ويشتبكون صغاراً وكباراً ، ويقع الهجر والتقاطع ، وتحصل العداوة والبغضاء ، وربما ترافعوا إلى الحاكم فى مثل هذه القضايا التى كان من حقهم أن يغضوا عليها أبصارهم ، ويصلحوا معها ذات بينهم ، وكان لزاماً عليهم أن يحملوا لحاراتهم شيوخا ورؤساء لحل هذه المشاكل والنظر فى الخصومات ، وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن فلانة تقوم الليل ، وتصوم النهار ، وتعمل وتتصدق وتؤذى جيرانها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لاَ خَيْرَ فِيهَا ، فَهِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » .

جُملة من الأحاديث فى التحذير من إيذاء الجار

وجاء من الأحاديث النبوية فى التحذير من إيذاء الجار شيء كثير . قال عليه الصلاة والسلام : « الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ ، وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ : لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ قَسَّمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاَقَكُمْ ، كَمَا قَسَّمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِى الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لاَ يُحِبُّ ، وَلاَ يُعْطِى الدِّينَ إِلاَّ مَنْ أَحَبَّ ، فَمَنْ أَعْطَاهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ ، وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ ، لاَ يُسْلِمُ عَبْدٌ حَتَّى يُسلم قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ ، ولاَ يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ » قالوا يا رسول الله وما بوائقه ؟ قالَ : غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ .

وقال أيضاً : « مَنْ آذَى جَارَهُ فَقَدْ آذَانِى ، وَمَنْ آذَانِى فَقَدْ آذَى اللَّهَ ، وَمَنْ حَارَبَ جَارَهُ فَقَدْ حَارَبَنِى ، وَمَنْ حَارَبَنِى فَقَدْ حَارَبَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ . وكان صلى الله عليه وسلم يقول : اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِى دَارِ الْمُقَامَةِ ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ » .

صُور من سلبيات الجيران

ومن الاستخفاف بحق الجار وإيذائه : أن تقيم فى بيتك فرحا وهو حديث عهد بالمصيبة ، فتضرب الطبول ، وتزغرد النساء . يوم ثانى وثالث موت الجار . وليس من الدين والعقل : المجاملات الكذابة التى يظهر من أجلها الجيران حزنهم ، ويمسكون عن المباح والمأذون فيه مدة طويلة ، لمصيبة نزلت بأحدهم من موت أو مرض ، كما تصنع النساء من ترك الملابس والزينة ، وكما يغلقون أجهزة الراديو ، ويمنعون أفراد الأسرة من المزاح والضحك المعتاد فى البيوت احتراما لخواطر الجيران، وربما أقيمت الولائم ومدت الموائد ، فأ كل منها الأغنياء ، ونقلت بقاياها إلى البيوت البعيدة ، والجيران لايجدون منها إلا دخان المطابخ ، ولايصل إليهم منها إلا قتر اللحم ، ورائحة القدور .

يَبِيتُ الفَقِيرُ وَأَوْلاَدُهُ وَزَوْجَتُهُ يَشْتَكُونَ الطَّوَى

وَهـــذَا الْغَنِىُّ وَأَوْلَادُهُ ... وَزَوْجَتُهُ يَأْكُلُونَ الشِّوَى
وَلَوْ سَمِعُوا جَارَهُمْ يَشْتَكِى ... مِنَ الْجُوعِ ظَنُّوهُ كَلْبًا عَوَى
وَلَوْ أَكَلُوا التَّمْرَ مَا سَمَحُوا ... لِجِيرَانِهِمْ بِحُبُوبِ النَّوَى

خاب وخسر من أساء إلى جيرانه؟

والرجل المتدين العفيف ، لا يضيق ذرعاً بشىء ، كجار السوء الذى يسمع منه الخناء ، ويشاهد ويلقى منه كل عناء ، إن كلَّمه بالحسنى عاداه ، وإن سكت على شره وأذاه، عيل صبره ، وضاق صدره ، فباع داره أو تحول عنه إلى سواه ، وكيف يتحول عن منزله من قضى فيه مدة طويلة ، وألفه أهله ، ونشأ فيه أولاده ، سيما فى هذه الأيام التى عزت فيها المساكن ، وضاقت البيوت بمن فيها ، وبلغ إيجارها الحد الذى لا يطاق ، وأودت بسكانها من الفقراء ومتوسطى الحال إلى الإخفاق .

يَلُومُونَنِى أَنْ بِعْتُ بِالرُّخْصِ مَنْزِلِى ... وَمَا عَلِمُوا جَارًا هُنَاكَ يُنَغِّصُ
فَقُلْتُ لَهُمْ كُفُّوا الْمَلَامَةَ إِنَّمَا ... بِجِيرَانِهَا تَغْلُو الدِّيَارُ وَتَرْخُصُ

وقال آخر :

إِذَا مَا الْحُرُّ هَانَ بِأَرْضِ قَوْمٍ ... فَلَيْسَ عَلَيْهِ فِى هَرَبٍ جُنَاحُ
وَقَدْ هُنَّا بِأَرْضِكُمُ وَصِرْنَا ... كَفَىْءِ الْأَرْضِ تَذْرُوهُ الرِّيَاحُ

مسألة فقهية :

ومن رغب فى بيع داره فجاره أحق بها وأولى إن كانت له بها حاجة لقول النبى صلى الله عليه وسلم : « جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الْجَارِ » . ولقوله أيضاً : « الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ » .
والشافعية لا يقولون بشفعة الجوار لقول جابر رضى الله عنه: قَضَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِالشُّفْعَةِ فِى كُلِّ مَالَمْ يُقْسَمْ . فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » وجمع بعض العلماء بين الحديثين فحكم بشفعة الجوار فى المنازل ، ولم يحكم بها فى الأراضى ، وهو جمع بين الأدلة وجيه ، والله أعلم .

وهنا مسألة تقع فى المكان المشترك ، وهى طلب القسمة ، ومحاولة كل من الشريكين أو الشركاء لأخذ أسهم شركائه . والواجب إذا تعذرت القسمة أن يدفع الثمن لصاحب القسط الأدون والأسهم القليلة ، ولا شفعة فى البناء القائم على الأرض المستأجرة ؛ ومن أراد الراحة

والطمأنينة وترك النزاع فى زمان لا يُحترم فيه حق، ولا يخشى فيه إلا السفيه، ولا ينفع فى أهله كما وصى الله وقال رسوله صلى الله عليه وسلم .

الحطة الأخيرة ونصيحة غالية:[1]

فليلتمس الجارَ قبلَ الدارِ، أو يَسْكُن حَيْثُ شاء . ويعتزل ويبتعد عن من لا يعرف، ولا يخالط من ليس على شاكلته فقد لا يريد غيره، ولكنه لا يأمن من غائلته . وما قالت امرأة فرعون: « رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » إلا رغبة فى حسن الجوار، والله تعالى يقول: « وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا » .

[1]- انظر: إصلاح المجتمع: شرح مائة حديث مختارة مما تفق عليه البخارى ومسلم: محمد بن سالم البيحانى ص١٧٢: ١٧٨، بتصرف.
وللاستزادة، انظر السلوك الاجتماعى فى الإسلام: حسن أيوب ص٧٩: ٨٤، طبعة دار السلام بالقاهرة.

المبحث الثالث
التحذير من خَطر النميمة على المُجْتمع

س : أيكون المسلمُ نمّاماً:

عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لايَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمّامٌ . وفى رواية : قتّات » رواه البخارى ومسلم .

تعريف النَّميمة، والفرق بينها وبين القتات :

القتات والنمام بمعنى واحد . وقيل النمام الذى يكون مع جماعة يتحدثون حديثاً فينم عليهم ، والقتات الذى يتسمع عليهم وهم لايعلمون ثم ينم ، لايؤمن بنعيم القبر وعذابه ، إلا الذين يؤمنون بالغيب ، ويصدقون بالتحول من دار الفناء إلى دار البقاء ، وهو أمر لايعلم حقيقته إلا الله ، ولا يعرفه إلا من دخل القبر ، ونال حظه من الجزاء على عمله الصالح أوالطالح .

وقالت امرأة يهودية لعائشة رضى الله عنها : أعاذك الله من عذاب القبر ، فعجبت من قولها ، وسألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصدّق ما قالت اليهودية ، وأخبر أن الناس يفتنون فى قبورهم مثلَ . أوقريباً من فتنة الدجال .

وكان إذا دفن الميت وقف عند قبره واستغفر له، وقال للناس استغفروا لأخيكم ، واسألوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل . والسؤال الذى يوجه إلى الميت بعد دفنه : هو عن ربه ونبيه المبعوث إليه ، ودينه الذى كان عليه، والتلقين الذى يكون عند القبر مع نداء الميت باسمه واسم أمه ، أو بياعبد الله وابن أمته . روى فيه حديث عن أبى أمامة الباهلى . واختلف الناس فى الاحتجاج والعمل به . وقد بسطت الكلام على ذلك فى كتابى [الصارم القرآنى] . والميت ينتفع بالدعاء

والاستغفار له ، وتلاوة القرآن عند قبره ، ومطلقا عند غير الشافعى رحمه الله . ولعل الله ينفعه بما يهدى إليه ويتصدق به عليـه من الأعمال الصالحة ، كالتسبيح والتهليل وحتى بتسبيح الشجر الأخضر حواليه ، كما غرس النبى صلى الله عليه وسلم الجريدتين على القبرين المعذبين ، ورجا ربه أن يخفف عنهما مالم تيبس الجريدتان .

وإذا كانت النميمة وعدم التنزه من البول مما يوجب عذاب القبر أولا . ثم العذاب بعـد الحشر ويوم القيامة ، فواجب أن نحذر منهما ، وأن نهيب عنهما بالذين لايعلمون مافى ذلك من الضرر الـكبير ، والخطر العظيم على المجتمع وعلى الإنسان نفسه . فالنمام يفسد ذات البين، ويفعل بالناس فعل النار بالهشيم ، يدخل بين الصديقين فيصيرهما عدوين ، وينقل إلى كل منهما عن أخيه مايسوءه ويكدر عليه . وقد تبرأ النبى صلى الله عليه وسلم من النمـام ، ونسبه إلى البهتان والإثم المبين فقال : « لَيْسَ مِنِّى ذُو حَسَدٍ وَلاَ نَمِيمَةٍ وَلاَ كِهَانَةٍ وَلاَ أَنَا مِنْهُ » ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسـلم : « وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَـيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا » . وقال صلى الله عليه وسلم : « لاَ يُبَلِّغْنِى أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِى عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَإِنِّى أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمَ الصَّدْرِ » .

من أقوال الحكماء فى النميمة:

وقال الحـكماء : من نمّ لك نمّ عليك ، وقال لقمان عليه السلام : يابنىّ أوصـيك بخلال إن تمسكت بهن لم تزل سيداً : أبسط خلقك للقريب والبعيد ، وامسك جهلك عن الـكريم واللئيم ، واحفظ إخوانك ، وصل أقاربك ، وآمنهم من قبول قول ساع أو سماع باغ يريد فسادك ، ويروم خداعك ، وليكن إخوانك من إذا فارقتهم وفارقوك لم تعبهم ولم يعيبوك . وتقدم عن النبى صلى اللهُ عليه وسلم : « أَنَّ شَرَّ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ ذُو الْوَجْهَـيْنِ وَذُو اللِّسَانَيْنِ » . وأضر ما تكون النميمة بين الملوك ، وأهل القوة المتكافئة ، القادر كل منهم

على الفتك بصاحبه والانتقام منه . وهل يكون الظلم بعقوبة الأبرياء ، ونهب أموال المساكين إلا بالنميمة ووشاية المتقربين إلى الأمراء الظلمة ، والحكام الفجرة . إذا دخلوا عليهم نقلوا إليهم مايوغر صدورهم ، ويثير أطماعهم ، فيقتلون بغير حق ، ويحبسون بغير جريمة ، ويصادرون أموال الرعية ، أو يبسطون أيديهم عليها بحجة أنهم النظار والأوصياء ، وأنهم أولياء من لاولى له . وبحجة أن فلاناً منع الزكاة والواجبات الجمركية ، وخالف قوانين التوريد والتصدير .

** ودخل رجل على سليمان بن عبد الملك فاستأذنه فى الكلام . وقال : إنى مكلمك يا أمير المؤمنين بكلام فاحتمله وإن كرهته ، فإن وراءه ما تحب إن قبلته . فقال قل فقال: يا أمير المؤمنين : إنه قد اكتنفك رجال ابتاعوا دنياك بدينهم ، ورضاك بسخط ربهم ، خافوك فى الله ولم يخافوا الله فيك ، فلاتأمنهم على ما ائتمنك الله عليه ، ولاتصغ إليهم فيما استحفظك الله إياه ، فإنهم لن يألوا فى الأمة خسفاً ، وفى الأمانة تضييعاً ، والأعراض قطعا وانتهاكا ، أعلى قربهم البغى والنميمة ، وأجل وسائلهم الغيبة والوقيعة ، وأنت مسئول عما أجرموا ، وليسوا بمسئولين عما أجرمت ، فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك ، فإن أعظم الناس غبنا من باع آخرته بدنيا غيره .

*** وكتب النمام إلى الصاحب بن عباد يخبره بمال كثر ليتيم ويحمله على أخذه ، فرد عليه بظاهر رقعته يقول : السعاية قبيحة وإن كانت صحيحة ، فإن كنت أجريتها مجرى النصح ، فخسرانك فيها أفضل من الربح ؛ ومعاذ الله أن نقبل مهتوكا فى مستور ، ولولا أنك فى خفارة شيبتك لقابلناك بما يقتضى فعلك فى مثلك ، فتوق (ياملعون) العيب ، فإن الله أعلم بالغيب . الميت رحمه الله ، واليتيم جبره الله ، والمال ثمره الله ، والساعى لعنه الله .

دعوة للتثبت من الأخبار، وعدم تصديق الإشاعات:

فليت المسئولين يتثبتون فيما ينقل إليهم ، ويمحصون ماتأتى به الجواسيس وتنشره الجرائد الملعونة ، وما يكتب المفسدون فى الأرض من خبر فلان وفلان ، وماقال زيد وما فعل عمرو ، ولاسيما الموظفون بقلم الاستعلامات الذين يضرون ولاينفعون ، ولايصدقون فى حكاية مايرون ولامايسمعون . وأحسن من قال فى مخاطبة بعض هؤلاء المسئولين :

وَإِذَا أَتَاكَ الْمُغْرِضُونَ بِغِيبَةٍ ... وَنَمِيمَةٍ فَاشْدُدْهُمُو بِحِبَالِكَ

ومن الخبثاء من يسمع غلطا ، أو يرى خطأ ، فلا يستطيع إصلاحه ، أو لا يريد بأخيه إلا الشماتة . فإذا حضر المجالس وغشى الأندية قال : ما أحسن ما صنعت يافلان ، وما أجمل ماتفوهت به يوم كذا من خطبة ألقاها ، أو مسألة أملاها فيعترف المسكين بخبر النمام ، ويصدقه في الاستحسان ، ويظن أنه أصاب كبد الصواب ، وحاز من مستمعيه كل إعجاب ، فاذا اعترف بما كان ، وصدق ماقيل ثار عليه الناس ثورة رجل واحد ، وخرج النمام ضاحكا يقول كما قال إبليس في يوم بدر لكفار قريش : « فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَالَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ » .

صور مرفوضة:

ومن النميمة إيغار صدور الاباء والاساتذة بما ينقل بعض الأبناء والتلاميذ عن بعض ، فيصبح الولد البار ، والتلميذ الصالح بغيضين ممقوتين ، وهما يستحقان من الوالد والمعلم الشكر والتقدير .

أما النميمة في البيوت الكبيرة ، وبين العائلات الكثيرة ، فحدث عن الابتلاء بها ولاحرج ، ولئن كانت الضرة معذورة بالنميمة على ضرتها ، وإثارة عواطف الزوج عليها .

فما عذركن أيتها الأمهات والأخوات في إضرام نار الفتنة وإشعالها في البيوت العامرة بالأبناء والأخوان . وياهول ماتنم به الخالة زوجة الأب على أبناء ضرتها ، وماتنقل من أخبارهم إلى الوالد الجاهل المخدوع ، وإذا صدقت في شيء واحد ، فإنها كالكهان تضيف إلى كلمة الصدق تسعاً وتسعين كذبة ، وكلامها مسموع ، وخبرها مقبول ، وروايتها صحيحة عند زوجها الذي لايخالف لها أمراً ، ولايخيب لها أملا ، ولا يرد لها شفاعة .

قال العلماء : والنميمة من السحر الذي يفرق به بين المرء وزوجه .

خطر النميمة وقصة للعظة والعبرة

وروى أيضاً أن الوليد بن عقبة وقد أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوم مسلمين يأتيه بزكاتهم فخاف الوليد منهم ، وظن أنهم قاتلوه ورجع من الطريق وقال إنهم قد منعوني الزكاة وأرادوا قتلي ، فجهز عليهم جيشا وأراد الوقيعة بهم ، ولكنهم جاءوه بالمطلوب منهم قبل أن يحل بهم الجيش ، وسألهم النبي صلى الله عليه وسلم ، فكذبوا ماقاله الوليد وقالوا مارأيناه ولارآنا ، وفيهم نزلت الآية الشريفة : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ » .

---

[1]- انظر إصلاح المجتمع لمحمد بن سالم البيحاني ص ١١٣: ١١٨ بتصرف وللاستزادة: انظر السلوك الاجتماعي في الإسلام حسن أيوب ص ١٣٥: ١٣٧.

حكاية مأساوية نميمية!

* رُوِيَ أن رجلاً رأى غلاماً يباع وهو ينادى عليه : ليس به عيب إلا أنه نمام فقط .
* فاستخف بالعيب واشتراه ، فمكث عنده أياماً.
* ثم قال لزوجة سيده : إن سيدى لا يحبك ويريد أن يتزوج عليك ! فإن أردت أن يعطف عليك ويترك ما عزم عليه ، فإذا نام فخذى الموسى واحلقى شعرات من تحت لحيته ، واتركى الشعرات معك، فاشتعل قلب المرأة ، وقالت فى نفسها : نعم ، وعزمت على ذلك إذا نام زوجها !!!.

* ثم جاء زوجها وقال : سيدى ، إن سيدتى زوجتك قد اتخذت لها صديقاً ومحباً غيرك، ومالت إليه ، وتريد أن تتخلص منك ، وقد عزمت على ذبحك الليلة، وإن لم تصدقنى فتناوم لها الليلة، وانظر كيف تجيء إليك ، وفى يدها شيء تريد أن تذبحك به ، وصدقه سيده!!!.

* فلما كان الليل ، جاءت المرأة بالموسى لتحلق الشعرات من تحت لحيته والرجل يتناوم لها، فقال فى نفسه: والله صدق الغلام بما قال ، فلما وضعت المرأة الموسى وأهوت إلى حلقه فقام لها ، وأخذ الموسى منها وذبحها به ، فجاء أهلها، فرأوها مقتولة فقتلوه ، فوقع القتال بين الفريقين بشؤم ذلك العبد المشؤوم.
* فلذلك سمى الله النمام فاسقاً فى قوله تعالى : ﴿ إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا

قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ﴾
الحجرات : ٦.

* وصح عن النبي ﷺ أنه قال : « **إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم** » مسلم . فكل من حرش بين اثنين من بني آدم ، ونقل بينهما ما يؤذي أحدهما ، فهو نمام من حزب الشيطان ، ومن شر الناس.
* ومن ذلك إفساد قلب المرأة على زوجها والعبد على سيده ، والخادم على مخدومه ، والعامل على مستأجره ونحوه ، لما روى أن رسول الله ﷺ قال : « **ملعون من خبب امرأة على زوجها أو عبداً على سيده** » مسلم.
* وأما التحريش بين البهائم والدواب والطير وغيرها فحرام ، كمناقرة الديوك، ونطاح الكباش، وصراع الثيران ، وتحريش الكلاب بعضها على بعض ، وما أشبه ذلك وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك . فمن فعل ذلك أو أعان عليه فهو عاص لله ورسوله ﷺ .[1]

---

[1]- انظر الغيبة والنميمة- سلسلة هيا بنا نؤمن ساعة/ ٨- للدكتور سعيد نمير ص١٩ : ٢٢.

المبحث الرابع
آداب قضاء الحاجة، وأهميتها فى المجتمع

س: أيكون المسلم غير طاهرٍ، وغير حضارى ؟

عن ابن عباس رضى الله عنهما : « أن النبي صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فقَالَ إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِى كَبِيرٍ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ » رواه البخارى ومسلم .

وقال ﷺ " لا يُمْسِكَنَّ ، أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ " متفق عليه

معلوم أن الذى لا يتنزه من البول ، ولا يتقى النجاسة فى بدنه وثوبه ، فانه كذلك نجس الباطن خبيث العقيدة ، مخالف لقول الله جل ذكره : « وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ » يبول قائما فيرش رجليه ، ويمسح بوله بإزاره ، هو والحمار أخوان ، يهزأ به الشيطان ، ويخرج عن حدود الدين والآداب ، ويتشبه بقوم لا حظ لهم من الآخرة ، ولا حياء ولا مروءة « وَإِذَا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ مَاشِئْتَ » .

وفاعل هذا ليس من أهل الصلاة غالبا ، وإن صلى فمحدث وحامل نجاسة ، وجدير به أن يعذبه الله فى قبره ، وأن يحشر مع أصحاب الكبائر « الَّذِينَ لَا يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ » والمحرومين من بشارة الله لعباده بقوله تعالى : « إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا » .

صور مرفوضة:

والذى يبول فى مجتمعات الناس وطرقهم العامة مضر بنفسه ، ومتعرض لسبهم ولعنهم إياه ، مستقذر عندهم ، قبيح عمله . وهو متسبب فى انتشار الأمراض ، وتلويث الأماكن التى يمر بها ويجلس فيها الناس ، وتقع عليها أبصارهم ، ومثله الذى يبصق ويتمخط حيث كان ، وكيفما اتفق له ، وربما تفل بين يدى واقف أو مار ، فأصاب بدنه أو ثوبه ، ورماه بجراثيم ريقه المسموم . والأدب والذوق السليم يقضى عليه بتنحية فضلاته وستر ما يبرز منه ، وقد جعل البصاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها . ورأى النبى صلى الله عليه وسلم بصاقا أو نخامة فى قبلة المسجد ، فغضب وأخذ حصاة وحك بها النخامة وقال : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَبْصُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ ، أَوْ يَفْعَلُ بِثَوْبِهِ هَكَذَا فَبَصَقَ فِيهِ ، وَدَلَكَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ » .

وما أقذر الذى يبصق فى يديه ثم يدلك إحداهما بالأخرى ، فيصافح الناس بعد ذلك ، ويمس الطعام والشراب قبل غسلهما .

من هدى النبى ﷺ والفاروق عُمر فى قضاء الحاجة:

ولا يحرم البول قائما إلا إذا خيفت النجاسة ، أو وقع بذلك كشف العورة ، والناس ينظرون إليه . وقد ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم بَالَ قَائِمًا مِنْ جُرْحٍ بِمَأْبِضِهِ كَانَ يَشُقُّ عَلَيْهِ الْجُلُوسُ مَعَهُ . وبال عمر بن الخطاب رضى الله عنه قائماً . وقال إنه أقوى للظهر ، وأجمع للدبر ، وأنقى للمثانة .

وللضرورة أحكام ، ومخالفة العادة أمر قبيح ، وليس من التنزه ما يفعله الموسوسون من التنحنح ، ونتر الذكر ، والمشى والقفز والتعلق بحبل يتخذه لنفسه فى الخلاء .

نصحية للمُوسوسين: –

وللموسوسين فى الطهارة شيطان يلعب بهم يقال له الولهان . قال الإمام ابن القيم فى إغاثة اللهفان : وقد بلغ الشيطان منهم أن عذبهم فى الدنيا قبل الآخرة ، وأخرجهم عن اتباع الرسول وأدخلهم فى جملة أهل التنطع والغلو « وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً » .

فمن أراد التخلص من هذه البلية ، فليستشعر أن الحق فى اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله وفعله ، وليعزم على سلوك طريقته ، عزيمة من لايشك أنه على الصراط المستقيم ، وأن ماخالفه من تسويل إبليس ووسوسته ، ويوقن أنه عدوله لا يدعوه إلى خير « إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ » .

وليترك التعريج على كل ماخالف طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كائناً ما كان ؛ فإنه لايشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على الصراط المستقيم ، وأطال رحمه الله فى مصيبة الموسوسين ، وضعف دينهم وعقولهم ، وتلاعب الشيطان بهم ، ومن فتح للشيطان باباً على نفسه دخل منه عليه ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ رَشَّ عَلَى إِزَارِهِ بِالْمَاءِ اتِّقَاءَ لِلْوَسْوَسَةِ ، وَتَبَاعُدًا عَنِ الأَوْهَامِ ، وقَالَ يَأْتِى أَحَدُكُمُ الشَّيْطَانَ فِى صَلاتِهِ فَيَنْفُخُ فِى مَقْعَدَتِهِ ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ أَحْدَثَ وَلَمْ يُحْدِثْ ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً » .

والشريعة الإسلامية لاتشدد على أهلها ، ولا تريد بهم العسر فى شىء أبدا ، ولذلك يكتفى فى إزالة البول والغائط عن القبل والدبر بالماء أوالحجارة الطاهرة المنقية ، ولكنه بالماء أفضل ، لأنه يزيل الأثر والعين ، وقد مدح الله فاعليه بقوله تعالى : « فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللهُ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ » .

من آداب قضاء الحاجة:

ويكره البول فى الأماكن الصلبة التى يعود منها الرشاش، وكذلك فى مهب الرياح، وفى الثقوب والصدوع التى ربما كان فيها حيوان تؤذيه أو يؤذيك. ومن التنزه أن يستعد الإنسان بآلة التطهير قبل دخول الخلاء، وألا يمس ذكره بيمينه، ولا يستجمر بأقل من ثلاثة أحجار.

من الهدى النبوى قبل وأثناء وبعد قضاء الحاجة:[1]

وجاء فى كتب السنة من آداب قضاء الحاجة شيء كثير، كقول النبى صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ: بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ وَالخَبَائِثِ، وَإِذَا خَرَجَ غُفْرَانَكَ الحَمْدُ لِلَّهِ». وفى رواية: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَذْهَبَ عَنِّى الأَذَى وَعَافَانِى». وقوله صلى الله عليه وسلم: «اتَّقُوا المَلاَعِنَ الثَّلاَثَةَ: البَرَازُ فِى المَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ». وقوله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ». والله تعالى يقول: «مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ، وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ».

---

[1]- انظر: إصلاح المجتمع لمحمد بن سالم البيحانى ص ١١٨: ١٢٠ بتصرف.
وللاستزادة: منهاج المسلم لأبى بكر الجزائرى، نشر دار ابن الهيثم بالقاهرة، ص ١٤٩: ١٥٠.

(١) النَّهى عن الاستنجاء باليمين طِبيّاً :

كان رسول الله ﷺ يجعل يمناه لطعامه وشرابه ولباسه ، ويسراه لما عداها من المهام ونهى عن الاستنجاء باليمين ففى الحديث " لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه " [٣] ، وفى ذلك حكمه عظيمة فاليد اليمنى لو استخدمت فى الاستنجاء ثم فى الطعام أو السلام على الآخرين فيمكن أن تكون مصدرا لنقل العدوى بالأمراض التى تنتقل عن طريق الفم مثل التيفود والدوسنتاريا والتسمم الغذائى والالتهاب الكبدى الوبائى والديدان وخاصة الدودة الدبوسية . واستخدام اليد اليسرى فى الاستنجاء دون الشراب والطعام والسلام يقلل من حدوث العدوى بالأمراض السابق ذكرها .

(٢) النَّهى عن الشرب من فم السِّقاء والنفخ فى الشراب طِبّياً :

نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم السقاء ، لأنه لو أجاز ذلك لتجمع لعاب كل من شرب من هذا السقاء فى نفس الموضع ، وهو الذى سينقل بالتأكيد العدوى من المصاب إلى السليم منهم ، فعن أبى هريرة ﷺ قال " نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من فم السقاء أو القربة [١] "كما نهى ﷺ عن النفخ فى الشراب لأن النفخ يحمل معه ذرات صغيرة من إفرازات الشخص النافخ والذى قد يكون مريضا بأحد أمراض الجهاز التنفسى ، التى يمكن أن تنتقل بسهولة إلى الشخص السليم الذى سوف يشرب من نفس الإناء ، وفى الحديث الشريف عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ " نهى أن يتنفس فى الإناء أو ينفخ فيه " [٢] ومن الثابت طبيا أنه لو نفخ أو عطس أو كح شخص مصاب بالدرن الرئوى فى سائل وليكن لبنا مثلا وشربه شخص سليم قد يصاب بدرن معوى وأيضا فلو نفخ أو عطس أو كح شخص مصاب بالتهاب فى الحلق أو التهاب رئوى فى اللبن وترك فترة ثم شربه شخص سليم لأصيب بالتسمم الغذائى بالبكتريا العنقودية (Staphylococcal Poisoning) .

---

(١) متفق عليه .
(٢) متفق عليه .
(٣) متفق عليه .

(٣) النَّهى عن العطس فى وجه الآخرين طِبِّياً :

دعا الإسلام إلى عدم العطس فى وجه الآخرين ، وليكن العطس فى منديل حتى لا ينقل للآخرين العدوى بأمراض الجهاز التنفسى ، ومن هذه الأمـــراض الأنفلونزا والزكام والتهاب الحلق والدفتريا والكثير غيرها من الأمراض ، وفـــى الحديث : كان ﷺ "إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض بها صوتـــه" [١] ويمكن القياس على موضوع العطس فى تجنب الكحة فى وجه الآخرين التى يمكنها أيضا نقل نفس الأمراض التى ينقلها العطس .

(٤) النَّهى عن البصاق فى أماكن تَجمُّع المُسلمين طِبِّياً :

نهى الرسول ﷺ عن البصاق ، وفى حديث " البصاق فى المسجد خطيئـــة وكفارتها دفنها " [٢]ومن المعروف طبيا أن البصاق يتكون من إفرازات الجـــهاز التنفسى ، التى تكون محملة بالميكروبـــات المســـببة لأمـــراض التنفـــس مثـــل ميكروبات الالتهاب الرئوى (Pneumonia) والـــدرن (Tuberculosis) وعندمـــا يبصق المريض على الأرض ثم تجف البصقة تتحلل جزئياتها ويحملها الـــهواء معه ليستنشقها الأصحاء فيصابون بالمرض الأصلى الذى كان يحمله الشـــخص الذى قام بالبصاق ، ومن الغريب أن بعض الميكروبات قد تعيش فى البصـــاق فترة طويلة تعد بالشهور مثل : الدرن الرئوى الذى يعتبر مشكلة عالمية ، ويمثل البصاق على الأرض احد العوامل المهمة والمتسببة فـــى نقـــل هـــذا المـــرض الخطير ، وتغطيه البصقة بالتأكيد ستعمل على منه ضررها وهو مايؤكده الحديث الشريف حيث أن معظم الميكروبات لا تعيش طويلا فى التراب الجاف [٣]

---

(١) متفق عليه .

(٢) متفق عليه .

(٣) انظر : بحث "أصول الطب الوقائى فى الحديث النبوى" للدكتور أيمن محمود السعيد من كتاب الإعجاز فى القرآن والسنة (ع/٥) ، ص ٥١-٥٢.

المبحث الخامس
الظُّلم ، وخطره على المُجتمع

س: أيكون المسلم ظالماً ؟

عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« أُنصُرْ أخاكَ ظالِمًا أو مَظلومًا . فقال رجل يارسول الله ، أنصُرُهُ إذا كانَ مَظلومًا ، أفرأيتَ إنْ كانَ ظالِمًا كيفَ أنصُرُهُ ؟ قال : تَحجُزُهُ أو تَمنَعُهُ عنِ الظُّلْمِ ، فإنّ ذلكَ نَصْرُهُ » رواه البخارى ومسلم .

الظالم لغيره ظالم لنفسه؟

مرتع الظلم وخيم ، وعاقبته سيئة ، وجزاء صاحبه النار ، وخراب الدار ، ولو بغى جبل على جبل لدك الباغى منهما ، وماحرم الله شيئا كالظلم ، ولا توعد أحدا بمثل ماتوعد به أهله قوله تعالى : « إنّا أعتَدْنا لِلظّالِمينَ نارًا أحاطَ بِهِمْ سُرادِقُها ، وإنْ يَستَغيثوا يُغاثوا بِماءٍ كالمُهْلِ يَشوي الوُجوهَ بِئسَ الشَّرابُ وساءَتْ مُرتَفَقًا » . وقال تعالى : « يُدْخِلُ مَنْ يَشاءُ في رَحمَتِهِ والظّالِمينَ أعَدَّ لَهُمْ عَذابًا أليمًا » . وقال تعالى : « واللهُ لا يَهدِي القَوْمَ الظّالِمينَ » .

أخبث الظلم: -

وأخبثه الشرك بالله ، وأن تجعل له ندا وهو خلقك ، أو تدعو من دونه أحدا ، لا يملك لك نفعا ولا ضرا ، كما قال لقمان عليه السلام : « يا بُنَيَّ لا تُشرِكْ بِاللهِ إنّ الشِّركَ لَظُلْمٌ عَظيمٌ » . وأخذ حقوق الناس والاستيلاء عليها تعديا وظلما ، من الذنوب التى لا تغفر ، والكبائر التى لا تكفرها الصلاة ولا الصدقة ، بل ولا التوبة والاستغفار حتى ترد إلى ذويها أو يتسامح الظالم من مظلومه ، وقد نزّه الله نفسه من الظلم « وَما رَبُّكَ بِظَلّامٍ لِلعَبيدِ » . فقال تعالى من حديث قدسى : « يا عِبادِي إنّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفسي ، وَجَعَلتُهُ بَينَكُمْ مُحَرَّمًا فلا تَظالَموا » وطرقه كثيرة ووسائله جمة « وكُلُّ المُسلِمِ عَلَى المُسلِمِ حَرامٌ دَمُهُ وَمالُهُ وَعِرْضُهُ » والغصب والسرقة والاختلاس والربا وتطفيف المكيال والميزان ، والتغرير بالعميل ، وخيانة الوديع والأجير والجميل ، والمقارض والشريك والوكيل، من الظلم الذى مقت الله أهله وقال فيهم : « ألا لَعنَةُ اللهِ عَلَى الظّالِمينَ » ولكنه درجات متفاوتة ، والجزاء على

كل شيء بحسبه ، وقد يستبطيء الظالم عقوبة الله له ، فيتمادى فى غيه ، ويستمر فى ظلمه وجوره « وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ ، فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِى طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ »

إمهال الله الظالم أملاً فى توبته

ولكنه عز وجل يملى للظالم ويمهله عساه يتوب ، ولعله يرجع عن طغيانه ، فإذا أصر على مخالفته ، وأبى إلا اعتداءه على الضعفاء والمساكين ، مستخفا بهم ، أومغرورا بالإمهال ، أخذه الله أخذ عزيز مقتدر ، وضربه بسياط نقمته ، وجعل فيه عبرة للناظرين ، وموعظة للمتقين ، وعذاب الله أليم ، وبطشه شديد . وهو القائل تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ » . ولو اعتبرنا بأخبار القرون الماضية ، ومايقصه القرآن علينا من أنباء المتقدمين وما حلَّ بهم ، لكان فى ذلك مايوقف الظالم عند حده ، ويخفف من غشمه ، ويخوفه من العلو والفساد فى الأرض « وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا » . « وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ » . وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُرْفَعُ عَلَى الْغَمَامِ وَلَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ .

أَدِّ الْأَمَانَةَ وَالْخِيَانَةَ فَاجْتَنِبْ ... وَاعْدِلْ وَلَا تَظْلِمْ يَطِيبُ الْمَكْسَبُ
وَاحْذَرْ مِنَ الْمَظْلُومِ سَهْمًا صَائِبًا ... وَاعْلَمْ بِأَنَّ دُعَاءَهُ لَا يُحْجَبُ

عاقبة الظلم:

فلا تظن أيها الظالم القوى أن الله لاينتقم منك لهؤلاء المساكين الذين يصبحون ساخطين عليك ، ويبيتون يدعون عليك ، والله يعلم ما كان منك ، وما يكون منهم « وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ » .

لَا تَظْلِمَنَّ إِذَا مَا كُنْتَ مُقْتَدِرًا ... فَالظُّلْمُ تَرْجِعُ عُقْبَاهُ إِلَى النَّدَمِ
تَنَامُ عَيْنَاكَ وَالْمَظْلُومُ مُنْتَبِهٌ ... يَدْعُو عَلَيْكَ وَعَيْنُ اللَّهِ لَمْ تَنَمِ

وفى نصرة المظلوم حتى يأخذ بحقه ، والأخذ على يد الظالم حتى يكف عن جنايته حفظ نظام المجتمع ، وحماية الضعفاء من جبروت الأقوياء .

والإنسان ميال إلى الشر بطبعه ، ومجبول عليه ، لولا ماهذبت الشرائع والقوانين من

طبعه ، وخففت من حدته ، ولهذا أمرنا بنهيه عن العدوان ، وكفه عن الظالم ، لئلا تضيع الحقوق ، وتنتشر الفوضى . ورحم الله أمرأ أنصف من نفسه ، فأخذ ماله ، وأدى ما عليه ، وأراح القضاة والحكام من جنايته وشكايته ، وفوض الأمر إلى من يفصل الأمر بين عباده يوم القيامة فيما كانوا فيه يختصمون ، وتمثل بما قيل :

أَمَا وَاللهِ إِنَّ الظُّلْمَ شُؤْمٌ ... وَلاَ زَالَ الْمُسِيء هُوَ الظَّلُومُ
إلى الدَّيَّانِ يَوْمَ الدِّينِ نَمْضِي ... وَعِنْدَ اللهِ تَجْتَمِعُ الخُصُومُ
سَتَعْلَمُ فِي الحِسَابِ إِذَا الْتَقَيْنَا ... غَدًا عِنْدَ المَلِيكِ مَنِ المَلُومُ

وتقدمت خطبة أبى بكر رضى الله عنه التى قام بها يوم بويع بالخلافة وقال فيها : والضعيف فيكم قوى عندى حتى آخذ له حقه ، والقوى فيكم ضعيف عندى حتى آخذ الحق منه إن شاء الله .

ولو عمل الناس بهذا الحديث ، الحديث الشريف الذى وأنس بن مالك رضى الله عنهما ، لما رأيت ملكا جائرا ، ولا أميرا ظالما ولا عميلا خائنا ، ولا سارقا مخيفاً ، ولا غاصباً أثيما ، ولا نشالا محتالا ، ولما امتلأت السجون بالمجرمين ، وضجت المحاكم بالمتخاصمين ، ولما خاف برىء على نفسه وماله ، واتهم جليسه ونديمه ، وظن به الظنون .

ولو قوم الناس ظالميهم لما اعوجوا ، ولو طلبوا منهم الأخذ على يد الظالم ونصرة المظلوم وفعلوا ذلك لما ضجوا ولاعجوا ، ولكنا نسمع ونرى كل يوم من حوادث الإرهاب بالقتل والقتال ، ونهب الأموال ، ومنكرات الاغتيال فى أمهات المدن وعواصم البلدان ، مايدعو إلى الخوف والقلق ، ومايزعج الآمنين فى بيوتهم ومتاجرهم ومصانعهم وعلى مكاتبهم ، ونحن فى عصر الحضارة والمدنية ، والتمتع بكامل الحرية كما يزعمون ؛ وأعظم من ذاوذاك جور الدول والشعوب بعضها على بعض ، فلا عهود محترمة ، ولا قوانين مرعية ، ولا سلطة نافذة لمصلح ولا متدين .

وَأَيُّ اتِّفَاقٍ أَوْ مُعَاهَدَةٍ فَمَا ... لَهَا عِنْدَهُمْ إِلَّا القَرَاطِيسُ وَالحِبْرُ
فَلاَ ذِمَّةٌ تَرْعَى وَلاَ مَعْنَوِيَّةٌ ... كَلاَمُهُمُ لُطْفٌ وَلُطْفُهُمُو سِحْرُ

وَعَلاَمَ هذا كله ، ولأى شىء نخفر الذمام ، ويحل الحرب محل السلام ، لا لشىء سوى

حب الاستئثار ، واحتقار الضعيف ، والتوسع فى الاستعمار « وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ، إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ » . وفى الناس من إذا استرعى أو ولى على شىء أساء وظلم ، وأكل الحقوق ، واستخف بالحرم ، فأهرق الدماء ، وتحكم فى الرقاب ، وفرض طاعته فيا يشاء « وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا » لا يبالى بدين ولا قرابة ، ولا يعبأ بمسئولية ولا رقابة ، تذكره الله وما أنعم به عليه ، وتخوفه البغى وزوال النعمة . فيقول كما قال قارون : « إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلاَ يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ » وما زوال الدول وتسقط العروش ، وتعزل الملوك ، وتحدث الثورات فى الأمم المتمدينة ، والشعوب المتعلمة ، إلا نتيجة العسف والجور ، واحتقار الضعفاء ، وإسناد الأمور إلى غير أهلها .

وَلاَ يُقِيمُ عَلَى ذُلٍّ يُرَادُ بِهِ ... إِلَّا الْأَذَلَّانِ عَيْرُ الْحَيِّ وَالْوَتَدِ
هٰذَا عَلَى الْخَسْفِ مَرْبُوطٌ بِرُمَّتِهِ ... وَذَا يُشَجُّ فَلاَ يَرْثِى لَهُ أَحَدُ

وحتى متى نعمل على مخالفة القرآن الآمر بالعدل والإحسان ، وإعطاء كل ذى حق حقه ، والناهى عن الظلم والعدوان ، وأكل أموال الناس بالباطل ، والإدلاء بها إلى الحكام « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » ، وعقوق الوالدين ، وقطيعة الأرحام ، وسوء تربية البنين من الظلم المؤاخذ عليه صاحبه فى الدنيا والآخرة .

وَظُلْمُ ذَوِي الْقُرْبَى أَشَدُّ مَضَاضَةً ... عَلَى الْمَرْءِ مِنْ وَقْعِ الْحُسَامِ الْمُهَنَّدِ

والجزاء من جنس العمل ، وكما تدين تدان ، ومن ظلم ظُلم ، ومن أساء ندم ، ورحم الله القائل :

وَالظُّلْمُ مِنْ شِيَمِ النُّفُوسِ وَإِنْ تَجِدْ ... ذَا عِفَّةٍ فَلِعِلَّةٍ لاَ يَظْلِمُ

ومن أخذ بحقه فليس بظالم ، ومن رد عن نفسه فغير باغى ، ومن أخذ فوق ماله فهو من الآثمين .

وويل للذين يعيثون فى الأرض فسادا بحيل الشريعة وعلى حساب الدين[1] «إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ، وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا ، وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ» .

حكايات وعظات وتحذيرات للظَّالمين:

حُكِيَ أن :

١ ـ الله تعالى لما خلق الخلق واستمروا على أقدامهم رفعوا رؤوسهم إلى السماء وقالوا : يا رب مع من أنت ؟ قال : مع المظلوم حتى يؤدى إليه حقه .

٢ ـ جباراً من الجبابرة بنى قصراً وشيده ، فجاءت عجوز فقيرة فبنت إلى جانبه كوخاً تأوى إليه ، فركب الجبار يوما وطاف حول القصر فرأى الكوخ ، فقال : لمن هذا ؟ فقيل : لامرأة فقيرة تأوى إليه . فأمر به فهدم، فجاءت العجوز فرأته مهدوماً ، فقالت : من هدمه ؟ فقيل : الملك رآه فهدمه ، فرفعت العجوز رأسها إلى السماء وقالت : يارب إذا لم أكن أنا حاضرة فأين كنت أنت ؟ قال : فأمر الله جبريل أن يقلب القصر على من فيه فقلبه .

(١) انظر إصلاح المجتمع لمحمد بن سالم البيحانى ص٧٦ : ٨٠ بتصرف، وللاستزادة انظر منهاج المسلم لأبى بكر الجزائرى ص ١٤٠ : ١٤١، والسلوك الاجتماعى فى الإسلام لحسن أيوب ص ٩٨: ١٠٦.

٣ ــ كسرى اتخذ مؤدبًا لولده يعلمه ويؤدبه، حتى إذا بلغ الولد الغاية في الفضل والأدب، استحضره المؤدب يومًا وضربه ضربًا شديدًا من غير جرم ولا سبب !!!! فحقد الولد على المعلم إلى أن كبر ومات أبوه فتولى الملك بعده، فاستحضر المعلم وقال له : ما حملك على أن ضربتني في يوم كذا وكذا ضربًا وجيعاً من غير جرم ولا سبب ؟ فقال المعلم : اعلم أيها الملك أنك لما بلغت الغاية في الفضل والأدب ، علمت أنك تنال الملك بعد أبيك ، فأردت أن أذيقك ألم الضرب وألم الظلم حتى لا تظلم أحدًا . فقال: جزاك الله خيرًا ، ثم أمر له بجائزة وصرفه .

٤ ــ طاووس اليماني دخل على هشام بن عبد الملك فقال له : اتق الله يوم الأذان . قال هشام وما يوم الأذان ؟ قال : قوله تعالى : ﴿ **فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين** ﴾ الأعراف: ٤٤. فصعق هشام . فقال طاووس : هذا ذل الصفة فكيف بذل المعاينة ؟!!!

٥ ــ راوى قال : رأيت رجلاً مقطوع اليد من الكتف وهو ينادى : من رآنى فلا يظلمن أحدًا، فتقدمت إليه ، فقلت له : يا أخى ما قصتك ؟ قال :يا أخى قصة عجيبة ، وذلك أنى كنت من أعوان الظلمة (مسنود . . . . .)، فرأيت يومًا صيادًا قد اصطاد سمكة كبيرة ، فأعجبتنى ، فجئت إليه ، فقلت : أعطنى هذه السَّمكة . فقال : لا أعطيكها ، أنا آخذ بثمنها قوتاً لعيالى ، فضربته وأخذتها منه قهرًا ، ومضيت بها ، قال : فبينما أنا أمشى بها حاملها إذ عضت على إبهامى عضة قوية ، فلما جئت بها إلى بيتى وألقيتها من يدى ضربت علىّ إبهامى وآلمتنى ألمًا شديدًا ، حتى لم أنم من شدة الوجع والألم . ورمت يدى فلما أصبحت أتيت الطبيب ، وشكوت إليه الألم . فقال: هذه بدء الآكلة أقطعها وإلا تقطع يدك ،

فقطعت إبهامي، ثم ضربت على يدى فلم أطق النوم ولا القرار من شدة الألم، فقيل لي : اقطع كفك فقطعته ، وانتشر الألم إلى الساعد وآلمني ألمًا شديدًا ، ولم أطق القرار ، وجعلت أستغيث من شدة الألم ، فقيل لي : اقطعها إلى المرفق ، فقطعتها ، فانتشر إلى العضد ، وضربت على عضدى أشد من الألم الأول ، فقيل: اقطع يدك من كتفك وإلا سرى إلى جسدك كله ، فقطعتها . فقال لي بعض الناس: ما سبب ألمك؟ فذكرت قصة السمكة : فقيل لي : لو كنت رجعت في أول ما أصابك الألم إلى صاحب السمكة واستحللت منه وأرضيته لما قطعت من أعضائك عضوًا ، فاذهب الآن إليه ، واطلب رضاه قبل أن يصل الألم إلى بدنك، قال : فلم أزل أطلبه في البلد حتى وجدته ، فوقعت على رجليه أقبلهما وأبكي ، وقلت له : يا سيدى سألتك بالله ألا ما عفوت عنى ، فقال لي : ومن أنت ؟ قلت: أنا الذى أخذت منك السمكة غصبًا ، وذكرت ما جرى ، وأريته يدى ، فبكى حين رآها ، ثم قال : يا أخي قد أحللتك منها لما قد رأيته بك من هذا البلاء . فقلت يا سيدى بالله هل كنت قد دعوت عليَّ لما أخذتها ؟ قال : نعم . قلت : اللهم إن هذا تقوى على بقوته على ضعفي على ما رزقتني ظلمًا ، فأرني قدرتك فيه . فقلت يا سيدى قد أراك الله قدرته فيَّ ، وأنا تائب إلى الله — عز وجل — عما كنت عليه من خدمة الظلمة ، ولا عدت أقف لهم على باب ولا أكون من أعوانهم ما دمت حيًا إن شاء الله !!!.

فهل من متعظ.؟[1]

---

[1]- انظر الظلم والعدوان- سلسلة هيا بنا نؤمن ساعة / ٥- د. سعيد لمير ص٥١: ٥٥.

خاتمة فى الظُّلم

هل تعقل ما تفعل أيها الظالم؟

إذا فهمت ما تقدم من شناعة الظلم وقبح عاقبته، وما ورد من الوعيد الشديد على مرتكبه، وأن من مات قبل رد المظالم لأصحابها أو ورثتهم أو استحلهم ، أحاط به يوم القيامة خصماؤه : فهذا يأخذ بيده، وهذا يقبض على ناصيته، وهذا يمسك يده، وهذا يتعلق بلببه، وهذا يتعلق برقبته،، وهذا يقول ظلمنى فغشنى، وهذا يقول ظلمنى فبخسنى ، وهذا يقول خدعنى ، وهذا يقول قذفنى ، وهذا يقول أكل مالى ، وهذا يقول شتمنى ، وهذا يقول اغتابنى ، وهذا يقول كذب على ، وهذا يقول قطع رحمى .

وهذا يقول جاورني فأساء مجاورتي، ، وهذا يقول رآنى مظلوما فلم ينصرنى ، وهذا يقول رآنى على منكر فلم ينهنى ، وهذا يقول جحد مالى، وهذا يقول مطلنى بحقى، وهذا يقول جحد وديعتى، وهذا يقول باعنى واخفى عنى عيب السلعة ، وهذا يقول سرق مالى ، وهذا يقول قطع من ملكى ، وهذا يقول شهد على بالزور، وهذا يقول سخر بى ، وهذه زوجة تقول لم يعدل بينى وبين زوجته الأخرى ، وهذه تقول أكل صداقى ، وهذا يقول تعدى على محارمى، وهذا يقول نشز زوجتى ، وهذا يقول غدر بى، وهذا يقول خاننى ، وهذا يقول دلس على ، وهذا يقول نجش على فى السلعة التى أريد شراءها (زايد على واشتراها بعدى)، وهذا يقول منعنى النوم بملاهيه من مذياع وتلفاز وموسيقى، ... إلخ .

فبينما أنت على تلك الحال المخيفة (وكأنك مغناطيس حولك آلاف الدبابيس) التى لا يرى فيها بعضك من كثرة من تعلق بك من الغرماء الذين أنشبوا فيك مخالبهم وأحكموا فى تلابيبك أيديهم ، وأنت مبهوت متحير مضطرب الفكر والعقل من كثرتهم ومطالبتهم

حتى لم يبق أحد ممن جالستهم أو عاملتهم أو صاهرتهم أو شاركتهم ولو مدة قليلة إلا وقد استحق عليك مظلمة ، وقد ضعفت عن مقاومتهم ، ومددت عنق الرجاء إلى سيدك ومولاك لعله يخلصك من أيديهم .

إذ قرع سمعك نداء الجبار ــ جل وعلا ــ وتقدست أسماؤه : ﴿ اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم ﴾ غافر : ١٧ فعند ذلك ينخلع قلبك وتضطرب أعضاؤك من الهيبة وتوقن نفسك بالبوار ، وتذكر ما أنذرك الله تعالى به على لسان رسله حيث قال : ﴿ ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار ٭ مهطعين مقنعى رؤوسهم لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء ﴾ إبراهيم : ٤٢ ، ٤٣ .

فيا لها من مصيبة ، وما أشدها من حسرة فى ذلك اليوم ، إذ جاء الرب ــ جل وعلا ــ للفصل بين عباده بحكمه العدل وشوفه الظالم بالخطاب وعلم أنه مفلس فقير عاجز مهين ذليل لا يقدر على أن يرد حقاً ، أو يظهر عذراً .

فعند ذلك تؤخذ حسناته التى تعب عليها فى عمره ، ليلاً ونهاراً ، حضراً وسفراً ، وتنقل إلى الخصماء عوضاً عن حقوقهم ــ وتقدم حديث بيان المفلس من الأمة ــ فلينظر العاقل إلى المصيبة فى مثل ذلك اليوم الذى ربما لا يسلم له فيه شيء من الحسنات ، فإن سلم شيء ابتدره الغرماء وأخذوه ! فكيف تكون حال من رأى صحيفته خالية من حسنات طالما تعب فيها ، فإذا سأل عنها قيل له: نقلت إلى صحيفة خصمائك الذين ظلمتهم ، ويرى صحيفته مشحونة بسيئات لم يعملها ، فإذا سأل عنها ومن أين جاءت إليه ؟ قيل : هذه سيئات القوم الذين طالما تمضمضت بتهتك أعراضهم وتناولت أموالهم وقذفتهم وشتمتهم وقصدتهم بالسوء وخنتهم فى المبايعة والمجاورة والمعاشرة

والمعاملة ونحو ذلك من أنواع الظلم .

ثم تطرح فى النار والعياذ بالله ـ إذا لم يتغمدك الله برحمته وعفوه وكرمه ـ فهل أنت مدرك لهول هذا الموقف ؟ ومستعد لمثل هذا اليوم ؟

أحسبت أنك يا ابن آدم تُهمل وتُترك فلا تعاقب ، وتظلم وتتقلب فى النعيم كيف شئت ولا تحاسب، ﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون ﴾ المؤمنون : ١١٥ ﴿أيحسب الإنسان أن يُترك سدى﴾ القيامة : ٣٦ أنسيت قول النبى ﷺ :« إن الله ليُملى للظالم حتى إذا أخذه لم يُفلته » كل هذا من جهالتك وانطماس بصيرتك ، ولكن اعمل ما شئت فسيرى الله عملك ثم ترد إليه ويجازيك بما تستحق ، جهلت فى حال النعيم وكان الواجب عليك أن تتعرف إلى الله فى الرخاء ليعرفك فى الشدة ، ولكن لم تفعل ! وأصبحت بعد زوالها منك تشكو لمن ؟ تشكو لمن عصيته بالأمس ، تشكو لمن خالفت أوامره

وفعلت نواهيه مع علمك أنه المنتقم الجبار ، تشكو لمن حاربته بالمعاصى المتنوعة وقد أسبغ عليك نِعمه ظاهرة وباطنة ولو شاء لمنعها عنك لأنه الفعال لما يريد ، تشكو لمن تنعم بنعمه فى أرضه مستعيناً بها على معاصيه ، أليس عملك هذا فى منتهى اللآمة والخساسة ؟ يمدك بالنعم وتبارزه بالمعاصى !!! . ألك صبر على جهنم وزمهريرها ؟ ألك طاقة بالويل والغساق والزقوم والحميم والضريع والسلاسل والأغلال ؟

فهل أنت عاقل كيس فطن ؟!.

أيها المسلمون احذروا الظلم بأى حال وعلى أى صفة ، فهو نذير الخراب والدمار وضرره عظيم وعواقبه أوخم العواقب على الظالمين ونسلهم بنص القرآن ، قال تعالى تنبيهاً وتحذيراً : ﴿فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا ﴾ النمل : ٥٢.

فربط بين الظلم وخراب البيوت ، وأخبر أن سبب خراب بيوتهم هو الظلم.

وهو تعالى ليس غافلاً عما يعمل الظالمون ، قال تعالى : ﴿ فلا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار ﴾ ابراهيم : ٤٢.

أولئك قوم غرهم بالله الغرور ففتنوا بزهرة الحياة الدنيا وتمادوا في بغيهم وظلمهم ونسوا الله فنسيهم فدهمهم الموت وهم غافلون ، وفرقهم مفرق الجماعات وهاذم اللذات فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم وهم مرتهنون بأعمالهم في قبورهم ، قد فاتهم زمن الاستدراك وحيل بينهم وبين ما يشتهون ، يتمنون العودة إلى الدنيا ليعملوا صالحًا وهيهات قد فات.

فهل أنت ممن اجترأ على ارتكاب الذنوب والمعاصي ولم تختمها بالتوبة ؟

ألم تسمع قوله تعالى :

﴿ يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحًا ﴾ التحريم : ٨

قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : هو الرجل يعمل الذنب ، ثم يتوب ، ولا يريد أن يعمل به ، ولا يعود .

﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ النساء : ٤٨ ، ١١٦

﴿ فإنه كان للأوابين غفورًا ﴾ الإسراء : ٢٥ قيل هو الذي يذنب ثم يتوب ، ثم يذنب ثم يتوب، ثم يذنب ثم يتوب.

وقال ﷺ :

« إن المؤمن إذا أذنب ذنبًا كانت نكتة سوداء في قلبه ، فإن تاب ونزع واستغفر صقل منها قلبه، وإن زاد زادت حتى يعلق بها قلبه ، فذلك الران الذي ذكره الله عز وجل في كتابه : ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ » أحمد.

« إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيئ النهار ، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيئ الليل حتى تطلع الشمس من مغربها » مسلم.

« والذى نفسى بيده ، لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء الله بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم » مسلم.

«لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته أحد » متفق عليه.

* ويتوب الله على من تاب ... اللهم نسألك العفو والعافية والمعافاة التامة فى الدين والدنيا والآخرة ، ونسألك التوبة النصوح قبل الموت ، والراحة عند الموت ، والمغفرة والرحمة بعد الموت . اللهم اغفر لنا جميع ما تقدم من ذنوبنا ، واعصمنا فيما تبقى من عمرنا ، وارزقنا عملاً صالحًا ترضى به عنا ، وتختم لنا به أعمالنا ، يا نعم المولى ونعم النصير ... يا أرحم الراحمين ويارب العالمين[1].

---

[1]- انظر: الظُّلم والعُدوان- سلسلة: هيا بنا نؤمن ساعة/ ٥-د. سعيد نمير ص٨٦: ٩٤.

المبحث السادس
السلبيَّة، وخطرها على المجتمع

س: أيكون المسلم سلبياً غير متعاون ؟

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ، عن النبى صلى الله عليه سلم قال : « المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فى حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فى حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » رواه البخارى ومسلم .

تكون الأخوة فى النسب والدين والوطن ، والصفات والمبادئ والمعاملات ، وأوثقها رابطة ، وأحكمها عقدا ، وأثبتها مودة الأخوة فى الدين التى لا تنفصم عراها ، ولا تغيرها الأحداث والطوارئ ، ولا تختص بقوم دون آخرين ، ولا بزمان دون زمان .

أُخُوَّةٌ بَيْنَنَا فى الدِّينِ تَجْمَعُنَا ... عَلَى الصِّفَاتِ الَّتِى يَقْضِى بِهَا الدِّينُ
قَوِيَّةٌ وَعَلَى الأَحْدَاثِ بَاقِيَةٌ ... فِيهَا يُسَاوِى مَلِيكُ الأَرْضِ مِسْكِينُ

وصحبة فى الله تدوم وفى غيره لا تدوم « الأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ » . ويقول أهل النار وهم يختصمون فيها « رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَٰذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فى النَّارِ » ، وأهل الجنة يكونون إخوانا « عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ » ، وإذا كان للأخوة حقها فى كل شىء ، لحقها فى الدين فوق كل شئ ، وللمسلم على أخيه المسلم ألا يظلمه لنفسه ولا لغيره ، وشر الناس من ظلم الناس للناس ، ولا يسلمه لمكروه يحل به ، أو مصيبة تنزل به ، ولكنه يعينه ، ويقف معه مؤازرا ومناصراً ، يعزه إذا ذل ، ويكرمه إذا حل ، ويشيعه إذا وَلّى ، وينصره إذا ظُلم ، ويواسيه إذا أعدم ، وإذا أحسن شكره ، وإن أساء عذره .

إِنَّ أَخَاكَ الصِّدْقُ مَنْ كَانَ مَعَكْ ... وَمَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكْ
وَمَنْ إِذَا رَيْبَ الزَّمَانِ صَدَعَكْ ... شَتَّتَ فِيكَ شَمْلَهُ لِيَجْمَعَكْ

التَّعاون من شِيم المسلمين :

وهذا هو الصادق فى أخوته ، والمخلص فى مودته ، وهو المسلم المعدود عضوا صحيحا من جسم أمته ، ولو صحت الأعضاء كلها لبلغنا الغاية ، وأدركنا النهاية ، ولو تساند الأخوان فى المبادئ ، لهان كل عسير ، وتم كل مراد . وفى المثل : ماتعاونت عليه الرجال خف ، ومن ضعف نصيره وقل ظهيره وإخوانه ، وأسلمه للناس خلانه وأعوانه ، يَبس عوده ، وذهب معدوده ومحدوده ، وعضه الدهر بنابه ؛ وكذلك اليوم حال المسلمين ، وقد ذهبت منهم العزة والنخوة ، وضعفت بينهم الموالاة والأخوة ، فلا تقوم لأحدهم قائمة إذا كبا أو عثر ، ولا يجد من يأخذ بيده ، ويجبره إذا انكسر ، بل وربما تركوه عمدا ، وقصروا فى الواجب نحوه قصدا ، فالمسلم الأبىّ يصلح نفسه ، ويطالبها بحقوق المسلمين عليه ، معتمداً فى أموره كلها على الله وحده ، غير معول على سواه ، ولا متكل على صديق ولا صاحب .

صُنِ النَّفْسَ وَاحمِلْهَا عَلَى مَا يَزِينُهَا ... تَعِشْ سَالِمًا وَالقَوْلُ فِيكَ جَمِيلُ

وَلاَ تُرِيَنَّ النَّاسَ إِلاَّ تَجَمُّلاَ ... نَبَا بِكَ دَهْرٌ أَوْ جَفَاكَ خَلِيلُ

وَإِنْ ضَاقَ رِزْقُ اليَوْمِ فَاصْبِرْ إِلَى غَدٍ ... عَسَى نَكَبَاتُ الدَّهْرِ عَنْكَ تَزُولُ

يَعِزُّ غَنِىُّ النَّفْسِ إِنْ قَلَّ مَالُهُ ... وَيَفْنَى غَنِىُّ المَالِ وَهْوَ ذَلِيلُ

وَلاَ خَيْرَ فِى وُدِّ امْرِئٍ مُتَلَوِّنٍ ... إِذَا الرِّيحُ مَالَتْ مَالَ حَيْثُ تَمِيلُ

جَوَادٌ إِذَا اسْتَغْنَيْتَ عَنْ أَخْذِ مَالِهِ ... وَعِنْدَ احْتِمَالِ الفَقْرِ عَنْكَ بَخِيلُ

وَمَا أَكْثَرَ الإِخْوَانَ حِينَ تَعُدُّهُمْ ... وَلَكِنَّهُمْ فِى النَّائِبَاتِ قَلِيلُ

ووحدتنا الإسلامية ، وجامعتنا العربية لاتتحقق إلا إذا صدقت أخوتنا الدينية والنسبية ، ولا يعترف لنا بوجود إلا إذا اتحدت كلمتنا ، وزال الظلم عنا ، وتعاونت على الخير ملوكنا وزعماؤنا ، فلا يُسلم أحد منهم أخاه لعدو ولا حادثة ، ولا يتغافل عنه إذا حلت به الكارثة .

إِذَا خَانَكَ الأَدْنَى الَّذِى أَنْتَ حِزْبُهُ ... فَوَاعَجَبًا إِنْ سَالَمَتْكَ الأَبَاعِدُ

عليه وسلم : «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ » ونحن لو عملنا بهذا لتعلم الجاهل ، وظهر الخامل ، وغنى الفقير ، وجبر الكسير . ومن كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته ، ومن قضى حاجة المسلم فى الدنيا ، قضى الله حاجته يوم القيامة .

صُور من تعاون الصَّحابة:

وكان ابن عباس معتكفاً فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاءه رجل يستعين به على حاجة له فخرج معه وقال : سمعت صاحب هذا القبر صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ و بلَغَ فِيهاَ كَانَ خَيْرًا مِن اعْتِكَافِ عَشْرِ سِنِينَ ، وَمَنْ اعْتَكَفَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ ثَلاَثَةَ خَنَادِقَ بُعْدَ مَا بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ» . وقال صلى الله عليه وسلم : «لاَ يَزَالُ اللهُ فِى حَاجَةِ الْعَبْدِ مَادَامَ فِى حَاجَةِ أَخِيهِ» . وفى حديث آخر : « مَنْ مَشَى فِى حَاجَةِ أَخِيهِ حَتَّى يُثْبِتَهَا لَهُ أَظَلَّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِخَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ ، يُصَلُّونَ لَهُ وَيَدْعُونَ لَهُ إِنْ كَانَ صَبَاحًا حَتَّى يُمْسِى ، وإِنْ كَانَ مَسَاءً حَتَّى يُصْبِحَ ، وَلاَ يَرْفَعُ قَدَمًا إِلَّا حَطَّ اللهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً » . وروى عن أنس ابن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم : « مَنْ مَشَى فِى حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خطْوَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً ، وَمَحَى عَنْهُ سَبْعِينَ سَيِّئَةً ، إِلَى أَنْ يَرْجِعَ مِنْ حَيْثُ فَارَقَهُ ، فإِنْ قُضِيَتْ حَاجَتُهُ عَلَى يَدَيْهِ ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، وَإِنْ هَلَكَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ » .

المُسلم الحقّ من يقضى حوائج النّاس بالحق:

وإذا أراد الله بعبده خيراً جعل قضاء الحوائج على يديه . وفى الناس موفقون لا يدخلون فى شىء إلا أصلحوه ، وإذا تناولوه أتقنوه ، وإذا شفعوا شُفعوا ، وإذا سعوا فى حاجة قضوها .

قَوْمٌ إذَا حَارَبُوا ضَرُّوا عَدُوَّهُمُ ... أَوْ حَاوَلُوا النَّفْعَ فى أَشْيَاعِهِمْ نَفَعُوا

سَجِيَّةٌ تِلْكَ مِنْهُمْ غَيْرُ مُحْدَثَةٍ ... إنَّ الخَلاَئِقَ فَاعْلَمْ شَرُّهَا البِدَعُ

إنْ كَانَ فى النَّاسِ سَبَّاقُونَ بَعْدَهُمُ ... فَكُلُّ سَبْقٍ لِأَدْنَى سَبْقِهِمْ تَبَعُ

لا يَرْفَعُ النَّاسُ مَا أَوْهَتْ أَكُفُّهُمُ ... عِنْدَ الدِّفَاعِ وَلاَ يُوهُونَ مَا رَقَعُوا

أولئك هم الميسرون لما خلقوا له ، وبفضل مساعيهم وحسن نياتهم تقضى الحوائج بلا عناء ، ومن استعان بهم بعد الله تعالى وجد عندهم الفرج بعد الشدة ، والمخرج الواسع بعد الضيق « وَمَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

قال ابن حجر الهيثمى فى شرح الأربعين : فعلم عظيم فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما تيسر من علم أو مال أو جاه أو إشارة أو نصح ، أو دلالة على خير ، أو إعانة بنفسه ، أو سفارته ووساطته ، أو شفاعته أو دعائه بظهر الغيب ، ومما يعلمك بعظيم الفضل فى هذا وما بعده ، أن الخلق عيال الله ، وتنفيس الكرب إحسان إليهم . والعادة أن السيد والمالك يحب الإحسان لعياله وحاشيته .

وفى الأثر : « الخَلْقُ عِيَالُ اللهِ ، وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللهِ أَرْفَقُهُمْ بِعِيَالِهِ » ، وليس شىء أسهل من كشف الكروب ، ودفع الخطوب إذا ألمت على المؤمن الذى لا يرى نفسه إلا وقفاً على إخوانه ، يعينهم فيما استطاع ، ويصبرهم على ما كان ، ويؤمن خائفهم ، ويساعد ضعيفهم ، ويحمل ثقلهم ، ويجدون عنده المعدوم ولا يضجر منهم ، ولا يسأمهم ولا يملهم .

هُوَ الْعَوْنُ بَعْدَ اللهِ فِى رَفْعِ نَازِلٍ ... وَكَشْفِ كُرُوبٍ أَوْ قَضَاءِ حَوَائِجِ

تَكَادُ تُرَى فِيهِ الْمُرُوءَةُ وَالنَّدَى ... لَهُ حَسَنَاتٌ دُونَهَا رَمْلُ عَالِجِ

من صُوَرِ التعاون كفُّ الأذى عن الآخرين :

ومثل هذا فى الاحتفاظ بحقوق المسلمين وكف الشر عنهم . قوله صلى الله عليه وسلم : « لاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَنَاجَشُوا ولا تَدَابَرُوا ، ولا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ ولا يَكْذِبُهُ ولا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هَاهُنَا ، وأَشَارَ صلى اللهُ عليه وسلم إلى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ وَمَالُهُ وعِرْضُهُ » . وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ولا تَجَسَّسُوا ولا تَحَسَّسُوا ولا تَنَافَسُوا ولا تَحَاسَدُوا ولا تَبَاغَضُوا ولا تَدَابَرُوا ، وكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا ، ولا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ » .

وذكر أن رجلاً جاء إلى الحسن بن سهل يستشفع به فى حاجة فقضاها ، فأقبل الرجل يشكره . فقال له الحسن بن سهل : علام تشكرنا ، ونحن نرى أن للجاه زكاة ، كما أن للمال زكاة . وفى لفظ : ~~ونحن نرى كتب الشفاعات زكاة مروءاتنا~~ ، ثم أنشأ يقول :

فُرِضَتْ عَلَيَّ زَكَاةُ مَا مَلَكَتْ يَدِى ... وَزَكَاةُ جَاهِى أَنْ أُعِينَ وَأَشْفَعَا

فَإِذَا مَلَكْتَ فَجُدْ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ ... فَاجْهَدْ بِوُسْعِكَ كُلِّهِ أَنْ تَنْفَعَا

وما أجمل هذه الآداب ، وما أحسن هذه التعاليم ، تعاليم من أنزل عليه فى الكتاب المنير .

« لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ ، وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ، فَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَاعْتَصِمُوا بِاللهِ هُوَ مَوْلاَكُمْ ، فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ »

---

[1]- انظر: إصلاح المجتمع لمحمد بن سالم البيحاني ص ٨٠: ٨٦ بتصرف، وللاستزادة: انظر منهاج المسلم لأبي بكر الجزائري ص ١٤٧.

المبحث السابع

التدخين والمُخدِّرات، وخطرُهما على المجتمع

س: أيكون المسلم مدخناً ومتعاطياً للمخدرات والمُسكرات؟

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِى الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِى الآخِرَةِ». رواه البخارى ومسلم

أضرّ ما يكون من المعاصى على أصحابها ضرورة عاجلة بعد الزنا هو الخمر الذى يهيج المعدة، فيسبب القىء، ثم يسبب التهابات مزمنة فيها، وأخيراً يتلف الكبد تدريجيا، ثم يكون بعده الاستسقاء القاتل.

ومن أدمن الخمر تصلبت شرايينه، وتأثر بها قلبه وكُلاه ومخه، وضعف جسمه ضعفاً يعجز معه عن مقاومة الأمراض المعدية، وأولاده يصابون بالصرع والجنون والشلل، وضعف الإدراك، ويفسد عقله ومزاجه، ويذهب ماله وكرامته، وذكر بعض الأطباء من مضارّ الخمر أربعة عشر خصلة، وهى:

١) تخدر المراكز العصبية العليا، فيصاب شاربها بجنون وقتى، فيلحق الأذى بالناس أو بنفسه.

٢) تنبه القلب تنبيهاً شديدا يعقبه ضعف وهبوط.

٣) تضعف مناعة الإنسان ضد العدوى بالأمراض، وهى تخدّر الكرات الدموية البيضاء التى تعتبر حارسة الجسم من كل عدوّ خارجى يفكر فى الاعتداء على صحة الإنسان.

٤) مدمن الخمر معرّض للإصابة بالسلّ أكثر من غيره، وإذا أصيب بالتهاب رئوى، كان الأمل فى نجاته منه ضعيفا جدا.

٥) نسبة نجاح العمليات الجراحية فى مدمنى الخمر قليلة ، ولذا لاتؤمن شركات التأمين على حياة السكيرين .

٦) أجرى فحص دقيق فى عدة مستشفيات للأمراض العقلية فى أنحاء مختلفة من العالم ، وقد أسفر هذا الفحص عن أنّ مايقرب من ٥٠ ٪ من نزلاء تلك المستشفيات هم سلالة آباء اعتادوا شرب الخمر .

٧) الخمر تتلف الكبد والكلى ، وتسبب الضعف العقلى والجثمانىّ والعصبى .

٨) المصابون بضغط الدم والبول السكرى وأمراض القلب لو شربوا الخمر كانوا بمثابة المنتحرين

٩) إن الخمر لاتساعد على الهضم كما يشيع الواهمون هذا النفع عنها ، بل هى على النقيض تعرقل عملية الهضم .

١٠) ليس لابنة الحان وهى رجس من أعمال الشيطان أىّ قيمة غذائية ، ويكفيك أن تعرف عن مدى تفاهتها كغذاء أن زجاجة البيرة لاتحتوى على قدرة غذائية أكثر مما تحتويه ملعقة أرز واحدة .

١١) مدمن الخمر الفقير ينفق ماله على كئوس الطلاء أضعاف أضعاف ماينفقه على صحاف الطعام ، وهو يجوع ليسكر ، ولكن على حساب صحته وصحة زوجه وأطفاله الصغار ، فيتعرّضون جميعا للأمراض الفتاكة التى تسبب عن نقص التغذية كالبلاجرا وغيرها ، وهم أيضا يصابون بالسلّ .

١٢) تدل الإحصاءات الطبية على أن نسبة كبيرة من الذين يصابون بالأمراض التناسلية تعرضوا لهذه الأمراض على أثر شربهم للخمر التى تضعف فى شاربها عقل الكبت الذى يختزن فيه الإنسان تعاليم الدين والأخلاق .

١٣) مامن مدمن للخمر أعقب نسلا قويا ، حيث أنها تورث صفات الضعف للجنين من الخليّة الضعيفة السكرى التى تكونه .

١٤) إن أكثر من أربعين فى المائة من حوادث السيارات يرجع السبب فيها إلى الخمر لان أوقيتين وربع أوقية منه تنقص الاستجابة للمؤثرات إلى النصف ، فلو أن خطرا يتطلب

وقوف السيارة بعد ثانية ، أوقفها المخمور بعد ثانيتين ؛ ولذا فإن القانون يحتم سحب رخصة السائق إذا ثبت أنه كان شارب خمر وقت وقوع الحادثة ؛ وبالخمر تقع العداوة والبغضاء ، ويتصوّر شاربه خلاف الواقع ، ويتوهّم وهو سكران القدرة على مصارعة الأسود ، وأنه السيد المطاع ، والحاكم المطلق ، والبحر الخضمّ في الكرم والجود .

والحقيقة أنه يكون وقتئذ أضعف من دجاجة ، وأخبث من جُعَل ، وأبلد من حمار ، وأديث من خنزير ، يصده الشيطان بشرابه الخبيث عن ذكر الله وعن الصلاة ، ويوقعه في معصية الله وسخطه ، يرتكب الكبائر ، ويقترف الجرائم ، ويقع في الآثام ، ويخبط في الحرام ، ويترك مايجب عليه من الأحكام ، فيفعل نكرا ، وينطق كفرا ، يسبّ ربه وأمه وأباه ، ويطلّق ويزني ويلوط ، ويعبث بالأعراض والكرامات ، ويتلف أثاثه ، ويوسخ ثيابه ، ويبول على نفسه ، ويبكي بلا سبب ، ويضحك من غير عجب ، فتهزأ به الصبيان ، ويسخر به السفهاء ، ويمقته العقلاء ، ويبغضه أهله وجيرانه ؛ ورحم الله عديّ بن حاتم ، وقيل له مالك لاتشرب الخمر ؟ فقال : ما أحب أن أصبح حكيم قومي ، وأمسي سفيههم .

وقال أعرابي : الخمر أسّ الشرور ، وأصل البلايا ، وسبب الدمار ، وأجاد يزيد بن محمد المهلبي :

لَعمرُكَ مَايُحْصَى عَلَى الكَأْسِ شَرُّها ... وَإِنْ كَانَ فِيهَا لَذَّةٌ وَرَخَاءُ

مِرَارًا تُرِيكَ الغَيَّ رُشْدًا وَتَارَةً ... تُخَيِّلُ أَنَّ المُحْسِنِينَ أَسَاءُوا

وَأَنَّ الصَّدِيقَ المَاحِضَ الوُدَّ مُبْغِضٌ ... وَإِنَّ مَدِيحَ المَادِحِينَ هِجَاءُ

ولاشك أن فتك الخمرة بالناس ، أشد من فتك الطاعون والحرب والمجاعات ، لأن ضررها أخلاقي بحت ، وشاربها عضو مسموم في جسم أمّته ومواطنيه ، إن لم يعالج أو يقطع سرى سمه إلى سائر الأعضاء ، وأثر على الجسم كله ؛ وقد حرّم الله الخمر على المؤمنين في كتابه المبين ، وعلى لسان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ، وبالغ في تحريمها ، وشدّد في الحكم على متعاطيها وجعل حدّ شارب الخمر أربعين جلدة ، وللحاكم أن يعزّره بأربعين جلدة أخرى ، فإن تاب تاب الله عليه ، وإلا فإن عذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون .

ولعظيم ما كان الناس يحبون الخمر ويشربونها ، نهى الله عنها ثلاث مرات فى ثلاث آيات من كتابه العظيم ، وجعل التحريم تدريجيا ، فقال تعالى : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا » وذلك فى السنة الثانية من الهجرة ، ثم قال فى حوالى السنة الخامسة : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ » . وفى السنة السابعة قال تعالى : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ » .

ولما حرمت الخمر تحريما نهائيا ، قال أبو طلحة الأنصارى رضى الله عنه : يارسول الله إن عندنا خمراً لأيتام أفنتخذها خلا ؟ فقال : لا ، وأهريقت الخمور حتى اصطفقت بها شوارع المدينة . وخرج النبى صلى الله عليه وسلم مرة إلى السوق ، ومعه جماعة من أصحابه رضى الله عنهم ، وبيده مُدْيَةٌ قد أرهفت ، فكان يشق بها زقاق الخمر وأوعيته ، ثم دفعها إلى ابن عمر ، وقال للذين كانوا معه امْضُوا معهُ ، وأمرهم أن يعاونوه فما تركوا زقًّا ولا دَنَّ خمرٍ فى أسواق المدينة إلا قطعوه وأتلفوه حسما لمادة الشر ، وسدًّا لذريعة الفساد .

وكانت الخمر تتخذ من التمر والزبيب والذرة والشعير والعسل وغير ذلك ، فظن الناس أن المحرم منها ليس إلا ما اتخذ من التمر والزبيب ، فأخبرهم النبى صلى الله عليه وسلم بحرمة ذلك كله ، وأن كلَّ مسكر حرام .

وقال رجل من أهل اليمن : يارسول الله شراب نشربه بأرضنا يقال له المزر يتخذ من الذرة ، فقال : أَوَمُسْكِرٌ هُوَ ؟ قال : نعم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَإِنَّ عِنْدَ اللهِ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ ، قال يارسول الله : وماطينة الخبال ؟ قال : عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ » .

ومن هذا نعلم أن النبيذ والبيرة والبوزة والحشيشة ، وكل ما أسكر أوخدّر أوفتّر فهو حرام وهو والخمر شئ واحد ، وما أسكر كثيره فلء الكف منه حرام ، وشراب (عرق البلح) الذى يروّجه بعض الأفارقة على الشباب الآن حرام لإسكاره وفعله بعقول شاربيه ما تفعل به الخمر ولا فرق بين قليله وكثيره .

وقد « لعن رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فى الخمر: شارِبَها وبائعهاَ وَشارِيهاَ وعاصرَها ومُعتصِرَها وحاملَها والمحمُولةَ إليهِ، وساقِيهاَ ومُسقاها »، وقال: إن الله أخبره بذلك؛ ومنه نعلم أنه لايجوز حمل الخمر إلى من يشربها، ولو كان الحامل أجيرا أو خدّاما إلا أن يكون شاربها ممن يعتقد حلها، فلابأس بحملها إليه والله أعلم.

والخمر نجسة كنجاسة البول يغسل منها البدن والثوب والإناء، لقول أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه: يارسول الله « إنّا بأرض قوم أهل كتاب، يأكلون الخنزير، ويشربون الخمر، أفنأكل فى آنيتهم؟ قال: لا، إلاّ أنْ لاتجِدُوا غيْرَها فاغْسِلُوها ثُمّ كُلُوا فِيها ».

وأخبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم بما يكون فى آخر الزمان من شرب الخمر، والعكوف عليها، ومايوشك بما ينزل بأهلها من عقاب الله، فقال: « يَبِيتُ قَوْمٌ مِنْ هذِهِ الأمَّةِ عَلَى طَعْمٍ وَشُرْبٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ، فَيُصْبِحُوا قَدْ مُسِخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَلَيُصِيبَنَّهُمْ خَسْفٌ وَقَذْفٌ حَتّى يُصْبِحَ النّاسُ فَيَقُولُونَ خُسِفَ اللّيْلَةَ بِبَنِى فُلاَنٍ، وَخُسِفَ اللّيْلَةَ بِدَارِ فُلاَنٍ خَوَاصّ، وَلَتُرْسَلَنّ عليهم الرّيحُ حِجَارَةً مِنَ السّماء كما أُرْسِلَتْ عَلَى قَوْمِ لُوطٍ عَلَى قَبَائِلَ فيهاَ وَعَلَى دُورٍ، وَلَتُرْسِلَنّ عَلَيْهِمُ الرّيحُ الْعَقِيمُ الّتِى أهْلَكَتْ عَادًا عَلَى قَبَائِلَ فِيهاَ، وَعَلَى دُورِهِمْ بِشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ وَلُبْسِهِمُ الحَرِيرَ، وَاتّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ، وَأكْلِهِمُ الرّبَا، وَقَطِيعَتِهِمُ الرّحِمَ ».

وقد يقرأ أحد هذا الحديث فيكفر به، ويشك فيه لجهله بمعناه، وعدم فهم المراد منه، فلايتصوّر للمسخ، ولايصدق بأنّ إنسانا يحوّله الله قردا أوخنزيرا.

والحقيقة أنك ترى كثيرا من الناس وعلى وجوههم شبه بيّنٌ ببعض الحيوانات، وقد

يكون المسخ فى طباعهم ، والتحوّل فى أخلاقهم ، عافانا الله من كل مكروه .

والخسف والغرق والزلازل والطوفان والزوابع ، والحوادث الكونية التى ينسبونها إلى الطبيعة ، وتقلبات الأيام هى كثيرة ومشاهدة ، ومسموع بها فى سائر الأقطار ونواحى المعمورة من القارات الخمس . « مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ، وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ، وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ » .

وثلاثة لايدخلون الجنة : « مُدْمِنُ الْخَمْرِ ، وعَاقُّ وَالِدَيْهِ ، والدَّيُّوثُ الَّذِى يُقِرُّ الْخُبْثَ فِى أَهْلِهِ » . ولو دخل الجنة شارب الخمر لم يتمتع بشراب أهلها من أنهار الخمر الذى لايتغير طعمه ، ولاتفسد رائحته ، وهو لذة للشاربين .

ومن الأحاديث الواردة فى النهى عن شرب الخمر ، والوعيد الشديد فى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « لاَيَزْنِى الزَّانِى حِينَ يَزْنِى وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلاَيَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهُوَ مُؤْمِنٌ ، ولا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » . وروى النسائى : « لاَيَزْنِى الزَّانِى وهُوَ مُؤْمِنٌ ، ولا يَسْرِقُ السَّارِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، ولايَشْرَبُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » وذكر رابعة فنسيتها ، فإذا فعل ذلك فقد خلع ربقة الإسلام .

وروى الطبرانى : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَشْرَبِ الْخَمْرَ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ » . وروى أيضاً عن النبى صلى الله عليه وسلم : « ثَلاَثَةٌ لاَيَقْبَلُ اللهُ لَهُمْ صَلاَةً ، وَلاَ تَصْعَدُ لَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ حَسَنَةٌ : العَبْدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ فَيَضَعَ يَدَهُ فِى أَيْدِيهِمْ ، والمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا حَتَّى يَرْضَى ، والسَّكْرَانُ حَتَّى يَصْحُو » .

وقد انتشر اليوم هذا الداء ، وعمت المصيبة به الأقطار الإسلامية وغير الإسلامية ، وابتلى بأم الخبائث الشيوخ والشباب والرجال والنساء إلا من عصمه الله . ومن المؤسف أن أطفالنا الصغار يشربون الخمر ، ويعلم آباؤهم بسوء صنيعهم ، فلاينكرون عليهم ، ورجل يشرب فى بيته ويعلم به أولاده ، وأستاذ يغدو ويروح إلى مدرسته ، ورائحة الخمر تفوح من ثيابه

ومن فيه ، وهو يتحدث عنها كثيراً ، ومن أحب شيئاً أكثر من ذكره ، وهو أسوة سيئة وقدوة لأولاده وتلاميذه ، يحسّن لهم الشرّ ، ويفتح لهم أبوابه ، ويوم القيامة يورد قومَه النار وبئس الورد المورود ؛ وقد يقوم الخطيب فى المسجد ، محذراً لمستمعيه من الخمر ومصائبها ، فيقولون له : نحن لانشربها ولانحبها ؛ وهذا الكلام جدير به أن يكون فى الأندية والقهاوى ومجتمعات الأسواق ، وهم صادقون فى ذلك ، ولكن على الشاهد أن يبلغ الغائب ، وليس كل شيء هو على الخطباء والوعاظ وعلماء الدين .

ومن أحسن تربية أبنائه وعلّم أهله الخير ، وجنبهم الشر ، كان عونا لأمته ودينه على إصلاح المجتمع وتقويم أخلاقه ؛ وليس على الواعظ إلا الدعوة إلى الله بقلمه ولسانه ، ثم على الناس أن يعملوا بقوله ، وأن يساعدوه على تنفيذ فكرته ، وتحقيق مايدعو إليه ، أو يحذرمنه ، وقد خرج أيام كنت أكتب هذا جماعةمن الفقهاء وأهل الفضل بعريضة يطلبون من الوجهاء والأعيان التوقيع عليها لتقدم إلى الجهات المختصة ، وفيها يطلبون منع المسكرات ، وبيع الخمر على المسلمين ، ولكنها صرخة فى واد ، ونفخة فى رماد ، وإذا عظم المطلوب قلّ المساعد ، وإن رجائى لعظيم فى تحقيق مادعت إليه مجلة الأفكار المدنية فى عددها السابع من محاربة الخمر ، وتكاتف العلماء على إزالة هذا المنكر ومحاربة أهله ، ولكنى أطلب مساهمتهم فى العمل ، وأن يكونوا عوناً لنا على الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، والكلام فى المساجد ، وعلى صفحات الجرائد لايفيد شيئا إلا إذا كان مقرونا بالعمل .

ويلحق بالخمر فى حكمها وضررها الحشيشة التى يجد متناولها كما يجد شارب الخمر ، وهى أخبث من الخمر من جهة أنها تفسد العقل والمزاج حتى يصير فى الرجل تخنث ودياثة ، وغير ذلك من الفساد ، وإنها تصدّ عن ذكر الله ، وعن الصلاة ، وهى داخلة فيا حرّم الله ورسوله من الخمر والمسكر لفظاً أومعنى .

وقال ابن تيمية رحمه الله فى فتاويه ماخلاصته : إن هذه الحشيشة الملعونة ، هى وآكلوها ومستحلوها الموجبة لسخط الله تعالى وسخط رسوله وسخط عباده المؤمنين ، المعرّضه صاحبها لعقوبة الله ، تشتمل على ضرر فى دين المرء وعقله وخلقه وطبعه ، وتفسد الأمزجة حتى جعلت خلقا كثيرا مجانين ، وتورث من مهانة آكلها ، ودناءة نفسه وغير ذلك مالا تورث الخمر ،

ففيها من المفاسد ماليس فى الخمر ، فهى بالتحريم أولى ، وقد أجمع المسلمون على أن السكر منها حرام ، ومن استحلّ وزعم أنه حلال فإنه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل مرتدا لا يصلى عليه ، ولا يدفن فى مقابر المسلمين ، وأن القليل منها حرام أيضا بالنصوص الدالة على تحريم الخمر ، وتحريم كل مسكر انتهى .

أما التنباك وهو التبغ فضرره أكبر ، والمصيبة به أعظم ، ولا يبعد أن يكون من الخبائث التى نهى الله عنها ، ولو لم يكن فيه من الشر إلا ماتشهد به الأطباء لكان كافيا فى تجنبه ، والابتعاد عنه ، وقد أفرط جماعات من المسلمين فى حكمه حتى جعلوه مثل الخمر ، وحاربوه بكل وسيلة ، وقالوا بفسق متعاطيه ، كما أن آخرين قد بالغوا فى استعماله إلى حد بعيد ، وهو شجرة خبيثة دخلت بلاد المسلمين فى حوالى سنة ١٠١٢ هـ ، وانتشر فى سائر البلاد ، واستعمله الخاصة والعامة ؛ فمن الناس من يأخذه فى لفائف السجارة ، ومنهم من يشعله فى الشرعة ، ومنهم من يشربه بالنارجيلة، وأنشدوا لها وفيها بعض القصائد والمقطوعات الشعرية منها :

مُدَامتِى نَدِيمتِى أنيستِى فى وَحْدَتِى
تَقُولُ فى قَرْقَارِها يَاصَاحِ خُذْنِى بالَّتِى

والله تعالى يقول : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ، إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ » [1] .

[1] - انظر : إصلاح المجتمع لمحمد بن سالم البيحانى، ص ٣٩٩: ٤٠٩، بتصرف.

المُخدِّرات وآثارها السَّلْبِيّة على الفرد والأُمة :

يمكن أن نُجْمِلَ القول فى موضوع المُخدِّرات بأن:

المخدرات كلمة لها وقع مؤلم على السمع وتأثير سلبي على جسد وعقل ومال وعرض المسلم بل على جسد الأمة الإسلامية .... لأن الخسارة سواء وقعت على النفس أو الصحة أو المال أو العرض .. فإنها تصيب كل أفراد المجتمع الذي يعتبر في وجهة نظر الإسلام عضوا واحدا وجسدا واحدا وبالتالي فإن هذا التأثير السلبي يقع على الأمة بأسرها والتي يريد أن ينال منها أعدائها .

وفي الجانب التعبدي فإن المخدرات تصد عن ذكر الله وعن الصلاة ... وتهدم الأخلاق والقيم .... الخ .

وأعداء الإسلام يدبرون المكائد وينشرون المفاسد بصور شتى في المجتمع المسلم مما يوقع بالأمة أفرادا وجماعات أشد الأضرار الاقتصادية والصحية والنفسية والاجتماعية والأخلاقية كما أن أعداء الوطن يروجون للمخدرات ويخترقون حواجز الرقابة عن طريق ضعاف النفوس ومرضى التقليد الأعمى ، الذين يعبدون المال الذي أفقدهم الحس الديني والوطني والأخلاقي والإنساني .

إن المفسدين يستهدفون أهم وأكبر قوة وطاقة وعطاء وحماس ألا وهم الشباب عدة الأمة وعمادها وذلك من أجل إضعاف شوكة الأمة الإسلامية والعربية .

والمخدر عبارة عن " مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة كالحشيش والأفيون .(الجمع) مخدرات (محدثة) (١)

---

(١) المعجم الوسيط جـ١ طـ٣ ص ٣٢٨ مجمع اللغة العربية .

ومن المخدرات البانجو والكوكايين والهيروين ... وكل ما يؤخذ ويتعاطى من مخدرات عن طريق الفم وتدخل فيها الأدوية والأقراص المخدرة ... وعن طريق الأنف كالشم لجنس المخدرات أو مادته - أو عن طريق الحقن في الجسد ..... الخ .

والمخدرات تقاس في حرمتها على الخمر من حيث ثبوت الضرر في كل وإن كانت المخدرات أشد ضررا .

فقد جاء في التاج " عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : خطب عمر - رضي الله عنه - على منبر النبي - ﷺ - فقال : إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء : العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ، والخمر ما خامر العقل "رواه الخمسة إلا الترمذي(١)

ولتوضيح ذلك جاء في غاية المأمول " وهي من خمسة أشياء أي بحسب المشهور عندهم حينذاك والعنب وما بعده بيان للخمسة ، وليست الخمر قاصرة عليها ، ولذا قال عمر والخمر ما خامر العقل أي كل شيء غطى العقل وستره فيشمل ما يسمى خمرا وكنياكا وشمبانيا وبيرة وبوظة ونحوها ، حتى يشمل ما ليس بسائل مما ظهر الآن كالكوكايين والهيروين ... لحديث أحمد وأبي داود "نهى النبي - ﷺ - عن كل مسكر ومفتر - أي ما حصل منه فتور كالحشيش ونحوه .. (٢)

إن للمخدرات أضرارا كثيرة وآثارا سلبية خطيرة تصيب الفرد والمجتمع

(١ ، ٢) التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول — صلى الله عليه وسلم - وعليه غاية المأمول - شرح التاج - تأليف الشيخ / منصور على ناصف . جـ٣ ص ١٤٠ (كتاب الطعام والشراب) دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

والأمة فهي من الخبائث التي نهى الله عن تعاطيها فهي حرام لثبوت أضرارها الصحية والاجتماعية والعقلية والنفسية ٠٠ كما أن تعاطي المخدرات إسراف وتبذير وإضاعة للمال قال تعالى : { ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث } [الأعراف : جزء من الآية ١٥٧] ، وقال الله تعالى : { إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين } [الإسراء : ٢٧] ٠

إن المخدرات تقضي على الموارد والدخول وتفتك بالعقول والأجسام وتهدم الأخلاق وتعطل الإنتاج في الأمة وتجعل الحياة الزوجية في خطر دائم وعدم استقرار وتنغيص مستمر ونكد وهم بالليل والنهار كما أن العلاقة بين الأبناء والآباء تصاب بالفتور الذي قد يؤدي إلى الانهيار وتفكك الصلات والروابط بين الأفراد والأسر والعائلات ٠ ٠ ٠

إن المخدرات تؤدي بالمتعاطي لها إلى تبلد الحس فلا يغار على دين أو عرض أو وطن ويعق والديه ويهمل أولاده وزوجته ولا يشعر بالمسئولية في الحقوق والواجبات ولا يؤدي الأعمال المكلف بها وإن أداها لا يعرف الجدية ٠٠٠ فلا شيء عند المتعاطي وخاصة إن كان مدمناً أهم من الحصول على المخدرات وإن أدى به الأمر إلى فعل الأشياء غير المشروعة كالقتل والسرقة أو حتى التجارة بالعرض من أجل الحصول على المال الذي تشترى به المخدرات !

إن الدولة تشدد العقوبة على الاتجار بالمخدرات وتعاطيها كما أنها تعقد المؤتمرات للتوعية بأضرار المخدرات من أجل القضاء عليها ومنع تعاطيها وتحت عنوان " سوزان مبارك في مؤتمر حماية النشء من الإدمان " استعرض الباحثون مشاريع لإقامة مراكز لعلاج الإدمان ونشرها في مختلف المحافظات والاستماع لآراء ٢٥٠ من النشء والشباب من أعضاء لجنتي العمل والحوار حول أسباب المشكلة والوسائل الفعالة

لمعالجتها باعتبارهم شركاء في المعالجة ولضمان عدم دخول غير المتعاطين لدائرة الإدمان والمخدرات .. وأشار المشاركون إلى ضرورة سد الثغرات التشريعية وإيجاد الثقة الكاملة في مراكز العلاج والتأهيل وضمان سريتها وسبل توعية النشء وأسرهم بمخاطر الإدمان - وحث الجهود الرسمية الحكومية والجمعيات الأهلية لإعداد برنامج قومي لمكافحة الإدمان ، ووضع إطار عام لهذه الخطة " (٢)

ولعلاج مشكلة تعاطي المخدرات والإدمان نرى ضرورة :

- تبصير الناس بأمور دينهم وبيان أن الخير في التمسك بما جاء في كتاب الله والسنة المطهرة .
- غرس الوازع الديني في نفوس الناس وبيان أهمية المراقبة الذاتية لأن غياب الوازع الديني هو العامل الرئيسي للوقوع في الخطيئة .
- التربية الإسلامية الصحيحة للطفل والنشء والشباب ..
- التحذير من قرناء السوء والبعد عنهم .
- الرقابة على الوسائل الترفيهية .. والمقاهي .
- متابعة الأسرة للأبناء في المدرسة والمنزل ..
- تكثيف التوعية من وسائل الإعلام والأطباء وعلماء الدين بأضرار المخدرات والإدمان .
- بيان أهمية التداوي مع بيان أن التداوي لا يكون بشيء محرم .
- القضاء على البطالة وإيجاد فرص عمل للشباب ونشر مراكز الشباب في أنحاء البلاد .
- تشجيع المدمنين والمتعاطين للمخدرات على الذهاب إلى مراكز علاج الإدمان (٢)

---

(١) جريدة عقيدتي العدد (٤٣٩) ص ١٧ الثلاثاء ٣٠ من المحرم ١٤٢٢هـ ـ ٢٤ أبريل ٢٠٠١م

(٢) انظر: قضايا إسلامية لعبد السلام محمد وحيد ص ٧٩: ٨٢.

التَّدخين وضَررُه على الأُسرة والمُجْتمع :

كما يُمكن أن نجُمِل القول فى موضوع التَّدخين بأن:

لا يشك عاقل في أن للتدخين أضرارًا صحية ومادية بالغة الخطورة تقع على المدخن بل إن الضرر والأذى لا يقع على المدخن فحسب بل يصيب كل من له صلة بالمدخن من زوجة وأولاد وسائر أفـــراد الأســرة وأصدقــاء وجيران ... الخ .

ويمتد ضرر التدخين حتى يصل إلى الجنين في بطن أمه .

إن التدخين يسبب أمراضا كثيرة وخطيرة وخاصة في الرئـــة وأعضــاء الجسم المختلفة مما يؤدي بمرور الوقت إلى عجز المدخن وغالبا ما يـودي بحياته .

ومن يرجع إلى الأطباء في فحوصاتهم وأبحاثهم وتجاربهم وكتاباتــهم التي يقومون بها حول التدخين وأضراره ، وكذلك نشرات التوعيـــة التـي تصدرها وزارة الصحة لذات الغرض أي بيان أضرار التدخيــن ... يجـد الحجة والإقناع بضرورة الإقلاع عن التدخين في الحال ...

وفي الجانب المادي كم من الأموال تهدر وتضيع مـــن أجـل السـيجارة الضارة .. إن المدخن يؤثر السجائر الضارة على الاحتياجات الضروريـــة لنفسه وأسرته ومن يعول ..حتى وإن كان الذي يحتاجون إليـــه رغيــف العيش ! مما يؤدي إلى كثرة المشاكل والتفكك الأسري ...

وفي الجانب التعبدي بدلا من أن يعطر المدخن لسانه بالكلام الطيب وذكر الله وينام ويستيقظ على ذكر الله وطاعة مولاه ... نجـد المدخـن ينـام ويستيقظ على السيجارة فتنبعث من فيه الرائحة الكريهة التي تؤذي زوجته وأولاده وأصدقائه وجيرانه ... وتؤذي الملائكة وفي مقدمتهم جيرانـــه من الكرام الكاتبين { وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين } [الانفطار:١٠،١١]

لمعالجتها باعتبارهم شركاء في المعالجة ولضمان عدم دخول غير المتعاطين لدائرة الإدمان والمخدرات .. وأشار المشاركون إلى ضرورة سد الثغرات التشريعية وإيجاد الثقة الكاملة في مراكز العلاج والتأهيل وضمان سريتها وسبل توعية النشء وأسرهم بمخاطر الإدمان - وحث الجهود الرسمية الحكومية والجمعيات الأهلية لإعداد برنامج قومي لمكافحة الإدمان ، ووضع إطار عام لهذه الخطة " (٢)

ولعلاج مشكلة تعاطي المخدرات والإدمان نرى ضرورة :

- تبصير الناس بأمور دينهم وبيان أن الخير في التمسك بما جاء في كتاب الله والسنة المطهرة .
- غرس الوازع الديني في نفوس الناس وبيان أهمية المراقبة الذاتية لأن غياب الوازع الديني هو العامل الرئيسي للوقوع في الخطيئة .
- التربية الإسلامية الصحيحة للطفل والنشء والشباب ..
- التحذير من قرناء السوء والبعد عنهم .
- الرقابة على الوسائل الترفيهية .. والمقاهي .
- متابعة الأسرة للأبناء في المدرسة والمنزل ..
- تكثيف التوعية من وسائل الإعلام والأطباء وعلماء الدين بأضرار المخدرات والإدمان .
- بيان أهمية التداوي مع بيان أن التداوي لا يكون بشيء محرم .
- القضاء على البطالة وإيجاد فرص عمل للشباب ونشر مراكز الشباب في أنحاء البلاد .
- تشجيع المدمنين والمتعاطين للمخدرات على الذهاب إلى مراكز علاج الإدمان (٢)

---

(١) جريدة عقيدتي العدد (٤٣٩) ص ١٧ الثلاثاء ٣٠ من المحرم ١٤٢٢هـ ـ ٢٤ أبريل ٢٠٠١م

(٢) انظر: قضايا إسلامية لعبد السلام محمد وحيد ص ٧٩: ٨٢.

التَّدخين وضرَرُه على الأُسرة والمُجْتمع :

كما يُمكن أن نجُمِل القول فى موضوع التَّدخين بأن:

لا يشك عاقل في أن للتدخين أضرارًا صحية ومادية بالغة الخطورة تقع على المدخن بل إن الضرر والأذى لا يقع على المدخن فحسب بل يصيب كل من له صلة بالمدخن من زوجة وأولاد وسائر أفراد الأسرة وأصدقاء وجيران ... الخ .

ويمتد ضرر التدخين حتى يصل إلى الجنين في بطن أمه .

إن التدخين يسبب أمراضا كثيرة وخطيرة وخاصة في الرئة وأعضاء الجسم المختلفة مما يؤدي بمرور الوقت إلى عجز المدخن وغالبا ما يودي بحياته .

ومن يرجع إلى الأطباء في فحوصاتهم وأبحاثهم وتجاربهم وكتاباتهم التي يقومون بها حول التدخين وأضراره ، وكذلك نشرات التوعية التي تصدرها وزارة الصحة لذات الغرض أي بيان أضرار التدخين ... يجد الحجة والإقناع بضرورة الإقلاع عن التدخين في الحال ...

وفي الجانب المادي كم من الأموال تهدر وتضيع من أجل السيجارة الضارة .. إن المدخن يؤثر السجائر الضارة على الاحتياجات الضرورية لنفسه وأسرته ومن يعول ..حتى وإن كان الذي يحتاجون إليه رغيف العيش ! مما يؤدي إلى كثرة المشاكل والتفكك الأسري ...

وفي الجانب التعبدي بدلا من أن يعطر المدخن لسانه بالكلام الطيب وذكر الله وينام ويستيقظ على ذكر الله وطاعة مولاه ... نجد المدخن ينام ويستيقظ على السيجارة فتنبعث من فيه الرائحة الكريهة التي تؤذي زوجته وأولاده وأصدقائه وجيرانه ... وتؤذي الملائكة وفي مقدمتهم جيرانه من الكرام الكاتبين { وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين } [الانفطار:١٠، ١١]

كما أن المدخن يصاب بفتور يجعله يتكاسل وأحيانا يمتنــع عـن تأديــة العبادات ..

وكم أشعر بالأذى والتقزز من رائحة الدخان الذي ينبعث مــن المدخـن وخاصة في الأماكن المغلقة مثل وسائل المواصلات ، ولقد أحسنت الدولــة صنعا عندما أصدرت قرارات تمنع التدخين في أمــاكن العمـل والأمــاكن المغلقة كالمواصلات .. وبالرغم من هذا نجد المدخن لا يحلو له التدخيـن إلا في هذه الأماكن المحظورة سابقة الذكر .. وكأن المدخن يتلذذ بــإيذاء من حوله ...

أيها القارئ الكريم أقلع عن التدخين إن كنت مدخنا وأحذره إن لـم تكـن مدخنا .. وأضع أمام عينيك صدر تحقيق حول التدخين نشر بمجلة الرابطة بعنوان " التدخين خسارة اقتصادية تحرق ٢٠ مليار دولار سنويا وتقتل ١٠ آلاف شخص يوميا " .

" يتضمن الدخان ثلاث مواد أساسية .

المادة الأولى : النيكوتين وتسبب سرعة دقات القلب وارتفاع ضغط الـدم ، تنبيه مـركز التنفس ، قلة إدرار البول .. إيقاظ مركز القيء في الجـهاز العصبي ، إخماد مراكز الجوع في المخ ...

والمادة الثانية : أول أكسيد الكربون وهو غاز سام موجود أيضا في عــادم السيارات وهذا الغاز يحرم الخلايا من الكمية اللازمة والكافيــة لــها مـن الأكسجين كما أنه يتلف جدران الشرايين وبذلك يؤدي إلى تراكم الســوائل فيها وترسيب الكولسترول وينتهي الأمر إلى سرعة حدوث التصلــب فــي الشرايين .

المادة الثالثة : القطران وهي المادة المسئولة عن الإصابة بسرطان الرئــة فالقطران يتلف خلايا الحويصلات الهوائية على المدى الطويل ، وجاء فــي

التحقيق أيضا ... أن التدخين أحد مفاتيح الثالوث اللعين : الفقر والجهل والمرض وهذا ما تؤكده منظمة الصحة العالمية في إحصائية مفزعة أعلنت من خلالها أن منتجات التبغ قتلت أكثر من ٤٠ مليون مدخن في السنوات العشر الأخيرة . (١)

ولقد جاءت فتوى فضيلة مفتي الجمهورية نصر فريد واصل بحرمة التدخين تحريما قطعيا — بأدلة النقل والعقل — في وقتها المناسب وقد تفضلت دار الإفتاء المصرية بتوزيع الفتوى على كل مؤسسات الدولة .

والفتوى تحت عنوان : " التدخين حرام شرعا " أصدرت دار الإفتاء المصرية حكما شرعيا بالحرمة القطعية للتدخين وذلك في فتواها الصادرة في ٢٥ جمادي الأولى ١٤٢٠هـ . الموافق ٥ سبتمبر ١٩٩٩م جاء فيها : " أن العلم قد قطع في عصرنا الحالي بأضرار استخدامات التبغ على النفس ، لما في التدخين من أضرار تصيب المدخن وغيره ممن يخالطونه ، و لما فيه من إسراف وتبذير نهي الله عنهما .

والله تعالى يقول : { ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما } [النساء : ٢٩] . ويقول عز وعلا : { ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين } [البقرة :١٩٥]

وعليه فإن التدخين حرام بكل المقاييس الشرعية " .

---

(١) مجلة الرابطة — تصدر عن رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة - السعودية العدد ٤٢٧ ، السنة ٣٨ جمادي الأولى ١٤٢١هـ أغسطس ٢٠٠٠ ص ٢٠ ، ٢١ .

كما أن الدولة تبذل جهودا مخلصة للحد من التدخين وعلى سبيل المثال فإن السيدة الفاضلة سوزان مبارك حرم السيد رئيس الجمهورية تتبنى حملة قومية لمكافحة التدخين " أعلنت السيدة سوزان مبارك بداية الحملة القومية لمكافحة التدخين بين النشء والتي تستمر حتى عام ٢٠٠٣ بهدف منع التدخين في سن مبكرة والعمل على تخفيض معدلاته بين الشرائح العمرية المختلفة .. بتوضيح أضرار التدخين والاستفادة من ذلك بمناهج التعليم وإعداد برامج إضافية لتوعية الطلبة الخاضعين للتأمين الصحي وعددهم ١٦ مليون طالب والوصول إلى الأطفال العاملين وأطفال الشوارع حيث ينتشر بينهم التدخين بنسبة أعلى .. والاستفادة بالقوافل الدينية والثقافية للتأثير الإيجابي على النشء وعقد ندوات للتوعية بين الجهات الرسمية والأهلية " (١)

وندعو الله أن يكون لهذه الحملة ثمارها الطيبة في الإقلال من عدد المدخنين وأن يستمر مثل هذا العمل الطيب حتى يتم القضاء على ظاهرة التدخين خاصة بين الشباب ويا حبذا لو تم رفع الدعم عن السجائر وصدرت قوانين تجرم التدخين خاصة على من يقتدي بهم (٢)

---

(١) جريدة عقيدتي العدد (٤٣٩) ص ١٧ بتاريخ الثلاثاء ٣٠ من المحرم ١٤٢٢هـ أبريل ٢٠٠١م .

(٢) انظر: قضايا إسلامية لعبد السلام محمد وحيد ص ٧٥: ٧٨.

ويمكـن تلخيص أحكام المُسكِرات والمُخدِّرات- ليكون الشباب على بيِّنة من أمرهم- فيما يلي:

١ – أجمع فقهاء المذاهب الإسلامية على تحريم إنتاج المسكرات والمخدرات وزراعتها وتجارتها وترويجها وتعاطيها طبيعية أو مصنعة، وعلى تجريم من يقدم على ذلك.

٢ – لا ثواب ولا مثوبة لما ينفق من ربحها لأنه حرام خبيث.

٣ – الكسب منها حرام مردود على صاحبه يعذب به في الآخرة.

٤ – لا يحل التداوي بالمحرمات فإنها داء وليست دواء.

٥ – المجالس التي تعد لتعاطي المسكرات والمخدرات مجالس فسق وإثم، والجلوس فيها – ولو بدون تعاطيها – محرم على كل ذي مروءة لحديث: « **نهى رسول الله ﷺ عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر** » أبو داود

٦ – على الكافة إرشاد الشرطة والجهات المختصة لمكافحة تجارة هذه السموم القاتلة والقضاء على أوكارها.

٧ – هذا الإرشاد هو ما سماه الرسول ﷺ بالنصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، في الحديث المتفق عليه.

٨ – تبطل صلاة السكران بمسكر أو بمفتر لانتقاض الوضوء وانتقاص عقله وعدم معرفة ما يقول لقوله تعالى: ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون** ﴾[النساء : ٤٣]

* ترتبط فكرة الجريمة في الشريعة بفكرة الإثم أو المعصية الدينية والتي تمثل في نفس الوقت أضرارًا بالفرد أو المجتمع. فالجريمة في الشرع هي: محظور

شرعي زجر الله عنه بحد ، أو قصاص أو دية ، أو تعزير . والمحظور هو إتيان فعل منهي عنه ، أو ترك فعل مأمور به .

* ولا يعتد بالجريمة في الإسلام ما لم يسبق ذلك بيان وإنذار وإعذار ، ومن المُسَلَّم به لدى علماء المسلمين أن إحراز المخدر أو تعاطيه ليس فيه نص من نصوص القرآن أو السنة النبوية الصحيحة ، و لم يتعرض له أحد الأئمة الأربعة بتحريم ذلك أو تحريمه كالخمر مثلًا أو لحم الخنزير أو السرقة أو الزنى أو قطاع الطرق أو القذف ... إلخ . ذلك لأنها لم تكن موجودة لا في العهد النبوي ، ولا في عهد الصحابة ، ولا عصر الدولة الأموية ، ولا معظم عهود الدولة العباسية ، وإنما ظهرت هذه المخدرات في نهاية القرن السادس الهجري على أيدي التتار الذين عرفوا آثارها السيئة ، فأخذوا في إرسالها سرًّا عن طريق جواسيسهم إلى من يريدون محاربتهم ، حتى يصاب الجيش المعادي لهم بالخمول والكسل ، فيسهل عليهم الانتصار عليه .

* أن تحريم تعاطي المخدرات أو الاتجار فيها يتجه إلى حماية النفس ثم العقل ثم المال ، وهي من المقاصد الخمس الكبرى التي أمر الإسلام بحفظها ، بالإضافة إلى حفظ الدين والنسل . لذلك لا نرى خلافًا في تحريم المسكرات بأنواعها ، والمخدرات بأنواعها (الحشيش والأفيون ونحوها) والسموم البيضاء بأنواعها ، والعقاقير التي تؤثر على النشاط الذهني والحالة النفسية لمتعاطيها ، إما بتنشيط الجهاز العصبي المركزي ، أو بإبطاء نشاطه ، أو بتسببها للهلوسة أو التخيلات ... إلخ . إلا ما تقتضيه الضرورة وبقدرها وبشروطها .

جاء في فتوى دار الإفتاء المصرية بشأن المخدرات ما يلي :

إن الثابت من أقوال الفقهاء أن المخدرات بكافة أنواعها وأسمائها طبيعية أو مخلقة من أية مادة حرام ، ويحرم تعاطيها بأي وجه من وجوه التعاطي من أكل أو شرب أو شم أو حقن . وإذا كان الأمر كذلك ، تكون كل الوسائل المؤدية إلى ترويج المخدرات محرمة أيضًا — سواء أكانت زراعةً أم إنتاجًا أم اتجارًا أم تهريبًا ، والتعامل فيها على أي

وجه مندرج قطعًا في المحرمات ، باعتباره وسيلة إلى المحرم ؛ لأنها لعنة تصيب الفرد ، وكارثة تحل بالأسرة ، وخسارة محققة تلحق بالوطن .

تتنوع العقوبات الشرعية إلى ما يلي :

(أ) الحدود (كحد الزنى والسرقة وشرب الخمر ، والقذف ، وقطع الطريق) .

(ب) جرائم الجناية على النفس ، وما دون النفس ، وما يتبعها من القصاص والدية .

(جـ) جرائم التعازير (نصح ، جلد ، حبس ، تغريب... وقد تصل للقتل في الجرائم الخطيرة) .

* قال العلماء : الضرر يزال ، والضرورات تبيح المحظورات ، ومن ثم أجازوا أكل الميتة عند المخمصة، وإساغة اللقمة بالخمر ، والتلفظ بكلمة الكفر عند الإكراه عليها ، وقالوا أيضًا : إن الضرورة تقدر بقدرها ، وما جاز لعذر بطل بزواله ، والضرر لا يزال بضرر . ومن القواعد العامة الكلية في الشرع الإسلامي أن الضرر الأخف يحتمل في سبيل توقي الضرر الأشد ، إذا لم يمكن تجنب الضررين معًا .

* وقد اختلف الفقهاء في جواز التداوي بالمحرم ، والصحيح أن إباحة المحرم للضرورة مقصورة على القدر الذي يزول به الضرر وتعود به الصحة ويتم به العلاج بشرطين : أحدهما : أن يتعين التداوي بالمحرم بمعرفة طبيب مسلم خبير بمهنة الطب معروف بالصدق والأمانة والتدين ، والآخر : ألا يوجد دواء من غير المحرم ليكون التداوي بالمحرم متعينًا ولا يكون القصد من تناوله التحايل لتعاطي المحرم ، وألا يتجاوز به قدر الضرورة . وإن كان مع التقدم العلمي في كيمياء الدواء ، لم تعد حاجة ملحة للتداوي بالمواد المخدرة المحرمة شرعًا لوجود البديل الكيميائي المباح .

شرعي زجر الله عنه بحد ، أو قصاص أو دية ، أو تعزير . والمحظور هو إتيان فعل منهي عنه ، أو ترك فعل مأمور به .

* ولا يعتد بالجريمة في الإسلام ما لم يسبق ذلك بيان وإنذار وإعذار ، ومن المُسَلَّم به لدى علماء المسلمين أن إحراز المخدر أو تعاطيه ليس فيه نص من نصوص القرآن أو السنة النبوية الصحيحة ، ولم يتعرض له أحد الأئمة الأربعة بتحريم ذلك أو تحريمه كالخمر مثلًا أو لحم الخنزير أو السرقة أو الزنى أو قطاع الطرق أو القذف ... إلخ . ذلك لأنها لم تكن موجودة لا في العهد النبوي ، ولا في عهد الصحابة ، ولا عصر الدولة الأموية ، ولا معظم عهود الدولة العباسية ، وإنما ظهرت هذه المخدرات في نهاية القرن السادس الهجري على أيدي التتار الذين عرفوا آثارها السيئة ، فأخذوا في إرسالها سرًّا عن طريق جواسيسهم إلى من يريدون محاربتهم ، حتى يصاب الجيش المعادي لهم بالخمول والكسل ، فيسهل عليهم الانتصار عليه .

* أن تحريم تعاطي المخدرات أو الاتجار فيها يتجه إلى حماية النفس ثم العقل ثم المال ، وهي من المقاصد الخمس الكبرى التي أمر الإسلام بحفظها ، بالإضافة إلى حفظ الدين والنسل . لذلك لا ترى خلافًا في تحريم المسكرات بأنواعها ، والمخدرات بأنواعها (الحشيش والأفيون ونحوها) والسموم البيضاء بأنواعها ، والعقاقير التي تؤثر على النشاط الذهني والحالة النفسية لمتعاطيها ، إما بتنشيط الجهاز العصبي المركزي ، أو بإبطاء نشاطه ، أو بتسببها للهلوسة أو التخيلات ... إلخ . إلا ما تقتضيه الضرورة وبقدرها وبشروطها .

جاء في فتوى دار الإفتاء المصرية بشأن المخدرات ما يلي :
إن الثابت من أقوال الفقهاء أن المخدرات بكافة أنواعها وأسمائها طبيعية أو مخلقة من أية مادة حرام ، ويحرم تعاطيها بأي وجه من وجوه التعاطي من أكل أو شرب أو شم أو حقن . وإذا كان الأمر كذلك ، تكون كل الوسائل المؤدية إلى ترويج المخدرات محرمة أيضًا — سواء أكانت زراعةً أم إنتاجًا أم اتجارًا أم تهريبًا ، والتعامل فيها على أي

وجه مندرج قطعًا في المحرمات ، باعتباره وسيلة إلى المحرم ؛ لأنها لعنة تصيب الفرد ، وكارثة تحل بالأسرة ، وخسارة محققة تلحق بالوطن .

تتنوع العقوبات الشرعية إلى ما يلي :

(أ) الحدود (كحد الزنى والسرقة وشرب الخمر ، والقذف ، وقطع الطريق) .

(ب) جرائم الجناية على النفس ، وما دون النفس ، وما يتبعها من القصاص والدية .

(ج) جرائم التعازير (نصح ، جلد ، حبس ، تغريب . . . وقد تصل للقتل في الجرائم الخطيرة) .

* قال العلماء : الضرر يزال ، والضرورات تبيح المحظورات ، ومن ثم أجازوا أكل الميتة عند المخمصة ، وإساغة اللقمة بالخمر ، والتلفظ بكلمة الكفر عند الإكراه عليها ، وقالوا أيضًا : إن الضرورة تقدر بقدرها ، وما جاز لعذر بطل بزواله ، والضرر لا يزال بضرر . ومن القواعد العامة الكلية في الشرع الإسلامي أن الضرر الأخف يحتمل في سبيل توقي الضرر الأشد ، إذا لم يمكن تجنب الضررين معًا .

* وقد اختلف الفقهاء في جواز التداوي بالمحرم ، والصحيح أن إباحة المحرم للضرورة مقصورة على القدر الذي يزول به الضرر وتعود به الصحة ويتم به العلاج بشرطين : أحدهما : أن يتعين التداوي بالمحرم بمعرفة طبيب مسلم خبير بمهنة الطب معروف بالصدق والأمانة والتدين ، والآخر : ألا يوجد دواء من غير المحرم ليكون التداوي بالمحرم متعينًا ولا يكون القصد من تناوله التحايل لتعاطي المحرم ، وألا يتجاوز به قدر الضرورة . وإن كان مع التقدم العلمي في كيمياء الدواء ، لم تعد حاجة ملحة للتداوي بالمواد المخدرة المحرمة شرعًا لوجود البديل الكيميائي المباح .

* ومن المفترات أيضًا ، القليل الذي لا ينتهي إلى حد الإسكار من المشروبات التي يتناولها البعض بحجة هضم الطعام أو إصلاح المعدة كالبيرة وأنواعها ، فهي من المنهي عنه شرعًا[1].

[1]- انظر التدخين والمُخدرات والمسكرات والمُسكنات والمنشطات سلسلة هيا بنا نؤمن ساعة/ ١٠- للدكتور سعيد لمير ص ٧٢ : ٧٧. وظاهرة التدخين ص ١١: ٣٨، وظاهرة تناول المسكرات ص ٣٨: ٦٤ ، وللاستزادة عن الأضرار الطبية للتدخين والمخدرات: بحث أصول الطب الوقائي في الحديث النبوي للدكتور أيمن محمود السعيد من كتاب الإعجاز في القرآن والسنة (ع/٥) ص٤٨، ٤٩، ٥٠، ٩١: ٩٣.

الفصل الثالث

جملة من الأحكام الفقهية الهامة

مدخل : آداب المُعاملات فى الإسلام

المبحث الأول : اللَّقيط واللُّقطة.

المبحث الثانى : الحَجْر والتفْليس.

المبحث الثالث : القضاء فى الإسلام.

المبحث الرابع : شهادة الزُّور، والإكراه ، والسَّجن.

المبحث الخامس : الصُّلح.

مدخل : آداب المعاملات في الإسلام

١- التَّيسير على المُعْسِر ٢- تحرِّى الحلال
٣- المُحافظة على نِعمة المال ٤- الحرص على العمل النافع
٥- أداء الحقوق لأصحابها. ٦- التَّراضى وعدم الإِكراه.
٧- توثيق المُعامَلات

أباحت شريعة الإسلام أنواعاً متعددة من المعاملات، التى يتحقق معها التعاون وتبادل المنافع التى أحلها الله بين الناس، وحرمت أنواعا أخرى من المعاملات لما فيها من الأضرار والظلم.

وقد أمرت أتباعها بالتزام آداب حكيمة فى معاملاتهم، متى سلكوها والتزموا بها، وطبقوها فيما بينهم، فتح الله عليهم بركات من السماء والأرض، ومن هذه الآداب الحكيمة:

أهم الآداب التى ينبغى أن يتحرّاها المسلم فى معاملاته:

١) التيسير على المعُسر، والرأفة به، وتأجيل ما عليه من ديون حتى يُغنيه الله- تعالى- من فضله.

قال تعالى: **﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾**[١]

وقد وردت أحاديث متعددة تأمر الدائن بأن يكون رفيقاً بالمدين، ومن ذلك ما جاء فى الصحيحين أن النبى ﷺ قال: **تَلَقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم فقالوا له: أعملتَ من الخير شيئاً؟ قال : لا. قالوا: تذكر. قال: كنت أُداين الناس، فآمر فِتيانى أن ينظروا المعسر- أى: أن يؤجلوا عنه الديون- ويتجوَّزوا عن المُوسر. فقال الله- تعالى- تجوَّزوا عنه" أى: آمركم بالعفو عنه**

---

[١]- البقرة الآية ٢٨٠.

٢) تحرّى الحلال والبُعد عن الشُّبهات والحرام: أى أن المسلم الصادق هو الذى يحافظ فى معاملاته أن تكون قائمة على ما أحله الله، وأن تكون متسمة بالصدق، والحق والعدل.

قل تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)[٢]

وفى صحيح البخارى ومسلم عن النعمان بن بشير– رضى الله عنه– أن رسول الله– ﷺ الله عليه وسلم– قال:

"الحلال بَيِّنٌ والحرام بين وبينهما أمور مُشْتَبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام.".

أى: الشئ الحلال واضح ظاهر، والشئ الحرام واضح ظاهر، وبين الحلال والحرام أمور ملتبسة لا يعرف حكمها إلا أصحاب العقول السليمة والعلوم الصحيحة، فمن ابتعد عن الشبهات فقد صان دينه وشرفه من كل ما لا يليق.

٣) المحافظة على نعمة المال، لأن المال نعمة، ويجب أن نُنفق هذا الملل فى مواضعه الشرعية دون إسراف أو بخل، وأن نؤدى حق الله تعالى فيه، بأن نؤدى زكاة أموالنا، استجابة لقول الله – تعالى: (وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ)[٣]

وفى الحديث الشريف : "لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن شبابه فيم أبلاه، وعن عُمره فيم أفناه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيمَ أنفقه".

٤) الحرص على العمل النافع: والعمل النافع يتحقق فى كل عمل يُرضى الله –تعالى–، ويشمل ذلك العمل بالزراعة أو الصناعة أو التجارة أو غير

[٢]- البقرة الآية ١٦٨

[٣]- الذريات الآية ١٩.

ذلك من الأعمال التى أحلّها الله -عز وجل- والتى تصون الإنسان عن سؤال غيره، وما أكثر الآيات القرآنية التى أمرت المسلم بالسعى فى الأرض لطلب الرزق.

ومن هذه الآيات قوله -تعالى-: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)[٤]

ومن الأحاديث النبوية التى حَضَّتْ على العمل النافع، الذى كثيرا ما يكون عن طريق تعامل الإنسان مع غيره، من هذه الأحاديث قوله ﷺ "ما مْن مُسلم يغرس غَرساً أو يزرع زرعاً، فتأكل منه طيرٌ أو إنسانٌ أو حيوانٌ إلا كان له به صدقه".

٥) أداء الحقوق لأصحابها دون مماطلة أو تسويف: فإن من علامات الإنسان العاقل الصادق، أنه إذا كان عليه حق لغيره أن يؤدى هذا الحق بنشاط وأدب، ففى الحديث الشريف قل- ﷺ : "رَحِمَ اللهُ رجلاً سَمَحاً إذا باع ، وإذا اشترى ، وإذا اقتضى".

وفى حديث آخر:

"مَنْ آخذ أموالَ النَّاسِ يريد أداءها أدَّى الله عنه، ومن أخَذها يُريد إتلافها أتلفه الله".

٦- التراضى وعدم الإكراه، بمعنى أن المعاملات يجب أن تكون قائمة على التراضى والاتفاق المطلق بين البائع والمشترى، دون إكراه أو إجبار من أحدهما للآخر.

قل تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً)[٥]

٤- الجمعة الآية ١٠.
٥- النساء الآية ٢٩.

وقل الرسول ﷺ الله عليه وسلم- :"إنَّما البيعُ عن تَراضٍ"
ولذلك حَرَّمَتْ شريعة الإسلام المعاملات التى تقوم على الإكراه أو على استغلال حالات الإضطرار.

٧- توثيق المعاملات التى تكون بين الناس دون تردد أو تحرّج؛ لأن هذا التوثيق عن طريق الكتابة أو الاستشهاد أو ما يشبه ذلك، يؤدى إلى منع التنازع والتخاصم.

قال الله- تعالى- فى أطول آية فى كتابه الكريم:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ)[٦]

ومن كل ما تقدم يتبين: أن الناس فى كل زمان ومكان لا يستغنون عن المعاملات فيما بينهم.

وأن شريعة الإسلام قد أباحت لأتباعها أنواعاً متعددة من المعاملات، كالبيع، والشراء، والوكالة، والرهن، والإقالة والإجارة...الخ.

وأمرتهم أن يُبنوا معاملاتهم على الصِّدق والحق والعدل والسماحة، وإعطاء كل ذى حق حقه.

وأنها نهتهم عن كل معاملة فيها ظلم، أو غِش، أو خداع، أو ربا، أو احتكار، أو استغلال.

وساقت لهم ألوانا من الآداب فى المعاملات، متى اتبعوها، عاشوا فى أمان واطمئنان، وانتشر بينهم الرخاء والعمران، لأن حُسن المعاملة دليل على قوة الإيمان[٧].

٦- البقرة من الآية ٢٨٢.
٧- انظر محاضرات فى الدراسات الإسلامية: د/ ناصر محمود وهدان، ط١، ص ٦٨ : ٧٢.

المبحث الأول

١- اللَّقيط

تعريفه :

اللَّقيط هو الطفل غير البالغ الذي يوجد في الشارع أو ضال الطريق ولا يعرف نسبه .

حكم التقاطه :

والتقاطه فرض من فروض الكفاية كغيره من كل شيء ضائع لا كافل له لأن في تركه ضياعه . ويحكم بإسلامه متى وجد في بلاد المسلمين .

من الأولى باللَّقيط :

والذي يجده هو الأولى بحضانته إذا كان حراً عدلاً أميناً رشيداً ، وعليه أن يقوم بتربيته وتعليمه . روى سعيد بن منصور في سننه أن سنين بن جميلة قال : وجدت ملقوطاً فأتيت به عمر بن الخطاب ، فقال : عريفي : يا أمير المؤمنين إنه رجل صالح . فقال عمر : أكذلك هو؟ قال : نعم . قال : اذهب به ، وهو حر ولك ولاؤه[1] ، وعلينا نفقته ، وفي لفظ : وعلينا رضاعه . فإن كان في يد فاسق أو مبذر أخذ منه وتولى الحاكم أمر تربيته .

النَّفقة عليه :

وينفق عليه من ماله إن وجد معه مال ، فإن لم يوجد معه مال ، فنفقته من بيت المال لأن بيت المال معد لحوائج المسلمين ، فإن لم يتيسر فعلى من علم بحاله أن ينفق عليه ، لأن ذلك إنقاذ له من الهلاك ولا يرجع على بيت المال إلا إذا كان القاضي أذن له بالنفقة عليه ، فإن لم يكن أذن له كانت نفقته تبرعاً .

ميراث اللَّقيط :

وإذا مات اللقيط وترك ميراثاً ولم يخلف وارثاً كان ميراثه لبيت المال ، وكذلك ديته تكون لبيت المال إذا قتل ، وليس لملتقطه حق ميراثه .

---

(١) ولك ولاؤه : أي ولايته وحضانته .

ادّعاء نسبه :

ومن ادعى نسبه من ذكر أو أنثى ألحق به متى كان وجوده منه ممكناً ، لما فيه من مصلحة اللقيط دون ضرر يلحق بغيره ، وحينئذ يثبت نسبه وإرثه لمدعيه .

فإن ادعاه أكثر من واحد ثبت نسبه لمن أقام البينة على دعواه ، فإن لم يكن لهم بينة أو أقامها كل واحد منهم عرض على القافة الذين يعرفون الأنساب بالشبه ، ومتى حكم بنسبه قائف واحد أخذ بحكمه متى كان مكلفاً ذكراً عدلاً مجرباً في الإصابة .

فعن عائشة رضي الله عنها قالت :

« دخل عليّ النبي ﷺ مسروراً تبرق أسارير وجهه فقال :

« ألم تري أن مجززاً المُدلجي نظر آنفاً إلى زيد وأسامة وقد غطيا رءوسهما وبدت أقدامهما ، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض[١]

فإن لم يتيسر ذلك اقترعوا بينهم ، فمن خرجت قرعته كان له .

وقال الحنفية : لا يعمل بالقائف ولا بالقرعة ، بل لو تساوى جماعة في ولد وكان مشتركاً بينهم ورث كل منهم كابن كامل وورثوه جميعاً كأب واحد [٢]



١) رواه البخارى ومسلم
٢) فقه السنة: السيد سابق، ج٣/ ٣٥٩: ٣٦٠
وللاستزادة: الفقه الميسر : أحمد عيسى عاشور ص٢١، ومنها ج المسلم: أبو بكر الجزائرى ص ٣٢٥، محاضرات فى الدراسات الإسلامية: د/ ناصر محمود وهدان ص ١٠٩-١١٠

٢- اللُّقطة

تعريفها :

اللُّقطة هي كل مال معصوم معرض للضياع لا يعرف مالكه .

وكثيراً ما تطلق على ما ليس بحيوان ، أما الحيوان فيقال له : ضالة .

حُكمها :

أخذ اللُّقطة مستحب . وقيل : يجب . وقيل : إن كانت في موضع يأمن عليها الملتقط إذا تركها استحب له الأخذ . فإن كانت في موضع لا يأمن عليها فيه إذا تركها وجب عليه التقاطها ، وإذا علم من نفسه الطمع فيها حرم عليه أخذها .

وهذا الاختلاف بالنسبة للحر البالغ ، ولو لم يكن مسلماً .
أما غير الحر والصبي وغير العاقل فليس مكلفاً بالتقاط اللقطة .

والأصل في هذا الباب ما جاء عن زيد بن خالد رضي الله عنه ، قال :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة فقال :

« أعرف عفاصها[١] ، ووكاءها[٢] ، ثم أعرفها سنة ، فإن جاء صاحبها ، وإلا شأنك بها[٣] قال : فضالَّة الغنم ؟ قال : هي لك أو لأخيك[٤] أو للذئب[٥] . قال : فضالة الإبل ؟ قال : مالك ولها[٦] معها سقاؤها[٧] وحذاؤها[٨] وترد الماء وتأكل الشّجر حتى يلقاها ربها »[٩]

---

(١) العفاص : الوعاء الذي يكون فيه الشيء من جلد أو نسيج أو خشب أو غيره .

(٢) الوكاء : الخيط الذي يشد به على رأس الكيس والصرة .

والمقصود من معرفة العفاص والوكاء تمييزهما عن غيرهما حتى لا تختلط اللقطة بمال الملتقط وحتى يستطيع اذا جاءه صاحبها يستوصفه العلامات التي تميزها عن غيرها ليتبين صدقه من كذبه .

(٣) تصرف فيها .

(٤) أي صاحبها أو ملتقط آخر . (٥) كل حيوان مفترس . (٦) دعها وشأنها

(٧) السقاء : وعاء الماء . والمراد به هنا كرشها الذي تختزن فيه الماء .

(٨) أخفافها . (٩) رواه البخاري وغيره بألفاظ مختلفة.

لُقطة الحرم :

وهذا في غير لقطة الحرم . أما لقطته فيحرم أخذها إلا لتعريفها لقوله ﷺ : « ولا يلتقط لقطتها[1] إلا من عرفها » .

وقوله : « لا يرفع لقطتها إلا منشد » أي المعرف بها[2] .

التعريف بها :

يجب على ملتقطها أن يتبين علاماتها التي تميزها عن غيرها من وعاء ورباط ، وكذا كل ما اختصت به من نوع وجنس ومقدار[3] .

ويحفظها كما يحفظ ماله ويستوي في ذلك الحقير والخطير .

وتبقى وديعة عنده لا يضمنها إذا هلكت إلا بالتعدي ثم ينشر نبأها في مجتمع الناس بكل وسيلة في الأسواق وفي غيرها من الأماكن حيث يظن أن ربها هناك .

فإن جاء صاحبها وصرف علاماتها والأمارات التي تميزها عما عداها حل للملتقط أن يدفعها إليه وإن لم يقم البينة .

وإن لم يجيء عرفها الملتقط مدة سنة . فإن لم يظهر بعد سنة حل له أن يتصدق بها أو الانتفاع بها سواء أكان غنياً أم فقيراً ، ولا يضمن . لما رواه البخاري والترمذي عن سويد بن غفلة قال : لقيت أوس بن كعب فقال : وجدت صرة فيها مائة دينار فأتيت النبي ﷺ فقال : عرفها حولاً . فعرفتها فلم أجد ، ثم أتيته ثلاثاً فقال : احفظ وعاءها ووكاءها فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها .

وسئل رسول الله ﷺ في اللقطة توجد في سبيل العامرة ؟ قال : عرفها حولاً ، فإن وجدت باغيها فأدها إليه وإلا فهي لك .

قال : ما يوجد في الخراب ؟ قال : « فيه وفي الركاز الخمس » .

---

(١) أي مكة .

(٢) ويصح إعطاء اللقطة للحكومة إذا كانت في الجهة التي وجدت فيها حكومة أمينة فيها محل لحفظها ومشهور بين الناس لأن ذلك أحفظ لها وأيسر على الناس .

(٣) أي كيل أو وزن أو ذرع .

قال ابن القيم : والإفتاء بما فيه متعين ، وإن خالفه من خالفه فإنه لم يعارضه ما يوجب تركه .

استثناء المأكول والحقير من الأشياء :

وهذا بالنسبة لغير المأكول وغير الحقير من الأشياء . فإن المأكول لا يجب التعريف به ويجوز أكله ، فعن أنس أن النبي ﷺ مر بثمرة في الطريق فقال : « لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها »

وكذلك الشيء الحقير لا يعرف سنة بل يعرف زمناً يظن أن صاحبه لا يطلبه بعده ، وللملتقط أن ينتفع به إذا لم يعرف صاحبه . فعن جابر رضي الله عنه قال :

« رخص لنا رسول الله ﷺ في العَصَا والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به »

وعن علي كرم الله وجهه أنه جاء الى النبي ﷺ بدينار وجده في السوق ، فقال النبي ﷺ : عرفه ثلاثاً ففعل فلم يجد أحداً يعرفه ، فقال : « كله » .

ضَالة الغَنم :

ضالة الغنم ونحوها يجوز أخذها لأنها ضعيفة ومعرضة للهلاك وافتراس الوحوش . ويجب تعريفها ، فإن لم يطلبها صاحبها كان للملتقط أن يأخذها وغَرِم لصاحبها .

وقالت المالكية : إنه يملكها بمجرد الأخذ ولا ضمان عليه ، ولو جاء صاحبها ، لأن الحديث سوى بين الذئب والملتقط ، والذئب لا غرامة عليه فكذلك الملتقط .

وهذا الخلاف في حالة ما إذا جاء صاحبها بعد أكلها . أما اذا جاء قبل أن يأكلها الملتقط ردت إليه بإجماع العلماء .

ضَالة الإبل والبقر والخيل والبغال والحمير :

اتفق العلماء على أن ضالة الإبل لا تلتقط ، ففي البخاري ومسلم عن زيد بن خالد أن النبي ﷺ سئل عن ضالة الإبل ، فقال :

« ما لك ولها ، دعها فإن معها حذاءها وسقاءها ، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها » .

أي أن ضالة الإبل مستغنية عن الملتقط وحفظه ، ففي طبيعتها الصبر على العطش والقدرة على تناول المأكول من الشجر بغير مشقة لطول عنقها . فلا تحتاج إلى ملتقط ، ثم إن بقاءها حيث ضلت يسهل على صاحبها العثور عليها بدل أن يتفقدها في إبل الناس .

وقد كان الأمر على هذا حتى عهد عثمان رضي الله عنه فلما كان عثمان رأى التقاطها وبيعها ، فإن جاء صاحبها أخذ ثمنها .

قال ابن شهاب الزهري : « كانت ضوال الإبل في زمان عمر بن الخطاب إبل مؤبلة[1] حتى إذا كان زمان عثمان بن عفان أمر بتعريفها ثم تباع فإذا جاء صاحبها أعطي ثمنها » رواه مالك في الموطأ .

على أن الإمام علي كرم الله وجهه أمر بعد عثمان أن يبني لها بيت يحفظها فيه ويعلفها علفاً لا يسمنها ولا يهزلها ، ثم من يقم البينة على أنه صاحب شيء منها تعطى له ، وإلا بقيت على حالها لا يبيعها .

واستحسن ذلك ابن المسيب .

وأما البقر والخيل والبغال والحمير فهي مثل الإبل عند الشافعي[2] وأحمد .

وروى البيهقي أن المنذر بن جرير قال : كنت مع أبي بالبوازيج[3] بالسواد ، فراحت البقر فرأى بقرة أنكرها فقال : ما هذه البقرة ؟ قالوا : بقرة لحقت بالبقر فأمر بها فطردت حتى توارت ، ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لا يأوي الضالة إلا ضال »[4] .

---

(١) كثيرة تتخذ للقنية .

(٢) واستثنى الشافعي الصغار منها وقال : يجوز التقاطها .

(٣) بلد قديمة على دجلة فوق بغداد .

(٤) أي لا يأوي الضالة من الإبل والبقر التي تستطيع حماية نفسها وتقدر على التنقل في طلب الكلأ والماء إلا ضال .

وقال أبو حنيفة : يجوز التقاطها . وقال مالك : « يلتقطها إن خاف عليها من السباع وإلا فلا » .

النفقة على اللُّقطة :

وما أنفقه على اللقطة فإنه يسترده من صاحبها ، اللهم إلا اذا كانت النفقة نظير الانتفاع بالركوب أو الدرّ [1]



(1) فقه السنة : السيد سابق، ج٣/ ٣٦١: ٣٦٥
وللاستزادة: انظر الفقه الميسر: أحمد عيسى عاشور ص ٢٠٨ : ٢١٠، ومنهاج المسلم: ابو بكر الجزائرى ص ٣٢٣ : ٣٢٥، ومحاضرات فى الدراسات الإسلامية : د/ ناصر محمود وهدان ص ١٠٧ : ١٠٩.

المبحث الثاني
الحَجْـر والتفليس

تعريفه :

الحَجْر في اللغة : التضييق والمنع ومنه قول الرسول ﷺ لمن قال :
« اللهم ارحمني وارحم محمداً ولا ترحم معنا أحداً » .
« لقد حجرت واسعاً يا أعرابي » .
ومعناه في الشرع : منع الانسان من التصرف في ماله .

أقسامه :

والحَجْر ينقسم قسمين :

الأول : الحجر لحق الغير مثل : الحجر على المفلس فإنه يمنع من التصرف في ماله محافظة على حقوق الغرماء . فقد حجر الرسول ﷺ على معاذ وباع ماله في دينه .

والثاني : الحجر لحفظ النفس مثل : الحجر على الصغير والسفيه والمجنون فإن في الحجر على هؤلاء مصلحة تعود عليهم بخلاف المفلس .

الحَجْر على المُفلس :

المفلس هو الذي لا يملك مالاً ولا يملك ما يدفع به حاجته ويلغ به الفقر إلى الحالة التي يقال عنه فيها ليس معه فلس .

وسمي مفلساً وإن كان ذا مال لأن ماله مستحق للغرماء ، فكأنه معدوم لا وجود له ويعرفه الفقهاء : بأنه الشخص الذي كثر دينه ولم يجد وفاء له فحكم الحاكم بإفلاسه .

مماطلة القادر على الوفاء :

القادر على الوفاء إن ماطل ولم يف بالدين الذي حل أجله يعتبر ظالماً لقول الرسول ﷺ : « مطل الغني ظلم » وبهذا الحديث استدل جمهور العلماء على أن المطل مع الغنى كبيرة ، ويجب على الحاكم أن يأمره بالوفاء . فإن أبى حبسه متى

---

١) رواه سعيد بن منصور

طلب الدائن ذلك : لقول الرسول ﷺ : « لَيُّ الواجد يحل عرضه[1] وعقوبته »[2] .

قال ابن المنذر :

« أكثر من نحفظ عنه من علماء الأمصار وقضاتهم يرون الحبس في الدَّين .
وكان عمر بن عبد العزيز يقسم ماله بين الغرماء ولا يحبس .
وبه قال الليث :

فإن أصر على عدم قضاء الدين ولم يبع ماله باعه الحاكم وقضى رب المال دفعاً للضرر عنه .

الحَجْر على المُفلس وبيع ماله :

ومن له مال ولكنه لا يفي بديونه فإنه يجب على الحاكم أن يحجر عليه متى طلب الغرماء أو بعضهم ذلك منه حتى لا يضر بهم . وله أن يبيع ماله إذا امتنع عن بيعه ويقع بيعه صحيحاً لأنه يقوم مقامه . وأصل هذا ما رواه سعيد بن منصور وأبو داود وعبد الرزاق من حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، مرسلاً ، قال :

« كان معاذ بن جبل شاباً سخياً وكان لا يمسك شيئاً . فلم يزل يدَّان حتى أغرق ماله كله في الدين . فأتى النبي ﷺ فكلمه ليكلم غرماءه . فلو تركوا لأحد لتركوا لمعاذ لأجل رسول الله ﷺ . فباع رسول الله ﷺ لهم ماله حتى قام معاذ بغير شيء » .

وفي نيل الأوطار :

« استدل بالحجر على معاذ على أنه يجوز الحجر على كل مدين . وعلى أنه يجوز للحاكم بيع مال المدين لقضاء دينه من غير فرق بين من كان ماله مستغرقاً بالدين ومن لم يكن ماله كذلك » ا . هـ .

ومتى تم الحجر عليه فإن تصرفه لا ينفذ في أعيان ماله لأن هذا هو مقتضى الحجر ، وهو قول مالك وأظهر قولي الشافعي .

ويقسم المال بالحصص على الغرماء الحاضرين الطالبين الذين حلت آجال

---

(1) عرضه : شكواه .　　(2) عقوبته : حبسه .

حقوقهم فقط لا يدخل فيهم حاضر لا يطلب ولا غائب لم يوكل . ولا حاضر أو غائب لم يحل أجل حقه طلب أو لم يطلب . وهذا ما ذهب إليه أحمد وهو أصح قولي الشافعي .

وعند مالك يحل الدين بالحجر إذا كان مؤجلاً .

أما الميت المفلس فإنه يقضي لكل من حضر أو غاب ، طلب أو لم يطلب ، ولكل ذي دين سواء أكان الدين حالاً أم مؤجلاً .

ويقدم حق الله كالزكاة والكفارات على حق العباد لقول رسول الله ﷺ : « فإن دين الله أحق بالقضاء » .

وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يجوز الحجر على المدين ولا بيع ماله بل يحبسه الحاكم حتى يقضي . والرأي الأول أرجح لموافقته للحديث .

الرَّجل يجد ماله عند المُفلس :

إذا وجد الرجل ماله عند المفلس فله عدة صور نذكرها فيما يلي :

١ ـ من وجد ماله بعينه عند المفلس فإنه أحق به من سائر الغرماء ، لقول الرسول ﷺ : « من أدرك ماله بعينه[1] عند رجل قد أفلس فهو أحق به من غيره »

٢ ـ إذا تغير المال بالزيادة أو النقص فإنه ليس صاحبه أولى به بل يكون أسوة الغرماء (أي مثل الغرماء) .

٣ ـ إذا باع المال وقبض بعض الثمن فإنه يكون أسوة الغرماء وليس له حق في استرجاع المبيع عند الجمهور . والراجح من قولي الشافعي أن البائع أولى به .

٤ ـ إذا مات المشتري ولم يكن البائع قبض الثمن ثم وجد البائع ما باعه فهو أولى به للحديث المتقدم . ولأنه لا فرق بين الموت والإفلاس . وهذا عند الشافعي .

وقال أبو هريرة : « لأقضين فيكم بقضاء رسول الله ﷺ : من أفلس أو مات

---

(١) لم يتغير بزيادة أو نقصان .   ٢) رواه البخاري ومسلم

فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به » وهذا الحديث صححه الحاكم .

لا حَجْر على مُعسر :

وإنما يكون الحجر على المفلس في حالة ما إذا لم يتبين إعساره . فإن تبين إعساره لا يحبس ولا يحجر عليه ولا يلازمه الغرماء بل ينظر إلى ميسرة لقول الله سبحانه : ﴿ وإن كانَ ذو عُسْرةٍ فنَظِرَةٌ الى مَيْسرةٍ ﴾[1] .

وروى مسلم أن رجلاً مديناً أصيب في ثمار ابتاعها فكثر دينه ، فقال النبي ﷺ : تصدقوا عليه فتصدقوا عليه . فلم يبلغ ذلك وفاء دينه ، فقال الرسول ﷺ للغرماء : « خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك » .

وإنظار المعسر ثوابه مضاعف : فعن بريدة أن الرسول ﷺ قال : « من أنظر معسراً فله بكل يوم مثليه صدقة » .

ترك ما يقوم به معاشه :

وإذا باع الحاكم مال المفلس من أجل الغرماء فيجب أن يترك له ما يقوم به معاشه من مسكن فلا تباع داره[2] التي لا غنى له عنها . ويترك له من المال ما يستأجر به خادماً يصلح لخدمة مثله . وإن كان تاجراً يترك له ما يتجر به . وإن كان محترفاً يترك له آلة الحرفة . ويجب له ولمن تلزمه نفقتهم أدنى نفقة مثلهم من الطعام والكسوة .

قال الشوكاني : يجوز لأهل الدَّيْن أن يأخذوا جميع ما يجدونه معه إلا ما كان لا يستغنى عنه وهو المنزل وستر العورة وما يقيه البرد وسد رَمَقه ومن يعول . وفي شرحه لهذا الكلام ذكر حديث معاذ ثم قال : لكنه لم يثبت أنهم أخذوا ثيابه التي عليه أو أخرجوه من منزله أو تركه هو ومن يعول لا يجدون ما لا بد لهم منه ، ولهذا ذكرنا أنه يستثنى له ذلك ا . هـ .

الحَجر على السَّفيه :

ويحجر على السفيه البالغ لسفهه وسوء تصرفه . قال الله تعالى :

---

(١) سورة البقرة آية ٢٨٠ .

(٢) هذا مذهب أبي حنيفة وأحمد . وذهب الشافعي ومالك الى أن داره تباع في هذه الحالة .

﴿ ولا تؤتوا السُّفهاء أموالكم ألتي جعلَ اللهُ لكمْ قياماً ﴾[1] .

دلت الآية على جواز الحجر على السفيه .

قال ابن المنذر :

« أكثر علماء الأمصار يرون الحجر على كل مضيع لماله صغيراً كان أم كبيراً »[2] .

وفي نيل الأوطار : قال في البحر :

«والسَّفه المقتضي للحجر عند من أثبته هو صرف المال في الفسق أو فيما لا مصلحة فيه ولا غرض ديني ولا دنيوي كشراء ما يساوي درهماً ، بمائة ، لا صرفة في أكل طيب ولبس نفيس وفاخر المشموم لقول الله تعالى :

﴿ قُلْ مَنْ حرَّمَ زينةَ اللهِ التي أخرجَ لعباده والطَّيِّباتِ مِنَ الرِّزقِ قُلْ هيَ للَّذينَ آمنوا في الحياةِ الدُّنيا خالصةً يومَ القيامةِ كذلك نُفصِّلُ الآياتِ لقوْمٍ يعلمونَ ﴾[3] .

وكذا لو أنفقه في القُرَبِ » ا . هـ .

تَصَرُّفات السَّفيه :

أفعال السفيه قبل الحجر عليه جائزة حتى يصدر الحكم عليه بالحجر .

فإذا صدر الحكم عليه بالحَجْر فإن تصرفه لا يصح لأن هذا هو مقتضى الحجر .

فلا ينعقد له بيع ولا شراءٌ ولا وقف ، ولا يصح له إقرار .

إقرار السَّفيه على نفسه :

قال ابن المنذر :

اجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن إقرار المحجور عليه على

---

(١) سورة النساء آية ٥ .

(٢) قال أبو حنيفة : لا يحجر على من بلغ عاقلاً إلا أن يكون مفسداً لماله : فإذا كان كذلك منع من تسليم المال إليه حتى يبلغ خمساً وعشرين سنة . فإذا بلغها سلم المال إليه بكل حال ، سواء أكان مفسداً أم غير مفسد . وقال مالك : إن لم يرشد بعد بلوغ الحلم لا يزول الحَجْر عنه وإن شاخ .

(٣) سورة الأعراف آية ٣٢ .

نفسه جائز إذا كان بزنى أو سرقة أو شرب خمر أو قذف أو قتل . وأن الحدود تقام عليه وإن طلق نفذ في قول الأكثر .

وإن أقر بمال صح إلا أنه لا يؤخذ به إلا بعد فك الحجر عنه .

إظهار الحَجْر على السَّفيه والمُفلس :

من المستحب إظهار الحجر على السفيه والمفلس ليعلمهما الناس فلا يخدعوا بهما ويتعاملوا معهما على بصيرة .

الحَجْر على الصغير :

وكما يحجر على السفيه لسفهه فإنه يحجر على الصغير ويمنع من تصرفه في ماله صيانة له من الضياع ، ولا يمكَّنْ منه إلا بشرطين :

الأول : أن يبلغ الحلم .

الثاني : أن يؤنس منه الرشد .

يقول الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَابْتَلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النِّكاحَ فإنْ آنَسْتمْ منهمْ رُشداً فادْفعوا إليهم أموالهمْ . . . ﴾[1] .

نزلت هذه الآية في ثابت بن رفاعة وفي عمه .

وذلك أن رفاعة توفي وترك ابنه وهو صغير فأتى عم ثابت إلى النبي ﷺ فقال : إن ابن أخي يتيم في حجري فما يحل لي من ماله ومتى أدفع إليه ماله ؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية .

علامات البلوغ :

والبلوغ يثبت بظهور علامة من العلامات الآتية :

١ ـ الإمناء سواء أكان ذلك يقظة أم مناماً ؛ لقول الله سبحانه :

﴿ وإذا بلغَ الأطفالُ منكمُ الحُلُمَ فليستأذنوا كما استأذنَ الذينَ مِنْ قبلهمْ ﴾[2] .

---

(١) سورة النساء آية ٦ .

(٢) سورة النور آية ٥٩ .

روى أبو داود عن علي كرم الله وجهه أن النبي ﷺ قال : « رفع القلم عن ثلاث : عن الصبي حتى يحتلم . وعن النائم حتى يستيقظ . وعن المجنون حتى يفيق » .

وروى الإمام علي كرم الله وجهه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يتم بعد احتلام »

٢ ـ إتمام خمس عشرة سنة لقول ابن عمر رضي الله عنهما :

« عُرضتُ على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ، وعُرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني » .

فلما سمع عمر بن عبد العزيز ذلك كتب إلى عماله أن لا يتعرضوا إلا لمن بلغ خمس عشرة سنة . وقال مالك وأبو حنيفة : لا يحكم لمن لا يحتلم بالبلوغ حتى يبلغ سبع عشرة سنة وفي رواية عند أبي حنيفة وهي الأشهر : تسع عشرة سنة .

وقال في الجارية : بلوغها السبع عشرة سنة .
وقال داود : لا يبلغ بالسن ما لم يحتلم ولو بلغ أربعين سنة .

٣ ـ نبات الشعر حول القبل . والمقصود بالشعر الشعر الأسود المتجعد لا مطلق شعر فإنه موجود في الأطفال . ففي غزوة بني قريظة كان يعرف المرءُ بأنه من المقاتلة بإنبات الشعر حول قبله .

وقال أبو حنيفة : لا يثبت بالإنبات حكم وليس هو ببلوغ ولا دلالة عليه .

٤ ـ الحيض والحمل : ويثبت البلوغ بهذه الأشياء المتقدمة بالنسبة للذكر والأنثى وتزيد الأنثى بالحيض والحمل لما رواه البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها :

أن النبي ﷺ قال : « لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار » ؛ واما الرشد فهو القدرة على إصلاح المال وحفظه من الضياع فلا يغبن غبناً فاحشاً غالياً ولا يصرفه في حرام .

---

١) رواه أبو داود

وإذا بلغ الشخص غير رشيد استمرت الولاية المالية عليه حتى يُؤنَس منه الرشد دون تحديد سن معينة للانتظار وفقاً لظاهر النص القرآني خلافاً لأبي حنيفة ويعاد الحجر عليه إذا ظهر منه سفه بعد الرشد لأن ضرر السفيه كما قال الجصاص يسري إلى الكافة .... فإنه إذا أفنى ماله بالتبذير كان وبالاً وعيالاً على الناس وبيت المال . هذا من جهة الولاية على المال .

أما الولاية على النفس فإنها تنقطع على الشخص بمجرد بلوغه عاقلاً وصيرورته مكلفاً .

قال ابن عباس وقد سئل : متى ينقضي يتم اليتيم ؟

قال : لعمري إن الرجل لتنبت لحيته وإنه لضعيف الأخذ لنفسه ضعيف العطاء ؛ فإذا أخذ لنفسه من صالح ما أخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم .

وروى سعيد بن منصور عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً ﴾[1] .

قال : العقل لا يدفع الى اليتيم ماله وإن شمط[2] حتى يؤنس منه رشد .

رفع الأمر إلى الحاكم عند دفع المال إلى المحْجُور عليه :

من العلماء من رأى شرط رفع الأمر إلى الحاكم وإثبات رشده عنده ثم يدفع إليه ماله . ومنهم من رأى أن ذلك متروك إلى اجتهاد الوصي .

والرأي الأول أولى في زماننا هذا [3]

---

(١) سورة النساء آية ٦ .

(٢) شمط : أي كبر سنه .

٣) فقه السنة: السيد سابق، ج٣/ ٣٥٩: ٣٦٠

وللاستزادة: الفقه الميسر : أحمد عيسى عاشور ص١٨٥: ١٨٧، ومنها ج المسلم: ابو بكر الجزائرى ص ٣٢٥: ٣٢٨، محاضرات فى الدراسات الإسلامية: د/ ناصر محمود وهدان ص ١١١-١١٢

المَبْحث الثَّالث
القضـــاء فى الإسلام

العدل هو الغاية من رسالات الله :

إن العدل قيمة من القيم الإسلامية العليا .

ذلك أن إقامة الحق والعدل هي التي تشيع الطمأنينة ، وتنشر الأمن ، وتشد علاقات الأفراد بعضهم ببعض ، وتقوي الثقة بين الحاكم والمحكوم ، وتنمي الثروة ، وتزيد في الرخاء ، وتدعم الأوضاع ، فلا تتعرض لخلخلة أو اضطراب ، ويمضي كل من الحاكم والمحكوم إلى غايته في العمل والانتاج ، وخدمة البلاد ، دون أن يقف في طريقه ما يعطل نشاطه ، أو يعوقه عن النهوض .

وإنما يتحقق العدل بإيصال كل حق إلى مستحقه والحكم بمقتضى ما شرع الله من أحكام ويُتجنب الهوى بالقسمة بين الناس بالسوية .

وما كانت مهمة رسل الله إلا القيام بهذا الأمر وانفاذه .

وما كانت وظيفة أتباع الرسل إلا السير على هذا النهج كي تبقى النبوة تمد الناس بظلها الظليل ﴿لقد أرسلنا رُسُلَنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط﴾[1] .

القضاء[2] فى الإسلام

ومن أهم الوسائل التي يتحقق بها القسط وتحفظ الحقوق وتصان الدماءُ والأعراض والأموال هي إقامة النظام القضائي الذي فرضه الإسلام وجعله جزءاً من تعاليمه وركيزة من ركائزه التي لا بد منها ولا غنى عنها .

وكان أول من تولى هذه الوظيفة في الإسلام الرسول ﷺ فقد جاء في المعاهدة التي تمت بعد الهجرة بين المسلمين واليهود وغيرهم :

---

(١) سورة الحديد آية ٢٤ .

(٢) القضاء في اللغة : إتمام الشيء قولاً وفعلاً . وفي الشرع : الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للخلاف وقطعاً للنزاع بمقتضى الأحكام التي شرعها الله .

« إنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو شجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد رسول الله » .

وقد أمره الله عز وجل أن يحكم بما أنزل فقال :

﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً . واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً﴾ . . . . الخ[1] .

وتولى قضاء مكة على عهد رسول الله ﷺ عتّاب بن أسيد كما تولى علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ قضاء اليمن .

روى أهل السنن وغيرهم أن علياً لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً قال : يا رسول الله ، بعثتني بينهم وأنا شاب لا أدري ما القضاءُ . قال : فضرب رسول الله ﷺ في صدري وقال : « اللهم أهده وثبت لسانه » .

قال علي : « فوالذي فلق الحبة ما شككت في قضاء بين اثنين » .

وعن علي كرم الله وجهه أن الرسول ﷺ قال :

« يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر ، كما سمعت من الأول فإنك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاءُ »[2] .

فيم يكون القضاء ؟

والقضاء يكون في جميع الحقوق سواء أكانت حقوقاً لله أم حقوقاً للآدميين . وقد أفاد ابن خلدون : « أن منصب القضاء استقر آخر الأمر على أن يجمع مع الفصل بين الخصوم استيفاء بعض الحقوق العامة للمسلمين بالنظر في أحوال المحجور عليهم من المجانين واليتامى والمفلسين وأهل السفه . وفي وصايا المسلمين وأوقافهم وتزويج الأيامى عند فقد أوليائهن على رأي من يراه . والنظر في مصالح الطرقات والأبنية وتصفح الشهود والامناء والنواب واستيفاء العلم والخبرة فيهم بالعدالة والجراح ليحصل له الوثوق بهم . وصارت هذه كلها من متعلقات وظيفته وتوابع ولايته » ا . هـ .

---

(١) سورة النساء الآيات من ١٠٥ ـ ١١٣ .

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي .

منزلة القضاء :

والقضاء فرض كفاية لدفع التظالم وفصل التخاصم ويجب على الحاكم أن ينصب للناس قاضياً ومن أبى أجبره عليه .

وإذا كان الإنسان في جهة لا يصلح للقضاء غيره تعيَّن عليه.ووجب عليه الدخول فيه .

وقد رَغَّب الإسلام في الحكم بين الناس بالحق وجعله من الغبطة .

روى البخاري عن عبد الله بن عمر أن الرسول ﷺ قال :

« لا حسد[1] إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق .

ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس » .

ووعد القاضي العادل بالجنة .

فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال :

« من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ، ومن غلب جوره عدله فله النار »[2] .

وعن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي ﷺ قال :

« إن الله مع القاضي ما لم يَجُر فإذا جار تخلى الله عنه ولزمه الشيطان »[3] .

أما ما جاء من الأحاديث في التحذير من الدخول في القضاء مثل ما رواه سعيد المقبُري أن الرسول ﷺ قال :

« من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين »[4] .

(أي فقد تعرض لذبح نفسه وإهلاكها بتوليه القضاء) . فإنها ترجع إلى الأشخاص الذين لا علم لهم بالحق ولا قدرة لهم على الصدع به ولا يتمكنون من ضبط أنفسهم ولا كبح جماحها ومنعها من الميل إلى الهوى .

والذي يرشد إلى هذا حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال : قلت يا رسول الله :

ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ثم قال :

---

(١) المقصود بالحسد هنا الغبطة . وهي أن يتمنى الانسان أن يكون له مثل ما لغيره .

(٢) رواه أبو داود .

(٣) رواه ابن ماجة والترمذي وحسّنه .

(٤) رواه أبو داود والترمذي وقال حسن غريب من هذا الوجه .

« يا أبا ذر إنك ضعيف . وإنها أمانة[1] وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها ، وأدى الذي عليه فيها »[2] .

وعن أبي موسى الأشعري قال : دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عمي فقال أحدهما : يا رسول الله أمِّرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل . وقال الآخر مثل ذلك فقال : « إنا والله لا نولي هذا العمل أحداً يسأله أو أحداً يحرص عليه » .

وعن أنس[3] رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :

« من ابتغى القضاء ، وسأل فيه شفعاء وكل إلى نفسه ، ومن أُكره عليه أنزل الله عليه ملكاً يسدده »[4] .

والخوف من العجز عن القيام بالقضاء على الوجه الأكمل هو السبب في امتناع بعض الأئمة عن الدخول في القضاء .

ومن طريف ما يروى في هذا : أن حياة بن شريح دعي إلى أن يتولى قضاء مصر . فلما عرض عليه الأمير امتنع فدعا له بالسيف . فلما رأى ذلك أخرج مفتاحاً كان معه وقال : هذا مفتاح بيتي ولقد اشتقت إلى لقاء ربي . فلما رأى الأمير عزيمته تركه .

من يصلح للقضاء :

ولا يقضي بين الناس إلا من كان عالماً بالكتاب والسنة فقيهاً في دين الله قادراً على التفرقة بين الصواب والخطأ . بريئاً من الجور بعيداً عن الهوى .

وقد اشترط الفقهاء في القاضي أن يبلغ درجة الاجتهاد[5] فيكون عالماً بآيات الأحكام وأحاديثها ، عالماً بأقوال السلف ما أجمعوا عليه وما اختلفوا فيه ، عالماً باللغة وعالماً بالقياس ، وأن يكون مكلفاً ذكراً عدلاً سميعاً بصيراً ناطقاً .

---

(١) أي أنها تكليف شاق يستلزم القيام بحقوق الناس على الوجه الذي يحقق كل مطالبهم .

(٢) رواه مسلم . (٣) رواه الترمذي وأبو داود . (٤) أي يرشده إلى الحق والصواب

(٥) هذا هو الذي ذهب اليه الشافعي وهو قول عند المالكية والقول الآخر أنه مستحب . ولم يشترط أبو حنيفة هذا الشرط .

وهذه الشروط تعتبر حسب الإمكان ويجب تولية الأمثل فالأمثل . فلا يصح قضاء المقلد ولا الكافر ولا الصغير ولا المجنون ولا الفاسق ولا المرأة[1] لحديث أبي بكرة قال : لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى قال : « لن يفلح قوم ولّوْا أمرهم امرأة »[2] .

وقد اشترط الفقهاء أيضاً مع هذه الشروط تولية الحاكم للقاضي فإنها شرط في صحة قضائه وهذا بخلاف المتداعيين إذا ارتضيا حَكَماً يقضي بينهما ممن ليس له ولاية القضاء ، فقد أجازه مالك وأحمد[3] ولم يجوزه أبو حنيفة إلا بشرط أن يوافق حكمه حكم قاضي البلد . وقد ذكر الله لنا المثل الأعلى في القضاء فقال جل شأنه :

﴿ يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب ﴾[4] . وإذا كان هذا الخطاب موجهاً إلى داود عليه السلام فهو في الواقع موجه إلى ولاة الأمور لأن الله لم يذكر ذلك إلا ليبين لنا المثل الأعلى في الحكم وأن داود وهو نبي معصوم يخاطبه الله بقوله :

﴿ ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ﴾ .

فإذا كان النبي وهو معصوم يخشى عليه من اتباع الهوى فأولى بأن يخشى على غيره من غير المعصومين . وعن أبي بُرَيدة عن أبيه عن النبي ﷺ قال :

« القضاة ثلاثة : واحد في الجنة ، واثنان في النار . فأما الذي في الجنة

---

(1) جوز ابو حنيفة للمرأة أن تكون قاضية في الأموال .

وقال الطبري : يجوز للمرأة ان تكون قاضياً في كل شيء . قال في نيل الأوطار . قال في الفتح : « وقد اتفقوا على اشتراط الذكورة في القاضي إلا عند الحنفية ، واستثنوا الحدود . وأطلق ابن جرير . ويؤيد ما قاله الجمهور ان القضاء يحتاج الى كمال الرأي ، ورأي المرأة ناقص ولا سيما في محافل الرجال » .

(2) رواه أحمد والبخاري والنسائي والترمذي وصححه .

(3) ومتى رضي المتداعيان حكمه وحكّماه ثم حكم لزمهما حكمه ولا يعتبر رضاهما بالحكم ولا يجوز للحاكم نقضه . وللشافعي قولان : أحدهما يلزمه حكمه . والثاني لا يلزم إلا بتراضيهما بل يكون ذلك كالفتوى . وهذا التحكيم في قضايا الأموال . أما الحدود واللعان والنكاح فلا يجوز فيها التحكيم بالإجماع .

(4) سورة « ص » آية ٢٦ .

فرجل عرف الحق فقضى به . ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار . ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار»[1] . ومع الكتاب والسنة كان بعض القضاة يرجع في قضائه إلى أقوال الأئمة واختيار الرأي القوي الذي يتفق مع الحق بعد انتهاء عصر الاجتهاد .

ذكر محمد بن يوسف الكندي أن ابراهيم بن الجراح تولى القضاء في سنة ٢٠٤ . وقد قال عمر بن خالد : ما صحبت أحداً من القضاة كابراهيم بن الجراح . كنت إذا عملت له المحضر وقرأته عليه أقام عنده ما شاء الله أن يقيم ويرى فيه رأيه ، فإذا أراد أن يقضي به دفعه إليّ لأنشىء منه سجلاً فأجد في ظهره : قال أبو حنيفة كذا . وفي سطر : قال ابن أبي ليلى كذا . وفي سطر آخر : قال أبو يوسف وقال مالك كذا . ثم أجد على سطر منها علامة كالخط فأعلم أن اختياره وقع على ذلك القول فأنشىءُ السجل عليه .

وقد رأى بعض العلماء إلزام القضاة بالقضاء بمذهب معين منعاً للاضطراب وبلبلة الأفكار . قال الدهلوي : إن بعض القضاة لما جاروا في أحكامهم صار أولياءُ الأمور يلزمون القضاة بأن يحكموا بمذهب معين لا يعدونه ، ولم يقبل منهم إلا ما لا يريب العامة ويكون شيئاً قد قيل من قبل .

قضاء من ليس بأهل للقضاء :

قال العلماءُ : كل من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم ، فإن حكم فهو آثم ولا ينفذ حكمه وسواء وافق الحق أم لا ، لأن إصابة الحق اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعي فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا . وأحكامه مردودة كلها . ولا يعذر في شيءٍ من ذلك .

النهج القضائي :

وقد بين لنا الرسول ﷺ المنهج الذي ينبغي أن يسلكه القاضي في قضائه لما بعث معاذاً الى اليمن فقال له :

«بمَ تقضي ؟ قال : بكتاب الله . قال : فإن لم تجد . قال : فبسنة

---

(١) رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والحاكم وصححه .

رسول الله . قال : فإن لم تجد . قال : فبرأيي »[1] .

وعلى القاضي أن يتحرى الحق فيبتعد عن كل ما من شأنه أن يشوش فكره فلا يقضي أثناءَ الغضب الشديد أو الجوع المفرط أو الهم المقلق أو الخوف المزعج أو النعاس الغالب أو الحر الشديد أو البرد الشديد أو شغل القلب شغلاً يصرف عن المعرفة الصحيحة والفهم الدقيق .

ففي حديث أبي بكرة في الصحيحين وغيرهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لا يقضين حاكم بين اثنين وهو غضبان » .

فإذا حكم القاضي أثناء حالة من هذه الحالات صح حكمه إن وافق الحق عند جمهور الفقهاء .

المجتهد مأجور :

ومهما اجتهد القاضي في معرفة الحق وإصابة الصواب فهو مأجور ولو لم يصب الحق . فعن عمرو بن العاص أن الرسول ﷺ قال :

« إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران . وان اجتهد فأخطأ فله أجر »[2] .

قال الخطابي :

إنما يؤجر المخطىء على اجتهاده في طلب الحق لأن اجتهاده عبادة . ولا يؤجر على الخطأ بل يوضع عنه الإثم فقط .

وهذا فيمن كان من المجتهدين جامعاً لآلة الاجتهاد عارفاً بالأصول وبوجوه القياس .

وأما من لم يكن محلاً للاجتهاد فهو متكلف ولا يعذر بالخطأ في الحكم بل يخاف عليه أعظم الوزر . وعن أم سلمة أن النبي ﷺ قال :

« إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليَّ . ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي بنحو مما أسمع . فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه

---

(1) رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . (2) رواه البخاري ومسلم .

فإنما أقطع له قطعة من النار»[1] . وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« كانت امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب فذهب بابن أحدهما ، فقالت صاحبتها : إنما ذهب بابنك . وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك . فتحاكما الى داود فقضى للكبرى .

فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فأخبرتاه فقال : ائتوني بالسكين أشقه بينهما . فقالت الصغرى : لا تفعل يرحمك الله هو ابنها . فقضى به للصغرى » .

وهذا من فقه سليمان . فقد عمد الى هذا الأسلوب لمعرفة الأم الحقيقية فلما قال : ائتوني بالسكين أشقه ، تحركت عاطفة الأم الحقيقية ورفضت أن يقتل ابنها وآثرت أن يبقى حياً بعيداً عنها على قتله . فاستدل سليمان بهذه القرينة على أنه ابنها . وقد ذكر الله سبحانه وتعالى قصة داود وسليمان فقال جل شأنه :

﴿ وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين . ففهمناها سليمان ، وكلاً آتينا حكماً وعلماً . . . ﴾[2] .

ذكر المفسرون :

أن الغنم انتشرت في الزرع فأفسدته ، وأن أصحاب الزرع اختصموا معهم فرفعت القضية إلى داود ليحكم فيها فحكم داود بالغنم لأصحاب الزرع .

فخرجا من عنده ومرّا بسليمان فقال : كيف قضى بينكما ؟ فأخبراه . فقال سليمان : لو وليت أمركما لقضيت بما هو أرفق بالفريقين . فبلغ ذلك داود فدعاه وقال : كيف تقضي ؟ قال : أدفع الغنم إلى صاحب الحرث ينتفع بدرها ونسلها وصوفها ومنافعها ويزرع صاحب الغنم لصاحب الحرث مثل حرثه فإذا صار الحرث كهيئته يوم أكل دفع الى صاحبه وأخذ صاحب الغنم غنمه . فقال داود : القضاء ما قضيت وحكم بذلك .

الواجب على القاضي :

وعلى القاضي أن يسوي بين الخصمين في خمسة أشياء[3] :

---

(1) رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن .

(2) سورة الأنبياء آية ٧٨ - ٧٩ .

(3) نقل الرازي عن الشافعي .

١ ـ في الدخول عليه .
٢ ـ والجلوس بين يديه .
٣ ـ والإقبال عليهما .
٤ ـ والأستماع لهما .
٥ ـ والحكم عليهما .

والمطلوب منه التسوية بينهما في الأفعال دون القلب ، فإن كان يميل قلبه إلى أحدهما ويحب أن يغلب بحجته على الآخر فلا شيء عليه ، لأنه لا يمكنه التحرز عنه . ولا ينبغي أن يلقن واحداً منهما حجته ، ولا شاهداً شهادته ، لأن ذلك يضر بأحد الخصمين ، ولا يلقن المدعي الدعوى والاستحلاف ، ولا يلقن المدعى عليه الإنكار والإقرار ، ولا يلقن الشهود أن يشهدوا أو لا يشهدوا ، ولا أن يضيف أحد الخصمين دون الآخر ، لأن ذلك يكسر قلب الآخر ، ولا يجيب هو الى ضيافة أحدهما ، ولا إلى ضيافتهما ما داما متخاصمين .

وروي أن النبي ﷺ كان لا يضيف الخصم إلا وخصمه معه ، ولا يقبل الهدية من أحد إلا إذا كانت ممن جرت عادته بأن يهديه قبل تولي منصب القضاء ، فإن الهدية الى القاضي ممن لم تجر عادته بإهدائه تعتبر من الرشوة .

عن بريدة أن النبي ﷺ قال :

« من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذه بعد ذلك فهو غُلول »[1] .

وقال عليه الصلاة والسلام :

« لعنة الله على الراشي والمرتشي في الحكم »[2] .

قال الخطابي :

وإنما يلحقهما العقوبة معاً إذا استويا في القصد والإرادة ، فرشا المعطي لينال به باطلاً ويتوصل به إلى ظلم ؛ فأما إذا أعطى ليتوصل به إلى حق أو يدفع عن نفسه ظلماً فإنه غير داخل في هذا الوعيد .

روي أن ابن مسعود أُخذ في سَبْيٍ وهو بأرض الحبشة ، فأعطى دينارين حتى خلي سبيله .

---

(١) رواه أبو داود .
(٢) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة والترمذي وصححه .

وروي عن الحسن والشعبي وجابر بن زيد وعطاءٍ أنهم قالوا :

لا بأس أن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم .

وكذلك الآخذ إنما يستحق الوعيد إذا كان ما يأخذه على حق يلزمه أداؤه ، فلا يفعل ذلك حتى يُرْشى . أو عمل باطل يجب عليه تركه فلا يتركه حتى يُصانع ويُرْشى ا.هـ .

قال في فتح العلام :

« وحاصل ما يأخذه القضاة من الأموال على أربعة أقسام :

رشوة ، وهدية ، وأجرة ، ورزق .

فالأول الرشوة إن كانت ليحكم له الحاكم بغير حق فهي حرام على الآخذ والمعطي ؛ وإن كانت ليحكم له بالحق على غريمه فهي حرام على الحاكم دون المعطي . لأنها لاستيفاء حقه ، فهي كجُعْل الآبق وأُجرة الوكالة على الخصومة .

وقيل : تحرم لأنها توقع الحاكم في الإثم .

وأما الهدية وهي الثاني : فإن كان ممن يهاديه قبل الولاية فلا يحرم استدامتها . وإن كان لا يهدي إليه بعد الولاية : فإن كانت ممن لا خصومة بينه وبين أحد عنده ، جازت وكرهت . وإن كانت ممن بينه وبين غريمه خصومة عنده فهي حرام على الحاكم والمهدي .

وأما الأجرة وهي الثالث : فإن كان للحاكم جراية من بيت المال ورزق منه حرمت بالاتفاق ؛ لأنه إنما أُجري له الرزق لأجل الاشتغال بالحكم فلا وجه للأجرة . وإن كان لا جراية له من بيت المال جاز له أخذ الأجرة على قدر عمله غير حاكم ، فإن أخذ أكثر مما يستحقه حرم عليه . لأنه إنما يعطى الأجرة لكونه عمل عملاً لا لأجل كونه حاكماً . فأخذه لما زاد على أجر مثله غير حاكم إنما أخذها لا في مقابلة شيء بل في مقابلة كونه حاكماً . ولا استحق لأجل كونه حاكماً شيئاً من أموال الناس اتفاقاً . فأجرة العمل أجرة مثله ، فأخذ الزيادة على أُجرة مثله حرام .

ولذا قيل إن تولية القضاء من كان غنياً أولى من توليته من كان فقيراً . وذلك لأنه لفقره يصير متعرضاً لتناول ما لا يجوز له تناوله إذا لم يكن له رزق من بيت المال » ا.هـ .

رسالة عمر بن الخطاب في القضاء :

ولقد وضع عمر بن الخطاب الدستور المحكم للقضاء في الرسالة التي أرسلها إلى أبي موسى الأشعري نذكرها فيما يلي :

بسم الله الرحمن الرحيم .

من عبد الله عمر بن الخطاب أمير المؤمنين الى عبد الله بن قيس .

سلام عليك . أما بعد :

فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة ، فافهم إذا أدلي إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له ، آس[1] بين الناس في وجهك وعدلك ومجلسك حتى لا يطمع شريف في حيفك[2] ولا ييأس ضعيف من عدلك . البينة على من ادعى واليمين على من أنكر ، والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً . لا يمنعك قضاء قضيته اليوم فراجعت فيه عقلك وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق . فإن الحق قديم ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل . الفهم الفهم فيما تلجلج[3] في صدرك مما ليس في كتاب ولا سنة ، ثم اعرف الأشباه والأمثال فقس الأمور عند ذلك ، واعمد الى أقربها إلى الله وأشبهها بالحق ، واجعل لمن ادَّعى حقاً غائباً أو بينة أمداً ينتهي إليه ، فإن أحضر بينته أخذت له بحقه ، وإلا استحللت عليه القضية فإنه أنفى للشك وأجلى للعمى . المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلوداً في حدّ أو مُجَرَّباً عليه شهادةُ زور ، أو ظَنِّيناً[4] في ولاءٍ أو نسب ، فإن الله تولى منكم السرائر ودرأ[5] بالبينات والأيمان ، وإياك والقلق والضجر[6] والتأذي بالخصوم والتنكر عند الخصومات ، فإن الحق في مواطن الحق يُعَظِّم الله به الأجر ويحسن به الذخر ، فمن صحت نيته وأقبل على نفسه كفاه الله ما بينه وبين الناس ، ومن تخلق[7] للناس بما يعلم الله أنه ليس من نفسه شانَه الله ، فما ظنك بثواب غير الله عز وجل في عاجل رزقه وخزائن رحمته . والسلام .

---

(١) آس بين الناس : سو بينهم .

(٢) حيفك : أي ميلك معه لشرفه .

(٣) تلجلج : تردد .

(٤) ظنين : متهم .

(٥) درأ : دفع .

(٦) القلق والضجر : ضيق الصدر وقلة الصبر .

(٧) تخلق الناس : أظهر لهم في خلقه خلاف نيته .

شفاعة القاضي

وللقاضي أن يشفع الشفاعة الحسنة فيطلب من الخصوم أن يصطلحوا أو يتنازل أحدهم عن بعض حقه .

عن كعب بن مالك : أنه تقاضى ابن أبي حَدْرَدٍ ديناً له عليه في عهد رسول الله ﷺ في المسجد ، فارتفعت أصواتهما ، حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته ، فخرج إليهم رسول الله ﷺ حتى كشف سِجْف[1] حجرته ، ونادى كعب بن مالك ، فقال : يا كعب ، فقال : لبيك يا رسول الله ؛ فأشار له بيده ، أن ضع الشطر من دينك ، قال كعب : قد فعلت يا رسول الله . قال النبي ﷺ : قم فاقضه »[2] .

قضاء الحكم ظاهراً

حكم القاضي لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً لحديث السيدة أم سلمة أن النبي ﷺ قال :

« إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي . ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي بنحو مما أسمع . فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه . فإنما أقطع له قطعة من النار »[3] .

وقد حكى الشافعي الإجماع على أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام .

فإذا ادعى إنسان على آخر حقاً وأقام الشهود على ذلك وحكم القاضي للمدعي فإنه يحل له أن يأخذ هذا الحق متى كانت البينة بينة صادقة .

فإذا كانت البينة التي أقامها المدعي كاذبة كأن كان الشهود شهود زور فحكم له بمقتضى هذه الشهادة فإن الحكم لا يغيّر الواقع ولا يبيح للمدعي أن يأخذ الحق المدعى لأنه على ملك صاحبه .

ولم يختلف أحد من الفقهاء في هذا ، إلا أن أبا حنيفة قال :

---

(١) ستر .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة .

(٣) رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن .

إن القضاء في العقود والفسوخ ينفذ ظاهراً وباطناً . . .

فإذا شهد شاهد زور عند القاضي على طلاق امرأة فحكم القاضي بالطلاق طلقت من زوجها بقضائه ، وجاز لها أن تتزوج من آخر . كما يجوز أن يتزوجها من شهد بطلاقها زوراً . وكذلك لو شهد شهادة زور على أجنبية أنها زوجة لرجل أجنبي ليست له بزوجة فحكم القاضي بمقتضى هذه الشهادة فإنها تحل له بمقتضى هذا الحكم . وما ذهب إليه أبو حنيفة من التفرقة بين قضايا الدماء والأملاك وقضايا العقود والفسوخ غير صحيح لأنه لا فرق بين هذا وذاك .

وخالفه في ذلك أصحابه .

القضاء على الغائب الذي لا وكيل له

يجوز للمدعي أن يدعي على الغائب الذي لا وكيل له .

ويجوز للحاكم أن يحكم عليه متى ثبتت الدعوى . ودليل ذلك :

١ ـ أن الله سبحانه وتعالى يقول :

﴿ فاحكم بين الناس بالحق ﴾[1] والذي ثبت بالبينة حق فيجب الحكم به .

٢ ـ ذكرت هند لرسول الله ﷺ أن أبا سفيان رجل شحيح هل لها أن تأخذ من ماله بغير إذنه ؟ فقال لها الرسول ﷺ :

« خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف » .

وهذا قضاءٌ على غائب .

٣ ـ وروى مالك في الموطأ أن عمر قال :

من كان له دين فليأتنا غداً فإنا بايعو ماله وقاسموه بين غرمائه . وكان الشخص الذي قضى عليه ببيع ماله غائباً .

٤ ـ ولأن الامتناع عن القضاء عليه إضاعة الحقوق إذ لا يَعْجَز الممتنع عن الوفاء عن الغيبة ؛ وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وأحمد وقالوا :

إن الغائب لا يفوت عليه حق فإنه إذا حضر كانت حجته قائمة وتسمع ويعمل بمقتضاها ولو أدى إلى نقض الحكم لأنه في حكم المشروط .

---

(١) سورة « ص » آية ٢٦ .

وقال شريح وعمر بن عبد العزيز وابن أبي ليلى وأبو حنيفة :

إن القاضي لا يقضي علي غائب إلا أن يحضر من يقوم مقامه كوكيل أو وصي لأنه يمكن أن يكون معه حجة تُبطل دعوى المدعي ؛ ولأن الرسول ﷺ قال لعلي في الحديث المتقدم :

« يا علي ، إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول ، فإنك إذا فعلت ذلك تبيّن لك القضاء »[1] .

قال الخطابي :

وقد حكم أصحاب الرأي على الغائب في مواضع :

منها الحكم على الميت والطفل .

وقالوا : في الرجل يودع وديعة ثم يغيب فإذا ادعت امرأته النفقة وقدمت المودَع إلى الحاكم قضى لها عليه بها .

وقالوا : إذا ادعى الشفيع على الغائب أنه باع عقاره وسلم واستوفى الثمن فإنه يقضي له بالشفعة .

وكل هذا حكم على الغائب .

القضاء بين الذميّين :

وإذا تحاكم الذميون إلى قضاة المسلمين جاز ذلك . ويُقضى بينهم بما أنزل الله وبما يقضى به بين المسلمين :

يقول الله تعالى :

﴿فإن جاءوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فاحْكم بَيْنَهُمْ بالقِسْطِ إِنَّ الله يُحِبُّ المُقْسِطِينَ ﴾[2] .

هل لصاحب الحق أن يأخذه من المماطل بدون تقاض :

قالت الشافعية :

من له عند شخص حق وليس له بينة ، وهو منكر ، فله أن يأخذ جنس حقه

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي .	(٢) سورة المائدة آية ٤٢ .

من ماله إن قدر ولا يأخذ غير الجنس مع قدرته على الجنس .

قالوا :

فإن لم يجد إلا غير الجنس جاز له الأخذ .

ولو أمكن تحصيل الحق بالقاضي ، بأن كان من عليه الحق مقراً مماطلاً أو منكراً وعليه البينة ، أو كان يرجو إقراره لو حضر عند القاضي وعرض عليه اليمين فهل يستقل بالأخذ أم يجب الرفع إلى القاضي ؟ فيه خلاف .

الراجح جواز الأخذ ويشهد له قضية هند زوجة أبي سفيان .

ولأن في المرافعة مشقة ومؤونة وتضييع زمان . قالوا :

ثم متى جاز له الأخذ فلم يصل إلى حقه إلا بكسر الباب وثقب الجدار جاز له ذلك ولا يضمن ما أتلف كمن لم يقدر على دفع الصائل إلا بإتلاف ماله فأتلفه لا يضمن .

وما ذهبوا إليه لا يتنافى مع قول الرسول ﷺ :

« أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك » .

قال الخطابي :

« وذلك لأن الخائن هو الذي يأخذ ما ليس له أخذه ظلماً وعدواناً . فأما من كان مأذوناً له في أخذ حقه من مال خصمه واستدراك ظُلامته منه ، فليس بخائن ، وإنما معناه : لا تخن من خانك بأن تقابله بخيانة مثل خيانته ، وهذا لم يخنه ، لأنه يقبض حقاً لنفسه ، والأول يغتصب حقاً لغيره » ا . هـ .

ظهور حكم جديد للقاضي

إذا حكم القاضي في قضية باجتهاده ثم ظهر له حكم آخر يخالف الحكم الأول فإنه لا ينقضه ، وكذلك إذا رفع إليه حكم قاض آخر فلم يره فإنه لا ينقضه وأصل ذلك ما رواه عبد الرزاق في قضاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه في امرأة توفيت وتركت زوجها وأمها وأخويها لأبيها وأمها وأخويها لأمها فأشرك عمر بين الأخوة للأم والأب والأخوة للأم في الثلث فقال له رجل : إنك لم تشرك بينهما عام كذا وكذا ، قال عمر : تلك على ما قضينا يومئذ وهذه على ما قضينا اليوم . قال ابن القيم : فأخذ أمير المؤمنين في كلا الاجتهادين بما ظهر له أنه الحق .

أخرج أبو نعيم في الحلية قال :

وجد علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ درعاً له عند يهودي التقطها فعرفها ، فقال : درعي سقطت عن جمل لي أورق . فقال اليهودي : درعي وفي يدي . ثم قال اليهودي : بيني وبينك قاضي المسلمين ، فأتوا شريحاً . فلما رأى علياً قد أقبل تحرف عن موضعه . وجلس عليٌّ فيه . ثم قال عليٌّ : لو كان خصمي من المسلمين لساويته في المجلس ، لكني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تساووهم في المجلس . وساق الحديث .

قال شريح : ما تشاء يا أمير المؤمنين . قال : درعي سقطت عن جمل لي أورق فالتقطها هذا اليهودي :

قال شريح : ما تقول يا يهودي . قال : درعي وفي يدي .

قال شريح : صدقت يا أمير المؤمنين إنها لدرعك ولكن لا بد من شاهدين .

فدعا قنبر والحسن بن علي وشهدا أنها درعه .

فقال شريح : أما شهادة مولاك فقد أجزناها ، وأما شهادة ابنك لك فلا نجيزها .

فقال علي : ثكلتك أمك ؛ أما سمعت عمر بن الخطاب يقول :

قال رسول الله ﷺ :

« الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة » .

قال : اللهم نعم .

قال : أفلا تجيز شهادة سيد شباب أهل الجنة ؟

ثم قال لليهودي : خذ الدرع .

فقال اليهودي : أمير المؤمنين جاء معي الى قاضي المسلمين فقضى لي ورضي . صدقت والله يا أمير المؤمنين إنها لدرعك سقطت عن جمل لك إلتقطتها . أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .

فوهبها له علي . كرم الله وجهه .

وأجازه بتسعمائة . وقتل معه يوم صفين » ا . هـ .

---

1) فقه السنة: السيد سابق، ج٣/ ٣٩٧: ٤١٢

وللاستزادة: انظر منها ج المسلم: أبو بكر الجزائرى ٤٣٦ : ٤٤٢، الفقه الميسر : أحمد عيسى عاشور ٣٢٥ : ٣٢٩.

المبحث الرَّابع
شهادة الزُّور ، والإكراه، والسَّجن

١- شهادة الزُّور

شهادة الزور هي من أكبر الكبائر وأعظم الجرائر لأنها مناصرة للظالم وهضم لحق المظلوم وتضليل للقضاء وإيغار للصدور وتاريث للشحناء بين الناس . يقول الله سبحانه :

﴿ فاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثانِ واجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾[٢] .

وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال :

« لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب الله له النار » .

رواه ابن ماجة بسند صحيح .

وروى البخاري ومسلم عن أنس قال : ذكر رسول الله ﷺ أو سئل عن الكبائر فقال : الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، وقال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قول الزور . أو قال : شهادة الزور .

وروي عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قلنا : بلى يا رسول الله . قال : الإشراك بالله وعقوق الوالدين ، وكان متكئاً فجلس وقال : ألا وقول الزور وشهادة الزور » . فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت[٣] .

عقوبة شاهد الزُّور :

رأي الإمام مالك والشافعي وأحمد أن شاهد الزور يعزر ويعرف بأنه شاهد زور .

وزاد الإمام مالك فقال : يشهر به في الجوامع والأسواق ومجتمعات الناس العامة عقوبة له وزجراً لغيره .

---

(١) قال الثعلبي : الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو به ، فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق .

(٢) سورة الحج آية ٣٠ .

(٣) شهادة الزور أكبر من جريمة الزنا أو السرقة . ولهذا اهتم الرسول ﷺ بالتحذير منها لكونها أسهل على اللسان والتهاون بها أكثر والدوافع لها وفيرة من الحقد والعداوة وغير ذلك ، فاحتاجت إلى الاهتمام بشأنها .

٤) فقه السنة: السيد سابق، ج٣/ ٤٣٨: ٤٣٩

٢- الإكـــراه

تعريفه :

الإكراه في اللغة : حمل الإنسان على أمر لا يريـده طبعاً أو شـرعاً ، والاسم منه الكرْه .

وفي الشرع : حمل الغير على ما يكره بالوعيد بالقتل أو التهـديد بـالضرب أو السجن أو إتلاف المال أو الأذى أو الإيلام القوي .

ويشترط فيه أن يغلب على ظن المكرَه انفاذ ما توعد به المكرِه .

ولا فرق بين إكراه الحاكم أو اللصوص أو غيرهم .

قال عمر : ليس الرجل آمن على نفسه اذا أخفْته أو أوثقته أو ضربته .

وقال ابن مسعود : ما من ذي سلطان يريد أن يكلفني كلامـاً يدرأ عني سـوطاً أو سوطين إلا كنت متكلماً به .

وقال ابن حزم : ولا يعرف له من الصحابة مخالف .

أقسام الإكراه :

الإكراه ينقسم الى قسمين :

١ ـ إكراه على كلام .

٢ ـ إكراه على فعل .

الإكراه على الكلام :

والإكراه على الكلام لا يجب به شيء لأن المكره غير مكلف .

فإذا نطق بكلمة الكفر فإنه لا يؤاخذ . وإذا قذف غيره فلا يقـام عليه الحـد . وإذا أقر فلا يؤخذ بإقراره . وإذا عقد عقد زواج أو هبة أو بيع فإن عقـده لا ينعقد . وإذا حلف أو نذر فإنه لا يلزم بشيء . وإذا طلق زوجته أو راجعها فإن طلاقه لا يقع ورجعته لا تصح والأصل في هذا قول الله سبحانه :

﴿ مَنْ كَفَرَ باللهِ مِنْ بَعْـدِ إيمانِـهِ إلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وقَلْبُـهُ مُطْمَئِنٌّ بـالإيمانِ ولكن من

شَرَحَ[1] بالكُفرِ صَدْراً فعليْهِمْ غضَبٌ مِنَ اللهِ ولهُمْ عَذابٌ عظيمٌ ﴾[2] .

سبب نزول الآية :

والسبب في نزول هذه الآية ما ذكره ابن كثير في التفسير عن أبي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال : أخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم[3] في بعض ما أرادوا ، فشكا ذلك الى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : كيف تجد قلبك ؟ قال : مطمئناً بالإيمان . قال النبي ﷺ : « إن عادوا فعد » .

ورواه البيهقي بأبسط من ذلك وفيه أنه سبَّ النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير ، فشكا إلى النبي ﷺ فقال : يا رسولَ الله : ما تُركت حتى سببتك وذكرت آلهتهم بخير . قال : كيف تجد قلبك ؟ قال : مطمئناً بالإيمان . فقال : « إن عادوا فعد » . وفي ذلك أنزل الله تعالى : ﴿ إلا من أُكره وقلبه مطمئن بالإيمان ﴾ .

شمول الآية الكُفر وغيره :

والآية وإن كانت خاصة بالتلفظ بكلمة الكفر إلا انها تعم غيره .

قال القرطبي :

لما سمح الله عز وجل بالكفر به وهو أصل الشريعة عند الإكراه ولم يؤاخذ به حمل العلماء عليه فروع الشريعة كلها . فإذا وقع الإكراه لم يؤخذ به ولم يترتب عليه حكم ، وبه جاء الأثر المشهور عن النبي ﷺ :

« رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » .

والخبر وإن لم يصح سنده فإن معناه صحيح باتفاق العلماء . قاله القاضي أبو بكر بن العربي وذكر أبو محمد عبد الحق أن إسناده صحيح قال : وقد ذكره أبو بكر الأصيلي في الفوائد وابن المنذر في كتاب الإقناع ا.هـ .

العزيمة عند الإكراه على الكُفر أفضل :

وإذا كان النطق بكلمة الكفر عند الإكراه رخصة فإن الأفضل الأخذ بالعزيمة

---

(١) أي طاب به نفساً واعتقده إيثاراً للدنيا الفانية على الآخرة الباقية .

(٢) سورة النحل آية ١٠٦ .

(٣) أي اقترب من موافقتهم .

والصبر على التعذيب ولو أدى ذلك الى القتل إعزازاً للدين كما فعل ياسر وسمية . وليس ذلك من إلقاء النفس إلى التهلكة بل هو كالقتل في الغزو كما صرح به العلماء .

وقد أخرج ابن أبي شيبة عن الحسن وعبد الرزاق في تفسيره عن معمر أن مسيلمة أخذ رجلين فقال لأحدهما : ما تقول في محمد ؟ قال : رسول الله . قال : فما تقول فيّ ؟ فقال : أنت أيضاً ، فخلاه . وقال للآخر : ما تقول في محمد ؟ قال : رسول الله . قال : فما تقول فيّ ؟ قال : أنا أصم . فأعاد عليه ثلاثاً . فأعاد ذلك في جوابه فقتله . فبلغ رسول الله ﷺ خبرهما فقال : « أما الأول فقد أخذ برخصة الله تعالى . وأما الثاني فقد صدع بالحق فهنيئاً له » .

الإكراه على الفعل :

والقسم الثاني الإكراه على الفعل وهو ينقسم الى قسمين :

١ ـ ما تبيحه الضرورة .

٢ ـ ما لا تبيحه الضرورة .

فالأول : مثل الإكراه على شرب الخمر أو أكل الميتة أو أكل لحم الخنزير أو أكل مال الغير أو ما حرم الله : فإنه في هذه الحال يباح تناول هذه الأشياء . بل من العلماء من يرى وجوب التناول حيث لم يكن له خلاص إلا به . ولا ضرر فيه لأحد . ولا تفريط فيه في حق من حقوق الله والله تعالى يقول : ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ .

وكذلك من أُكره على إفطار رمضان أو الصلاة لغير القبلة أو السجود لصنم أو صليب فيحل له أن يفطر ويصلي الى أي جهة ويسجد ناوياً السجود لله جل شأنه .

والثاني : مثل الإكراه على القتل والضرب والزنا وإفساد المال .

قال القرطبي :

« أجمع العلماء على أن من أُكره على قتل غيره أنه لا يجوز له الإقدام على قتله ولا انتهاك حرمته بجلد أو غيره ويصبر على البلاء الذي نزل به ولا يحل له أن يفدي نفسه بغيره ، ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة » .

٣- السّجــن

السجن قديم وقد جاء في القرآن الكريم أن يوسف عليه السلام قال :
﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ﴾[1] .
وذكر أنه دخل السجن ولبث فيه بضع سنين .
وقد كان السجن على عهد رسول الله ﷺ وعلى عهد الصحابة ومن بعدهم إلى يومنا هذا .
قال ابن القيم :

« الحبس الشرعي ليس هو الحبس في مكان ضيق . وإنما هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه ، سواء كانت في بيت أو مسجد أو كان بتوكيل الخصم أو وكيله عليه وملازمته له . ولهذا سماه النبي أسيراً كما روى أبو داود وابن ماجة عن الهرماس بن حبيب عن أبيه قال : أتيت النبي ﷺ بغريم لي فقال لي : الزمه . ثم قال : يا أخا بني تميم ، ما تريد أن تفعل بأسيرك ؟

وفي رواية ابن ماجة : ثم مر بي في آخر النهار فقال : ما فعل أسيرك يا أخا بني تميم ؟ ثم قال ابن القيم : وكان هذا هو الحبس على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه . ولم يكن محبس معد لحبس الخصوم . ولكن لما انتشرت الرعية في زمن عمر بن الخطاب ابتاع بمكة داراً وجعلها سجناً يحبس فيها ؛ ولهذا تنازع العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم : هل يتخذ الإمام حبساً ، على قولين : فمن قال : لا يتخذ حبساً ، قال : لم يكن لرسول الله ﷺ ولا لخليفة بعده حبس ، ولكن يقومه (أي الخصم) بمكان من الأمكنة أو يقام عليه حافظ ، وهو الذي يسمى الترسيم . أو يأمر بخصمه بملازمته كما فعل النبي ﷺ ومن قال : له (أي للإمام) أن يتخذ حبساً ، قال : قد اشترى عمر بن الخطاب من صفوان بن أمية داراً بأربعة آلاف وجعلها حبساً » ا . هـ .

في السجن الأمن والمصلحة :

قال الشوكاني :

---

(١) سورة يوسف آية ٣٣ .

إن الحبس وقع في زمن النبوة وفي أيام الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى الآن في جميع الأعصار والأمصار من دون إنكار ، وفيه من المصالح ما لا يخفى لو لم يكن منها إلا حفظ أهل الجرائم المنتهكين للمحارم الذين يسعون في الإضرار بالمسلمين ويعتادون ذلك ويعرف من أخلاقهم ولم يرتكبوا ما يوجب حداً ولا قصاصاً حتى يقام ذلك عليهم فيراح منهم العباد والبلاد ، فهؤلاء إن تركوا وخلي بينهم وبين المسلمين بلغوا من الإضرار بهم إلى كل غاية . وإن قتلوا كان سفك دمائهم بدون حقها ، فلم يبق إلا حفظهم في السجن والحيلولة بينهم وبين الناس بذلك حتى تصح منهم التوبة ، أو يقضي الله في شأنهم ما يختاره .

وقد أمرنا الله تعالى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والقيام بهما في حق من كان كذلك لا يمكن بدون الحيلولة بينه وبين الناس بالحبس ، كما يعرف ذلك من عرف أحوال كثير من هذا الجنس » ا. هـ .

أنواع الحبس :

قال الخطابي :

الحبس على ضربين : حبس عقوبة ، وحبس استظهار .

فالعقوبة لا تكون إلا في واجب .

وأما ما كان في تهمة : فانما يستظهر بذلك ليستكشف به عما وراءه .

وقد روي أنه ﷺ حبس رجلاً في تهمة ساعة من نهار ثم خلى سبيله .

وهذا الحديث رواه بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده .

ضرب المتهم

ولا يحل حبس أحد بدون حق .

ومتى حبس بحق يجب المسارعة بالنظر في أمره .

فإن كان مذنباً أُخذ بذنبه . وإن كان بريئاً أُطلق سراحه .

ويحرم ضرب المتهم لما فيه من إذلاله وإهدار كرامته .

وقد نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين : أي المسلمين .

وهل يضرب إذا اتهم بالسرقة ؟ فيه رأيان :

فالرأي المختار عند الأحناف وعند الغزالي من الشافعية أن المتهم بالسرقة لا

يضرب لاحتمال كونه بريئاً . فترك الضرب في مذنب أهون من ضرب بريء .

وفي الحديث :

« لأنْ يخطىء الإمام في العفو خير من أن يخطىء في العقوبة » .

وأجاز الإمام مالك سجن المتهم بالسرقة .

وأجاز أصحابه أيضاً ضربه ، لإظهار المال المسروق من جهته ؛ وجعل السارق عبرة لغيره من جهة أخرى .

ومتى أقر في هذا الحال فإنه لا قيمة لإقراره لأنه يشترط في الإقرار الاختيار . وهنا إنما أقر تحت ضغط التعذيب .

ما ينبغي أن يكون عليه الحبس

وينبغي أن يكون الحبس واسعاً . وأن ينفق على من في السجن من بيت المال وأن يعطى كل واحد كفايته من الطعام واللباس .

ومنع المساجين مما يحتاجون اليه من الغذاء والكساء والمسكن الصحي جور يعاقب الله عليه .

فعن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :

« عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار ، لا هي أطعمتها وسقتها ، إذ حبستها ، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض »[1] .



(١) رواه البخاري ومسلم .

المبحث الخامس
الصُّلح

تعريفه :

الصُّلح في اللغة : قطع المنازعة .

وفي الشرع : عقد ينهي الخصومة بين المتخاصمين .

ويسمى كل واحد من المتعاقدين مصالحاً .

ويسمى الحق المتنازع فيه : مصالحاً عنه .

وما يسمى يؤديه أحدهما لخصمه قطعاً للنزاع : مصالحاً عليه أو بدل الصُّلح .

مشروعيته :

والصلح مشروع بالكتاب والسنة والإجماع من أجل أن يحل الوفاق محل الشقاق ، ولكي يقضي على البغضاء بين المتنازعين .

ففي الكتاب يقول الله سبحانه وتعالى :

﴿ وإنْ طائفتان مِنَ المؤمنينَ اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإنْ بغتْ إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فإنْ فاءتْ فأصلحوا بينهما بالعدلِ وأقسطوا إنَّ الله يحب المقسطينَ ﴾[1] .

وفي السنة يروي أبو داود والترمذي وابن ماجة والحاكم وابن حبان عن عمرو بن عوف أن رسول الله ﷺ قال :

« الصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً » .

وزاد الترمذي : « والمسلمون على شروطهم » . ثم قال : هذا حديث حسن صحيح .

وقال عمر رضي الله عنه :

« ردوا الخصوم حتى يصطلحوا ، فإن فصل القضاء يورث بينهم الضغائن » .

---

(١) سورة الحجرات آية ٩ .

وقد أجمع المسلمون على مشروعية الصلح بين الخصوم .

أركانه :

وأركان الصُّلح : الإيجاب والقبول بكل لفظ ينبيء عن المصالحة ، كأن يقول المدّعى عليه :

« صالحتك على المائة التي لك عندي على خمسين » .

ويقول الآخر :

« قبلت » ونحو ذلك .

ومتى تم الصُّلح أصبح عقداً لازماً للمتعاقدين ، فلا يصح لأحدهما أن يستقلَّ بفسخه بدون رضا الآخر ، وبمقتضى العقد يملك المدَّعي بدل الصلح ولا يملك المدعى عليه استرداده وتسقط دعوى المدعي فلا تسمع منه مرة أخرى .

شروطه :

من شروط الصلح ما يرجع إلى المصالح ، ومنها ما يرجع الى المصالح به ، ومنها ما يرجع الى المصالح عنه .

شروط المُصَالح :

يشترط في المصالح أن يكون ممن يصح تبرعه ، فلو كان المصالح ممن لا يصح تبرعه مثل :

المجنون أو الصبي أو ولي اليتيم أو ناظر الوقف ، فإن صلحه لا يصلح لأنه تبرع ، وهم لا يملكونه .

ويصح صلح الصبي المميز وولي اليتيم وناظر الوقف إذا كان فيه نفعٌ للصبي أو لليتيم أو للوقف ، مثل أن يكون هناك دين على آخر وليس ثمة أدلة على ثبوت هذا الدين ، فيصالح المدين على أخذ بعض دينه وترك البعض الآخر .

شروط المُصَالح به :

١ ـ أن يكون مالاً متقوماً مقدور التسليم أو يكون منفعة .

٢ ـ أن يكون معلوماً علماً نافياً للجهالة الفاحشة المؤدية الى النزاع إن كان يحتاج إلى التسلم والتسليم .

قال الأحناف : فإن كان لا يحتاج إلى التسليم والتسلم فإنه لا يشترط العلم به ، كما إذا ادعى كل من رجلين على صاحبه شيئاً ثم تصالحا على أن يجعل كل منهما حقه بدل صلح عما للآخر .

ورجح الشوكاني جواز الصلح بالمجهول عن المعلوم .

فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت :

« جاء رجلان يختصمان إلى رسول الله ﷺ في مواريث بينهما قد درست[1] ليس بينهما بينة ، فقال رسول الله ﷺ :

إنكم تختصمون إلى رسول الله ، وإنما أنا بشر[2] ولعل بعضكم ألحن[3] بحجته من بعض . وإنما أقضي بينكم على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاماً[4] في عنقه يوم القيامة .

فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما :

حقي لأخي .

فقال رسول الله ﷺ :

« أما إذْ قلتما فاذهبا فاقتسما ثم توخيا[5] الحق ، ثم استهما[6] ثم ليُحْلل[7] كل واحد منكما صاحبه » رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة .

وفي رواية لأبي داود :

« وإنما أقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل عليّ فيه » .

قال الشوكاني :

وفيه دليل على أنه يصح الإبراء عن المجهول ، لأن الذي في ذمة كل واحد ههنا غير معلوم .

---

(١) درست : أي قدم عليها العهد حتى ذهبت معالمها .

(٢) بشر : يطلق على الواحد وعلى الجمع .

(٣) ألحن : أبلغ

(٤) إسطاماً : الحديدة التي تحرك بها النار .

(٥) توخيا : اقصدا

(٦) استهما : أي ليأخذ كل واحد منكما ما تخرجه القرعة بعد القسمة .

(٧) ثم ليحلل : أي ليسأل كل واحد صاحبه أن يجعله في حل من قبله بإبراء ذمته .

وفيه أيضاً صحة الصلح بمعلوم عن المجهول . ولكن لا بد مع ذلك من التحليل[1] .

وحكي في البحر عن الناصر والشافعي أنه لا يصح الصلح بمعلوم عن مجهول . انتهى .

شروط المُصَالح عنه « الحق المتنازع فيه » :

ويشترط في المصالح عنه الشروط الآتية :

١ ـ أن يكون مالاً متقوماً أو يكون منفعة ، ولا يشترط العلم به لأنه لا يحتاج فيه الى التسليم .

« فعن جابر أن أباه قُتل يوم أُحد شهيداً وعليه دين ، فاشتد الغرماء في حقوقهم ، قال :

فأتيت النبي ﷺ ، فسألهم أن يقبلوا ثمرة حائطي[2] ويحلوا أبي ، فأبوا ، فلم يعطهم النبي ﷺ حائطي وقال : سنغدو عليك ، فغدا علينا حين أصبح ، فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة . فجذذتها[3] فقضيتهم وبقي . لنا من ثمرها » .

وفي لفظ : « أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وَسْقاً لرجل من اليهود . فاستنظره جابر فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله ﷺ يشفع له إليه ، فجاء رسول الله ﷺ وكلم اليهودي ليأخذ ثمرة نخله بالذي له فأبى ، فدخل النبي ﷺ النخل فمشى فيها ثم قال لجابر : جدّ له فأوف له الذي له ، فجدّه بعدما رجع رسول الله ﷺ فأوفاه ثلاثين وَسْقاً وفضلت سبعة عشر وسْقاً » رواه البخاري .

قال الشوكاني : وفيه جواز الصلح عن معلوم بمجهول .

٢ ـ أن يكون حقاً من حقوق العباد يجوز الاعتياض عنه ولو كان غير مال كالقصاص .

أما حقوق الله فلا صلح عنها . فلو صالح الزاني أو السارق أو شارب الخمر

---

(١) أي بشرط أن يحل كل من المتصالحين صاحبه .

(٢) الحائط : البستان .

(٣) قطعتها .

من أمسكه ليرفع أمره إلى الحاكم على مال ليطلق سراحه فإن الصلح لا يجوز ، لأنه لا يصح أخذ العوض في مقابلته . ويعتبر أخذ العوض في هذه الحال رشوة .

وكذلك لا يصح الصُّلح عن حد القذف لأنه شرع للزجر وردع الناس عن الوقوع في الأعراض ، فهو وإن كان فيه حق للعبد ولكن حق الله فيه أغلب .

ولو صالح الشاهد على مال ليكتم الشهادة عليه بحق لله تعالى أو بحق لآدمي فإن الصلح غير صحيح لحرمة كتمان الشهادة .

قال تعالى :

﴿ولا تكتُمُوا الشَّهادة وَمَنْ يكتُمْها فإنهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾[1] .

وقال جل شأنه :

﴿وَأقيمُوا الشَّهادَةَ لِلَّهِ﴾[2] .

ولا يصح الصلح على ترك الشفعة . كما إذا صالح المشتري الشفيع على شيء ليترك الشفعة فالصلح باطل ، لأن الشفعة شرعت لإزالة ضرر الشركة ولم تشرع من أجل استفادة المال ، وكذلك لا يصح الصلح على دعوى الزوجية .

أقسام الصُّلح :

الصلح إما أن يكون صلحاً عن إقرار ، أو صلحاً عن إنكار ، أو صلحاً عن سكوت .

الصُّلح عن إقرار :

والصلح عن إقرار : هو أن يدعي إنسان على غيره دَيناً أو عيناً أو منفعة فيقر المدعى عليه بالدعوى ثم يتصالحا على أن يأخذ المدعي من المدعى عليه شيئاً لأن الإنسان لا يمنع من إسقاط حقه أو بعضه .

قال أحمد رضي الله عنه ، ولو شفع فيه شافع لم يأثم لأن النبي ﷺ كلم غرماء جابر فوضعوا عنه الشطر . وكلم كعب بن مالك فوضع عن غريمه الشطر . يشير الإمام أحمد الى ما رواه النسائي وغيره عن كعب بن مالك أنه تقاضى ابن ابي حَدْرد ديناً كان له عليه في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ

---

(١) سورة البقرة آية ٢٨٣ .	(٢) سورة الطلاق آية ٢ .

وهو في بيته ، فخرج إليهما وكشف سجف حجرته فنادى : « يا كعب . قال : لبيك يا رسول الله . قال : ضع من دينك هذا . وأومأ الى الشطر . قال : لقد فعلت يا رسول الله . قال : قم فاقضه » .

ثم إن المدعى عليه إن اعترف بنقد وصالح على نقد فإن هذا يعتبر صَرفاً ويعتبر فيه شروطه ، وإن اعترف بنقد وصالح على عروض أو بالعكس فهذا بيع يثبت فيه أحكامه كلها .

وإن اعترف بنقد أو عرض وصالح على منفعة كسكنى دار وخدمة فهذه إجارة تثبت فيها أحكامها ، وإذا استُحقَّ المصالح عنه (الحق المتنازع فيه) كان من حق المدعى عليه أن يسترد بدل الصلح لأنه ما دفعه إلا ليسْلم له ما في يده .

وإذا استُحِقَّ البدل رجع المدعي على المدعى عليه لأنه ما ترك المدَّعى إلا ليسلم له البدل .

الصُّلح عن إنكار :

والصلح عن إنكار : هو أن يدعي شخص على آخر عيناً أو ديناً أو منفعة فينكر ما ادعاه ثم يتصالحا .

الصُّلح عن سكوت :

والصلح عن سكوت : هو أن يدعي شخصٌ على آخر ما ذكر فيسكت المدعى عليه ، فلا يقر ولا ينكر .

حكم الصُّلح عن إنكار وسكوت :

وقد ذهب الجمهور من العلماء الى جواز الصلح عن الإنكار والسكوت .

وقال الإمام الشافعي وابن حزم : لا يجوز إلا الصلح عن إقرار . لأن الصلح يستدعي حقاً ثابتاً ولم يوجد في حال الإنكار والسكوت .

أما في حال الإنكار فلأن الحق لا يثبت إلا بالدعوى وهي معارضة بالإنكار ، ومع التعارض لا يثبت الحق .

وأما في حال السكوت فلأن الساكت يعتبر منكراً حكماً حتى تسمع عليه

البينة . وبذل كل منهما المال لدفع الخصومة غير صحيح . لأن الخصومة باطلة ، فيكون البذل في معنى الرشوة ، وهي ممنوعة شرعاً لقول الله تعالى :

﴿وَلا تأكُلوا أمْوالَكُمْ بالباطلِ وَتُدْلُوا بها إلى الحكّامِ لتأكُلوا فريقاً منْ أموالِ الناسِ بالإثمِ وأنتمْ تعْلَمُونَ﴾[1] .

وقد توسط بعض العلماء فلم يمنعه بإطلاق ولم يبحه بإطلاق . فقال : والأولى أن يقال :

إن كان المدعي يعلم أن له حقاً عند خصمه جاز له قبض ما صولح عليه .

وإن كان خصمه منكراً وإن كان يدعي باطلاً فانه يحرم عليه الدعوى ، وأخذ ما صولح به .

والمدعى عليه إن كان عنده حق يعلمه ، وإنما ينكر لغرض وجب عليه تسليم ما صولح عليه . وإن كان يعلم أنه ليس عنده حق جاز له إعطاء جزء من ماله في دفع شجار غريمه وأذيته . وحرم على المدعي أخذه . وبهذا تجتمع الأدلة : فلا يقال الصلح على الإنكار لا يصح ، ولا أنه يصح على الإطلاق . بل يفصل فيه[2] .

والذين أجازوا الصلح عن إنكار أو سكوت قالوا :

إن حكمه يكون في حق المدعي معاوضة عن حقه .

وفي حق المدعي عليه افتداء ليمينه وقطعاً للخصومة عن نفسه .

ويترتب على هذا أن بدل الصلح إذا كان عيناً كان في معنى البيع ، فتجري عليه جميع أحكامه .

وإن كان منفعة كان في معنى الإجارة فتجري عليه أحكامها .

وأما المصالح عنه فانه لا يكون كذلك لأنه في مقابلة انقطاع الخصومة وليس عوضاً عن مال ، ومتى استُحِقَّ بدل الصلح رجع المدعي بالخصومة على المدعى عليه ، لأنه لم يترك الدعوى إلا ليسلم له البدل .

ومتى استحق المصالح عنه رجع المدعى عليه على المدعي لأنه لم يدفع البدل إلا ليسلم له المدَّعي ، فإذا استحق لم يتم مقصوده ، فيرجع على المدَّعي .

---

(١) سورة البقرة آية ١٨٨ .

(٢) من كتاب « فتح العلام شرح بلوغ المرام » .

الصُّلح عن الدَّين المُؤجّل ببعضه حَالاً :

ولو صالح عن الدين المؤجل ببعضه حالاً لم يصح عند الحنابلة وابن حزم .
قال ابن حزم في المحلي :

« ولا يجوز في الصلح الذي يكون فيه إبراء من البعض شرطُ تأجيل أصلاً ، لأنه شرط ليس في كتاب الله ، فهو باطل . ولكنه يكون حالاً في الذمة ينظره ما شاء بلا شرط ، لأنه فعل خير » .

وكرهه ابن المسيب والقاسم ومالك والشافعي وأبو حنيفة .
وروي عن ابن عباس ، وابن سيرين والنخعي :
أنه لا بأس به[1]

---

١) فقه السنة: السيد سابق، ج٣/ ٣٨٩: ٣٩٦
وللاستزادة: الفقه الميسر : أحمد عيسى عاشور ص١٨٧، منهاج المسلم: أبو بكر الجزائرى ص ٣١٢-٣١٤، محاضرات فى الدراسات الإسلامية: د/ ناصر محمود وهدان ص ٩٨

الفصل الرابع

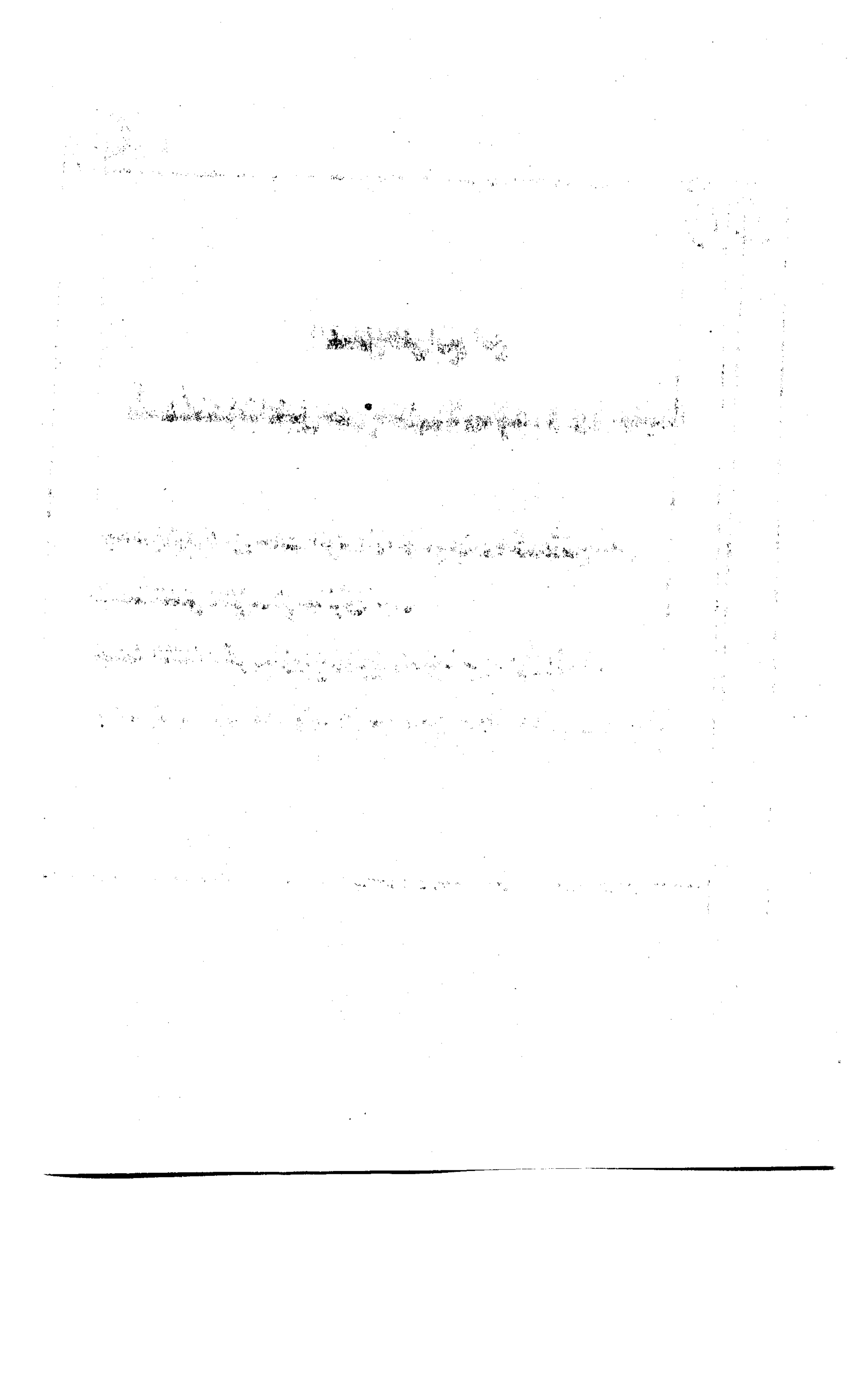
شُبهات وأباطِيل حول الإسلام، والرَدُ عَلَيْهَا

المبحث الأول : زوجات الرَّسول ﷺ وحِكمة تعددُّهن.

المبحث الثانى : الإِسلام والرِّق.

المبحث الثالث : تحريم زواج المُسْلِمة من غير المُسْلِم.

المبحث الرابع : موقف الإِسلام من حِجاب المَرأة المُسْلِمَة.



المبحث الأوَّل
زوجات الرَّسول ﷺ وحكمة تَعَدُّدهن

زعموا أنه ﷺ :

أولا: أباح لنفسه الزَّواج من أى امرأة تهبه نفسها.

ثانيا: تزوَّجَ زوجة ابنه بالتبنى (زيد بن حارثة) الخلاصة إنَّه شهوانى!

الـردُ على الشُّبهة

أفـرأيتم إلى الشـمس السـاطعة اللامعـة، وسـط النهار لا يحجبها حجابـ، ولا يسترها سحاب أو ضباب ، فلو أن إنساناً أراد أن يطفئ نورها، أو يحجـب ضـياءها عـن الأبصار، فنفخ بفمه عليها، أو جاء بعباءته فمدها إليها، فهل يذهب النور، أو يحجب الضياء... ؟؟

لا ... لا ... فكذلك شمسنا التى سنتحدث عنها فى هذا الموضوع.

لـن نـتحدث لكـم عـن شمس السماء .. وإنما سنتحدث عن شمس الأرض !

ولـن نـتكلم عـن الشـمس المحـرقة.. وإنمـا سنتكلم عن الشمس المشرقة .. فهل عرفتم هذه الشمس؟

إنهـا شمـس " النـبوة" .. شمـس " الرسـالة" .. شمـس " الهدايـة" والعـرفان .. إنها الضياء اللامع ، والنور الساطع والسراج المنير، الذى بدد الله بـه شقاء الحياة ، وأخرج الناس من الظلمات إلى النور ... إنها " الذات

المحمدية" ذات النبى الكريم، عليه أفضل الصلاة والتسليم .. وصدق الله حيث يقول:

(يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ * هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ).

هذه هى شمس الأرض، التى سيكون موضوعنا عنها الآن، والتى تحدث عنها القرآن الكريم، بهذا الوصف الرائع الجامع :" (يا أيها النبى إنا أرسلناك شاهداً ، ومبشراً ، ونذيراً . وداعيا الى الله بإذنه وسراجاً منيراً) ، وما السراج المنير إلا " شمس النبوة " التى أشرقت بضيائها وبهائها وأطلت على الكون بنورها الوهاج ، فأبصرها أولو البصائر ، وأنكرها العمى والعور.. ولله در القائل حيث يقول:

" وشَمْسُنَا فى سَماء العِزِّ ساطعة

ما ضرّها حين تعمى عندها العور "

لقد درج أعداء الإسلام منذ القديم ، على التشكيك فى نبى الإسلام، والطعن فى رسالته والنيل من كرامته، ينتحلون الأكاذيب والأباطيل ، ليشككوا المؤمنين فى دينهم.. ويبعدوا الناس عن الإيمان برسالته ﷺ .... ولا عجب أن نسمع مثل هذا البهتان والإفتراء والتضليل فى حق الأنبياء والمرسلين، فتلك سُنة الله فى خلقه. ولن تجد لسُنة الله تبديلاً... وصدق الله حيث يقول:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِياً وَنَصِيراً﴾[1] ، وقبل أن نتحدث عن " أمهات المؤمنين" الطاهرات ، وحكمة الزواج بهن نحب أن نرد على شبهة سقيمة، طالما أثارها كثير من الأعداء من الصليبيين الحاقدين والغربيين المتعصبين :

رددوها كثيراً ليفسدوا بها العقائد ، ويطمسوا بها الحقائق .. ولينالوا من صاحب الرسالة العظمى محمد بن عبد الله ، صلوات الله وسلامه عليه

إنهم يقولون:

" لقد كان محمد رجلاً شهوانياً ... يسير وراء شهواته وملذاته. ويمشى مع هواه .. لم يكتف بزوجة واحدة أو بأربع ، كما أوجب على أتباعه .. بل عدد الزوجات فتزوج عشر نسوة أو يزيد ، سيراً مع الشهوة وميلاً مع الهوى ..! .

كما يقولون أيضاً

" فرق كبير وعظيم ، بين " عيسى" وبين " محمد " فرق بين من يغالب هواه، ويجاهد نفسه كعيسى بن مريم، وبين من يسير مع هواه، ويجرى وراء شهواته كمحمد ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِباً﴾[2] .

---

[1] - سورة الفرقان : الآية ٣١

[2] - سورة الكهف : الآية ٥.

حقا إنهم لحاقدون كاذبون ... فما كان " محمد " عليه الصلاة والسلام، رجلا شهوانياً .... إنما كان رسولاً إنسانيا ... تزوج كما يتزوج البشر، ليكون قدوة لهم فى سلوك الطريق السوى... وليس هو إلها ولا ابن إله - كما يعتقد النصارى فى نبيهم - إنما هو بشر مثلهم، فضله الله عليهم بالوحى، والرسالة " قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ "[1]

ولم يكن صلوات الله وسلامه عليه بدعاً من الرسل، حتى يخالف سنتهم أو ينقض طريقتهم ، فالرسل الكرام قد حكى القرآن عنهم بقول الله جل وعلا: "وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجاً وَذُرِّيَّةً ... " [2]

فعلام إذا يثيرون هذه الزوابع الهوجاء فى حق خاتم النبيين عليه الصلاة السلام؟ ولكن كما يقول القائل:

" قد تنكرُ العَينُ ضَوء الشَّمْسِ من رَمَدٍ
ويُنْكِرُ الفَمُ طَعْمَ الماءِ مِنْ سِقَم"

وصدق الله حيث يقول:

" فإنها لا تعمى الأبصار ، ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور" [3]

---

[1] - سورة الكهف : الآية ١١٠.
٢ - سورة الرعد : من الآية ٣٨.
٣ - سورة الرعد : من الآية ٣٨.

هناك نقطتان جوهريتان، تدفعان الشبهة عن النبى الكريم ، وتلقمان الحجر لك مفتر أثيم.. يريد أن ينل من صاحب الرسالة محمد بن عبد الله يجب ألا نغفل عنهما، وأن نصب أعيننا حين نتحدث عن أمهات المؤمنين ، وعن حكمة تعدد زوجاته الطاهرات رضوان الله عليهن أجمعين.

هاتان النقطتان هُما:

أولاً: لم يعدد الرسول الكريم ﷺ زوجاته إلا بعد بلوغه سن الشيخوخة، أى بعد أن جاوز من العمر الخمسين:

ثانياً: جميع زوجاته الطاهرات ثيبات" أرامل " ما عدا السيدة عائشة رضى الله عنها فهى بكر، وهى الوحيدة من بين نسائه التى تزوجها ﷺ وهى فى حالة الصبا والبكارة.

ومن هاتين النقطتين ندرك - بكل بساطة- تفاهة هذه التهمة ، وبطلان ذلك الإدعاء، الذى ألصقه به المستشرقون الحاقدون.

فلو كان المراد من الزواج الجرى وراء الشهوة، أو السير مع الهوى، أو مجرد الإستماع بالنساء ، لتزوج فى سن " الشباب " لا فى سن " الشيخوخة" ولتزوج الأبكار الشابات ، لا الأرامل المسنات ... وهو القائل لجابر بن عبد الله حين جاؤه وعلى وجهه أثر التطيب والنعمة:

" هل تزوجت ؟ قل : نعم. قل : بكراً أم ثيباً؟ قل : بل ثيباً .. فقل له صلوات الله عليه : فهلاً بكراً تلاعبها وتلاعبك ، وتضاحكها وتضاحكك ؟

فالرسول الكريم أشار عليه بتزوج الكبر، وهو عليه السلام يعرف طريق (الإستماع) وسبيل (الشهوة) فهل يعقل أن يتزوج الأرامل ويترك الأبكار ، ويتزوج فى سن الشيخوخة، ويترك سن الصبا، إذا كان غرضه الإستماع والشهوة ؟ !.

إن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يفدون رسول الله ﷺ بمهجهم وأرواحهم ، ولو أنه طلب الزواج لما تأخر أحد منهم عن تزويجه بمن شاء من الفتيات الأبكار الجميلات ، فلماذا لم يعدد الزوجات فى مقتبل العمر، وريعان الشباب؟ ولماذا ترك الزواج بالأبكار ، وتزوج الثيبات ؟

إن هذا - بلا شك - يدفع كل تقول وافتراء .. ويدحض كل شبهة وبهتان ويرد على كل أفاك أثيم، يريد أن ينل من قدسية الرسول ، أو يشوه سمعته الطاهرة. فما كان زواج الرسول بقصد " الهوى" أو " الشهوة" وإنما كان لحكم جليلة، وغايات نبيلة، وأهداف سامية سوف يقر الأعداء بنبلها وجلالها، إذا ما تركوا التعصب الأعمى، وحكموا منطق العقل والوجدان .. وسوف يجدون فى هذا الزواج " المثل الأعلى" فى الإنسان الفاضل الكريم، والرسول النبى الرحيم، الذى يضحى براحته فى سبيل مصلحة غيره، وفى سبيل مصلحة الدعوة والإسلام

إن الحكمة من "تعدد زوجات الرسول" ﷺ كثيرة ومتشعبة، ويمكننا أن نُجملها فيما يلى:

أولاً: الحِكمة التعليمية

ثانياً: الحِكمة التشريعية

ثالثاً: الحِكمة الإجتماعية

رابعاً: الحِكمة السياسية

ولنتحدث بإختصار عن كل من هذه الحكم الأربع، ثم نعقبها بالحديث عن أمهات المؤمنين الطاهرات ، وحكمة الزواج بكل واحدة منهن استقلالاً فنقول ومن الله نستمد العون.

أولا: الحكمة التعليمية

لقد كانت الغاية الأساسية من تعدد زوجات الرسول ﷺ هى تخريج بضع معلمات للنساء، يعلمنهن الأحكام الشرعية .... فالنساء نصيف المجتمع، وقد فرض عليهن من التكاليف ما فرض على الرجل.

وقد كان الكثيرات منهن يستحيين من سؤال النبى ﷺ عن بعض الأمور الشرعية ، وخاصة المتعلقة بهن، كأحكام الحيض والنفاس ، والجنابة والأمور الزوجية، وغيرها من الأحكام، وقد كانت المرأة تغالب حياءها حينما تريد أن تسأل الرسول الكريم عن بعض هذه المسائل..

كما كان من خلق الرسول ﷺ الحياء الكامل، كان- كما تروى كتب السنة - أشد حياء من العذراء فى خدرها.. فما كان عليه الصلاة والسلام يستطيع أن يجيب عن كل سؤال يعرض عليه من جهة النساء بالصراحة الكاملة، بل كان يكتنى فى بعض الأحيان، ولربما لم تفهم المرأة عن طريق " الكناية " مراده عليه السلام.. ..

تروى السيدة عائشة - رضى الله عنها - أن امرأة من الأنصار ، سألت النبى عن غسلها من الحيض ، فعلمها كيف تغتسل ، ثم قل لها: خذى فرصة ممسكة " أى قطعة من القطن بها أثر الطيب" فتطهرى بها .. قالت " كيف أتطهر بها ؟ قل : تطهرى بها، قالت : كيف يا رسول الله أتطهر بها؟ فقا لها : سبحان الله تطهرى بها ... !.

قالت السيدة عائشة: فاجتذبتها من يدها، فقلت : ضعيها فى مكان كذا وكذا ، وتتبعى بها أثر الدم، وصرحت لها بالمكان الذى تضعها فيه.

فكان صلوات الله عليه يستحيى من مثل هذا التصريح وهكذا كان القليل أيضا من النساء من تستطيع أن تتغلب على نفسها ، وعلى حيائها ، فتجاهر النبى ﷺ بالسؤال عما يقع لها .

نأخذ مثلاً لذلك حديث (أم سلمة) المروي فى الصحيحين وفيه تقول:

" جاءت أم سليم (زوج أبى طلحة) إلى رسول الله ﷺ فقالت له: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق .. هل على المرأة من غسل إذا هى احتلمت؟ فقل لها النبى ﷺ : نعم إذا رأت الماء .

فقالت أم سلمة : لقد فضحت النساء ، ويحك أو تحتلم المرأة؟ فأجابها النبى الكريم بقوله : إذاً فبم يشبهها الولد ؟

مراده عليه السلام أن الجنين يتولد من ماء الرجل ، وماء المرأة ، ولهذا يأتى له شبه بأمه، وهذا كما قل الله تعالى :

" إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً "[1].

قل ابن كثير – رحمه الله – :

" أمشاج : أى أخلاط ، والمشج والمشيج الشىء المختلط بعضه فى بعض .. قل ابن عباس : يعنى ماء الرجل ، وماء المرأة ، إذا اجتمعا واختلطا.. ".

وهكذا مثل هذه الأسئلة المحرجة ، كان يتولى الجواب عنها فيما بعد زوجاته الطاهرات .. ولهذا تقول السيدة عائشة – رضى الله عنها –:

"رحم الله نساء الأنصار ، ما منعهن الحياء أن يتفقهن فى الدين".

([1]) سورة الإنسان: الآية ٢.

وكانت المرأة منهن تأتى إلى السيدة عائشة فى الظلام لتسألها عن بعض أمور الدين ، وعن أحكام الحيض والنفاس والجنابة وغيرها من الأحكام ، فكان نساء الرسول خير معلمات وموجهات لهن ، وعن طريقهن تفقه النساء فى دين الله .

مفهوم السُّنة

ثم إنه من المعلوم أن السنة المطهرة ليست قاصرة على قول النبى ﷺ فحسب ، بل هى تشمل قوله ، وفعله ، وتقريره . . وكل هذا من التشريع الذى يجب على الأمة إتباعه ، فمن ينقل لنا أخباره وأفعاله -عليه السلام- فى المنزل غير هؤلاء النسوة اللواتى أكرمهن الله فكن أمهات للمؤمنين ، وزوجات لرسوله الكريم فى الدنيا والآخرة ؟

لا شك أن لزوجاته الطاهرات - رضوان الله عليهن- أكبر الفضل فى نقل جميع أحواله وأطواره ، وأفعاله المنزلية - عليه أفضل الصلاة والتسليم- .

ولقد أصبح من هؤلاء الزوجات معلمات ومحدثات نقلن هديه - عليه السلام - ، وإشتهون بقوة الحفظ والنبوغ والذكاء .

ثانيا: الحكمة التشريعية:

ونتحدث الآن عن (الحكمة التشريعية) التى هى جزء من حكمة تعدد زوجات الرسول ﷺ ، وهذه الحكمة ظاهرة تدرك بكل بساطة ، وهى

أنها كانت من أجل إبطال بعض العادات الجاهلية المستنكرة ، ونضرب مثلاً (بدعة التبنى) التى كان يفعلها العرب قبل الإسلام ، فقد كانت دينا متوارثاً عندهم ، يتبنى أحدهم ولداً ليس من صلبه ، ويجعله في حكم الولد الصلبي ، ويتخذه ابناً حقيقياً له حكم الأبناء من النسب فى جميع الأحوال، فى الميراث ، والطلاق ، والزواج ، ومحرمات المصاهرة ، ومحرمات النكاح، إلى غير ما هنالك مما تعارفوا عليه وكان ديناً تقليدياً متبعاً فى الجاهلية.

كان الواحد منهم يتبنى ولد غيره فيقول له : " أنت ابنى ، أرثك وترثنى" .

وما كان الإسلام ليقرهم على باطل ، ولا ليتركهم يتخبطون فى ظلمات الجهالة ، فمهد لذلك بأن ألهم رسوله - عليه السلام- أن يتبنى أحد الأبناء - وكان ذلك قبل البعثة النبوية - فتبنى عليه السلام (زيد بن حارثة) على عادة العرب قبل الإسلام .

وفى سبب تبنيه قصة من أروع القصص، وحكمة من أروع الحكم ، ذكرها المفسرون وأهل السير ، لا يمكننا الآن ذكرها لعدم إتساع المجل .. وهكذا تبنى النبى الكريم (زيد بن حارثة) وأصبح الناس يدعونه بعد ذلك اليوم (زيد بن محمد).

روى البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - أنه قل:

" إن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد ، حتى نزل القرآن "أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله "، فقال النبى ﷺ : أنت زيد بن حارثة بن شراحيل.

وقد زوجه - عليه السلام - بابنة عمته (زينب بنت جحش الأسدية) وقد عاشت معه مدة من الزمن ، ولكنها لم تطل فقد ساءت العلاقات بينهما، فكانت تغلظ له القول ، وترى أنها أشرف منه ، لأنه كان عبداً مملوكاً قبل أن يتبناه الرسول ، وهى ذات حسب ونسب .

ولحكمة يريدها الله طلق زيد زينب ، فأمر الله رسوله أن يتزوجها ليبطل (بدعة التبنى) ويقيم أسس الإسلام ، ويأتى على الجاهلية من قواعدها .

ولكنه - عليه السلام - كان يخشى من ألسنة المنافقين والفجار، أن يتكلموا فيه ويقولوا : تزوج محمد امرأة ابنه ، فكان يتباطأ حتى نزل العتاب الشديد لرسول الله - عليه السلام- فى قوله جل وعلا :

" وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَراً وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً" [1] .

---

(1) الأحزاب : الآية ٣٧

وهكذا إنتهى حكم التبنى ، وبطلت تلك العادات التى كانت متبعة فى الجاهلية ، وكانت ديناً تقليدياً لا محيد عنه ، ونزل قوله تعالى مؤكداً هذا التشريع الإلهى الجديد : (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً)[1] .

التعقيــب :

وقد كان هذا الزواج بأمر الله تعالى ، ولم يكن بدافع الهوى والشهوة، كما يقول بعض الأفاكين المرجفين من أعداء الله ، وكان لغرض نبيل ، وغاية شريفة هى إبطال عادات الجاهلية ، وقد صرح الله عز وجل بغرض هذا الزواج بقوله " لكيلا يكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً.." .

روى البخارى بسنده أن (زينب) رضى الله عنها كانت تفخر على أزواج النبى ﷺ وتقول : زوجكن أهاليكن ، وزوجنى الله من فوق سبع سموات.

وهكذا كان هذا الزواج للتشريع ، وكان بأمر الحكيم العليم ، فسبحان من دقت حكمته أن تحيط بها العقول والأفهام وصدق الله " وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً" .

---

(1) الأحزاب : الآية ٤٠

ثالثا: الحِكمة الإجتماعية

أما الحكمة الثالثة فهى " الحكمة الإجتماعية" وهذه تظهر بوضوح فى تزوج النبى ﷺ بابنة الصديق الأكبر (أبى بكر) - رضى الله عنه - وزيره الأول. ثم بابنة وزيره الثاني الفاروق (عمر) - رضى الله عنه وأرضاه- ثم بإتصاله عليه السلام بقريش إتصل مصاهرة ونسب ، وتزوجه العديد منهن، مما ربط بين هذه البطون والقبائل برباط وثيق ، وجعل القلوب تلتف حوله وتلتقى حول دعوته فى إيمان ، وإكبار ، وإجلال..

لقد تزوج النبى - صلوات الله عليه وسلم - بالسيدة (عائشة) بنت أحب الناس إليه ، وأعظمهم قدراً لديه ، ألا وهو أبو بكر الصديق ، الذى كان أسبق الناس إلى الإسلام . وقدم نفسه وروحه وماله ، فى سبيل نصرة دين الله ، والذود عن رسوله، وتحمل ضروب الأذى فى سبيل الإسلام ، حتى قال عليه السلام - كما فى الترمذى - مشيداً بفضل أبى بكر :

" ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافيناه بها ، ما خلا أبا بكر ، فإن له عندنا يداً يكافيه الله تعالى بها يوم القيامة .. وما نفعنى مال أحد قط ما نفعنى مال أبى بكر . وما عرضت الإسلام على أحد إلا كانت له كبوة (أى تردد وتلكؤ) إلا أبا بكر فإنه لم يتلعثم ، ولو كنت متخذا خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن صاحبكم خليل الله تعالى . [1] .

([1]) رواه الترمذى.

فلم يجد الرسول ﷺ مكافأة لأبى بكر فى الدنيا ، أعظم من أ يقر عينه بهذا الزواج بابنته ، ويصبح بينهما (مصاهرة) وقرابة ، تزيد فى صداقتهما وترابطهما الوثيق.

كما تزوج - صلوات الله عليه - بالسيدة (حفصة بنت عمر) فكان ذلك قرة عين لأبيها عمر على إسلامه ، وصدقه ، وإخلاصه ، وتفانيه فى سبيل هذا الدين ، وعمر هو بطل الإسلام ، الذى أعز الله به الإسلام والمسلمين، ورفع به منار الدين ، فكان اتصاله عليه السلام به عن طريق المصاهرة ، خير مكافأة له على ما قدم فى سبيل الإسلام ، وقد ساوى ﷺ بينه وبين وزيره الأول أبى بكر فى تشريفه بهذه المصاهرة .. فكان زواجه بابنتيهما أعظم شرف لهما ، بل أعظم مكافأة ومنة ، ولم يكن بالإمكان أن يكافئهما فى هذه الحياة بشرف أعلى من هذا الشرف ، فما أجل سياسته ؟ وما أعظم وفاءه للأوفياء المخلصين.

كما يقابل ذلك إكرامه لعثمان وعلى - رضى الله عنهما - بتزويجهما ببناته .. وهؤلاء الأربعة هم أعظم أصحابه ، وخلفاؤه من بعده فى نشر ملته، وإقامة دعوته ، فما أجلها من حكمة ، وما أكرمها من نظرة ؟.

رابعا: الحِكمة السياسية.

لقد تزوج النبى ﷺ ببعض النسوة ، من أجل تأليف القلوب عليه، وجمع القبائل حوله .. فمن المعلوم أن الإنسان إذا تزوج من قبيلة ، أو عشيرة ، يصبح بينه وبينهم قرابة و (مصاهرة) وذلك بطبيعته يدعوهم إلى

نصرته وحمايته ، ولنضرب بعض الأمثلة على ذلك لتتضح لنا الحكمة ، التى هدف إليها الرسول الكريم من وراء هذا الزواج .

أولاً: تزوج صلوات الله عليه بالسيدة (جويرية بنت الحارث) سيد بنى المصطلق ، وكانت قد أسرت مع قومها وعشيرتها ، ثم بعد أن وقعت تحت الأسر ، أرادت أن تفتدى نفسها ، فجاءت الى رسول الله ﷺ تستعينه بشىء من الملل ، فعرض عليها الرسول الكريم أن يدفع عنها الفداء وأن يتزوج بها فقبلت ذلك فتزوجها فقال المسلمون : أصهار رسول الله ﷺ تحت أيدينا ؟ (أى أنهم فى الأسر) فأعتقوا جميع الأسرى الذين كانوا تحت أيديهم ، فلما رأى بنو المصطلق هذا النبل والسمو ، وهذه الشهامة والمروءة أسلموا جميعاً ، ودخلوا فى دين الله ، وأصبحوا من المؤمنين .

فكان زواجه ﷺ بها (بركة عليها وعلى قومها) وعشيرتها ، لأنه كان سبباً لإسلامهم وعتقهم ، وكانت " جويرية" أيمن امرأة على قومها.

أخرج البخارى فى صحيحه عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت:

" أصاب رسول الله ﷺ نساء بنى المصطلق ، فأخرج الخمس منه ثم قسمه بين الناس ، فأعطى الفرس سهمين والرجل سهماً ، فوقعت (جويرية بنت الحارث) فى سهم ثابت بن قيس ، فجاءت الى الرسول فقال: يارسول الله أنا جويرية بنت الحارث سيد قومه ، وقد أصابنى من الأمر ما قد علمت ، وقد كاتبنى ثابت على تسع أواق . فأعنى على فكاكى ، فقال - عليه السلام - : أو خير من ذلك ؟ فقالت : ما هو ؟ فقال : أودى عنك

كتابتك وأتزوجك .. فقالت : نعم يارسول الله . فقال رسول الله : قد فعلت" .

وخرج الخبر الى الناس فقالوا : أصهار رسول الله يسترقون ؟ فأعتقوا ما كان فى أيديهم من سبى بنى المصطلق ، فبلغ عتقهم مائة بيت ، بتزوجه - عليه السلام - بنت سيد قومه .

٢ - وكذلك تزوج ﷺ بالسيدة (صفية بنت حيي بن أخطب) التى أسرت بعد قتل زوجها فى (غزوة خيبر) ووقعت فى سهم بعض المسلمين ، فقال أهل الرأى والمشورة : هذه سيدة بنى قريظة ، لا تصلح إلا لرسول الله ﷺ فعرضوا الأمر على الرسول الكريم ، فدعاها وخيرها بين أمرين :

أ - إما أن يعتقها ويتزوجها عليه السلام فتكون زوجة له .

ب - وإما أن يطلق سراحها فتلحق بأهلها .

فاختارت أن يعتقها وتكون زوجة له ، وذلك لما رأته من جلالة قدره، وعظمته ، وحسن معاملته ، وقد أسلمت وأسلم بإسلامها عدد من الناس.

روى أن (صفية) - رضى الله عنها - لما دخلت على النبى ﷺ قال لها: لم يزل أبوك من أشد اليهود لى عداوة حتى قتله الله .. فقالت يارسول الله : إن الله يقول فى كتابه : (ولا تزر وازرة وزر أخرى).

فقال لها الرسول الكريم : اختارى ، فإن اخترت الإسلام أمسكتك لنفسي ، وإن اخترت اليهودية فعسى أن أعتقك فتلحقى بقومك ، فقالت

يارسول الله : لقد هويت الإسلام ، وصدقت بك قبل أن تدعونى إلى رحلك ، ومالى فى اليهودية أرب ، ومالي فيها والد ولا أخ ، وخيرتنى الكفر والإسلام ، فالله ورسوله أحب إلى من العتق ، وأن أرجع الى قومى ، فأمسكها رسول الله ﷺ لنفسه .

٣- وكذلك تزوج عليه الصلاة والسلام بالسيدة أم حبيبة (رملة بنت أبى سفيان) وأبو سفيان كان فى ذلك الحين حامل لواء الشرك ، وألد الأعداء لرسول الله ﷺ وقد أسلمت ابنته فى مكة ، ثم هاجرت مع زوجها إلى الحبشة فراراً بدينها ، وهناك مات زوجها فبقيت وحيلة فريلة ، لا معين لها ولا أنيس ، فلما علم الرسول الكريم بأمرها أرسل إلى (النجاشى) ملك الحبشة ليزوجه إياها فأبلغها النجاشى ذلك فسرت سروراً لا يعرف مقدارها إلا الله سبحانه ، لأنها لو رجعت الى أبيها أو أهلها لأجبروها على الكفر والردة ، أو عذبوها عذاباً شديداً، وقد أصدقها عنه أربعمائة دينار مع هدايا نفيسة، ولما عادة الى المدينة المنورة تزوجها النبى المصطفى - عليه الصلاة - والسلام .

ولما بلغ (أبا سفيان) الخبر أقر ذلك الزواج وقل " هو الفحل لا يقدع أنفه " فافتخر بالرسول ولم ينكر كفاءته له، إلى أن هداه الله تعالى للإسلام .

ومن هنا تظهر لنا الحكمة الجليلة فى تزوجه عليه السلام بابنة أبى سفيان ، فقد كان هذا الزواج سبباً لتخفيف الأذى عنه وعن أصحابه المسلمين ، سيما بعد أن أصبح بينهما نسب وقرابة ، مع أن أبا سفيان كان

وقت ذاك من ألد بنى أمية خصومة لرسول الله ، ومن أشدهم عداء له وللمسلمين ، فكان تزوجه بابنته سبباً لتأليف قلبه وقلب قومه وعشيرته.. كما أنه ﷺ إختارها لنفسه تكريماً لها على إيمانها لأنها خرجت من ديارها فارة بدينها ، فما أكرمها من سياسة ، وما أجلها من حكمة؟؟.

(حِكمة تَعَدُّد الزَّوجات)

وبعد أن تحدثنا عن حكمة تعدد زوجات الرسول نتحدث الآن عن (أمهات المؤمنين) الطاهرات رضوان الله تعالى عليهن ، فقد اختارهن الله لحبيبه المصطفى ﷺ وأكرمهن بهذا الشرف العظيم ، شرف الإنتساب إلى سيد المرسلين ، اختارهن من صفوة النساء ، وجعلهن أمهات المؤمنين ، فى وجوب الإحترام والتعظيم ، وفى حرمة الزواج بهن حتى بعد وفاته عليه السلام تكريماً لرسوله فقال وهو أصدق القائلين :

" النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأزواجه أمهاتهم " ، وقال تعالى : " (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً)[1] .

قال العلامة القرطبى فى تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) ما نصه:

" شرف الله تعالى أزواج نبيه ﷺ ، بأن جعلهن أمهات للمؤمنين ، أى فى وجوب التعظيم ، والمبرة ، والإجلال ، وحرمه النكاح على الرجال، فكان ذلك تكريماً لرسوله ، وتشريفاً لهن .. ".

---

(1) الأحزاب : الآية ٥٣

وأمهات المؤمنين اللواتى تزوجهن الرسول الكريم ، يزيد عددهم على عشرة نسوة وهن كالآتى :

أولا: السيدة خديجة بنت خويلد - رضى الله عنها-.

ثانيا: السيدة سودة بنت زمعة -رضى الله عنها-.

ثالثاً: السيدة عائشة بنت أبى بكر الصديق - رضى الله عنها- .

رابعا: السيدة حفصة بنت عمر - رضى الله عنها - .

خامساً: السيدة زينب بنت جحش الأسدية - رضى الله عنها- .

سادساً: السيدة زينب بنت خزيمة - رضى الله عنها -.

سابعاً: السيدة أم سلمة (هند بنت أبى أمية المخزومية - رضى الله عنها- .

ثامناً: السيدة أم حبيبة (رملة بنت أبى سفيان) - رضى الله عنها-.

تاسعاً: السيدة ميمونة بنت الحارث الهلالية - رضى الله عنها- .

عاشراً: السيدة جويرية بنت الحارث - رضى الله عنها-.

وأخيراً : السيدة صفية بنت حيي بن أخطب - رضى الله عنها -.

١- السيدة خديجة بنت خُويلد :

هى أول أزواجه - عليه السلام - ، تزوجها الرسول الكريم قبل البعثة وهى ابن خمس وعشرين سنة ، وهى ثيب (أرملة) بنت أربعين سنة ، وقد كانت عند (أبى هالة) بن زرارة أولاً، ثم خلف عليها بعد أبى هالة (عتيق بن عائذ) ثم خلف عليها رسول الله ﷺ كما فى الإصابة ، وقد إختارها - صلوات الله عليه - لسداد رأيها ووفرة ذكائها ، وكان زواجه بها

زواجاً حكيماً موفقاً لأنه كان زواج العقل للعقل ، ولم يكن فارق السن بينهما بالأمر الذى يقف عقبة فى طريق الزواج ، لأنه لم يكن الغرض منه قضاء (الوطر والشهوة) وإنما كان هدفاً إنسانياً سامياً، فمحمد رسول الله قد هيأه الله لحمل الرسالة ، وتحمل أعباء الدعوة ، وقد يسر الله تعالى له هذه المرأة التقية النقية ، العاقلة الذكية ، لتعينه على المضى فى تبليغ الدعوة ، ونشر الرسالة ، وهى أول من آمن به من النساء.

ومما يشهد لقوة عقلها ، وسداد رأيها ، أن الرسول - عليه السلام- حين جاءه جبريل وهو فى غار حراء رجع إلى زوجه يرجف فؤاده ، فدخل عليها وهو يقول : زملونى زملونى ، حتى ذهب عنه الروع ، فحدث خديجة بالخبر وقال لها : لقد خشيت على نفسى، فقالت له : (أبشر ، كلا والله ما يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الحق...) والحديث فى الصحيحين .

قضى الرسول مع خديجة زهرة شبابه ، فلم يتزوج عليها ، ولا أحب أحداً مثل حبه لها ، وكانت السيدة عائشة تغار منها مع أنها لم تجتمع معها ولم ترها، حتى تجرأت مرة عليه عند ذكره ﷺ لها فقالت :

" وهل كانت إلا عجوزاً فى غابر الأزمان ، قد أبدلك الله خيراً منها؟ - تعنى نفسها " فغضب ﷺ من هذه الكلمة وقال لها : لا والله ما أبدلنى الله خيرا منها .. لقد آمنت بى إذ كفر الناس ، وصدقتنى إذ كذبنى

الناس ، وواستنى بمالها إذ حرمنى الناس ، ورزقنى الله منها الولد دون غيرها من النساء " قالت : فلم أذكرها بسوء بعده أبداً.

وروى الشيخان عنها أنها قالت :

" ما غرت على أحد من نساء النبى ﷺ ما غرت على خديجة، وما رأيتها قط ، ولكن كان النبى يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يبعثها فى صدائق خديجة ، وربما قلت له : كأن لم يكن فى الدنيا امرأة إلا خديجة فيقول : إنها كانت وكانت ، وكان لى منها ولد " .

عاشت مع الرسول خمساً وعشرين سنة ، خمس عشرة قبل البعثة ، وعشراً بعدها ، ولم يتزوج الرسول الكريم امرأة عليها ، ورزق منها جميع أولاده ما عدا إبراهيم وحين إنتقلت الى - رحمه الله - راضية مرضية كان الرسول ﷺ قد بلغ الخمسين من العمر ، وليس عنده سواها ، فلم يعدد زوجاته إلا بعد وفاتها ، لبعض تلك الحكم التى ذكرناها ، - رضى الله تعالى عنها - وأرضاها ، وجعل الجنة مسكنها ومأواها .

٢- السيدة سَودة بنت زَمعة - أكبر من الرسول سِنًّا

تزوجها - عليه السلام - بعد وفاة خديجة ، وهى أرملة (السكران بن عمرو الأنصارى) .. والحكمة فى إختيارها مع أنها أكبر سناً من رسول الله ، أنها كانت من المؤمنات المهاجرات ، توفى عنها زوجها بعد الرجوع من هجرة الحبشة الثانية ، فأصبحت فريدة وحيدة ، لا معيل لها ولا معين ، ولو عادت الى أهلها - بعد وفاة زوجها - لأكرهوها على الشرك ، أو عذبوها عذاباً نكراً ، ليفتنوها عن الإسلام ، فإختار ﷺ كفالتها فتزوجها ،

وهذا هو منتهى الإحسان والتكريم لها على صدق إيمانها وإخلاصها لله ولرسوله.

ولو كان غرض الرسول الشهوة - كما زعم المستشرقون الأفاكون - لإستعاض عنها وهى الأرملة المسنة التى بلغت من العمر الخامسة والخمسين - بالنواهد الأبكار ، ولكنه - عليه السلام - كان المثل الأعلى فى الشهامة ، والنجدة والمروءة ، ولم يكن غرضه إلا حمايتها ورعايتها ، لتبقى تحت كفالته - عليه أفضل الصلاة والتسليم - .

٣- السيدة عائشة بنت أبى بكر الصِّديق - لم يتزوج بِكْراً غيرها

تزوجها - عليه السلام - وكانت بكراً ، وهى الوحيدة من بين نسائه الطاهرات ، فلم يتزوج بكراً غيرها ، وكانت عائشة أذكى أمهات المؤمنين وأحفظهن ، بل كانت أعلم من أكثر الرجال ، فقد كان كثير من كبار علماء الصحابة، يسألونها عن بعض الأحكام التى تشكل عليهم فتحلها لهم

روى عن أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - أنه قال: (ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط ، فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علماً) .

وقال أبو الضحى عن مسروق : (رأيت مشيخة أصحاب رسول الله الأكابر يسألونها عن الفرائض).

وعن عروة بن الزبير : (ما رأيت امرأة أعلم بطب ، ولا فقه ، ولا شعر من عائشة).

ولا عجب فهذه كتب الحديث تشهد بعلمها الغزير ، وعقلها الكبير ، فلم يرو فى الصحيح عن أحد من الرجل أكثر مما روى عنها إلا شخصان هما : أبو هريرة ، وعبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - .

وكان - عليه السلام - يحب عائشة أكثر من بقية نسائه ، وكان يعدل بينهن فى القسمة ويقول : اللهم هذا قسمى فيما أملك ، فلا تؤاخذنى فيما لا أملك .

ولما نزلت آية التخيير بدأ بعائشة فقال لها : إنى ذاكر لك أمراً فلا تعجلى حتى تستأمرى أبويك - قالت وقد علم أن أبوى لم يكونا يأمرانى بفراقه فقرأ عليها " يا أيها النبى قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها... " الآية فقالت : أو فى هذا استأمر أبوى !! فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة.

ولقد كانت مصاهرة الرسول للصديق أبى بكر ، أعظم منة ومكافأة له فى هذه الحياة الدنيا ، كما كان خير وسيلة لنشر سنته المطهرة ، وفضائله الزوجية ، وأحكام شريعته ، ولا سيما ما يتعلق منها بالنساء كما بينا عند ذكر الحكمة التعليمية.

٤- السيدة حفصة بنت عُمر

تزوجها النبى ﷺ وهى أرملة ، وكان زوجها (خنيس ابن حذافة) الأنصارى قد استشهد فى غزوة بدر ، بعد أن أبلى بلاء حسناً، فقد كان من الشجعان الأبطال، الذين سجل لهم التاريخ أنصع الصفحات فى البطولة، والرجولة ، والجهاد .

وقد عرضها أبوها (عمر) - رضى الله عنه - على عثمان بعد وفاة زوجته (رقية) بنت الرسول ، ثم تزوجها الرسول ﷺ فكان ذلك أعظم إكرام ومنة وإحسان لأبيها عمر بن الخطاب.

أخرج الإمام البخارى عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما- : أن عمر حين تأيمت حفصة من (خنيس ابن حذافة) - وكان شهد بدراً وتوفى بالمدينة - لقى عثمان فقال : إن شئت أنكحتك حفصة ؟ قال : سأنظر فى أمرى ، فلبث ليالي ، فقال : قد بدا لى أن لا أتزوج ، قال عمر : فقلت لأبى بكر إن شئت أنكحتك حفصة ، فصمت ، فكنت عليه أوجد منى على عثمان ، فلبث ليالى ثم خطبها النبى ﷺ فأنكحتها إياه .

فلقينى أبو بكر فقال : لعلك وجدت على حين عرضت على حفصة، فلم أرجع إليك شيئاً؟ قلت : نعم ، قال : إنه لم يمنعنى أن أرجع إليك إلا أنى علمت أن النبى ﷺ ذكرها ، فلم أكن لأفشى سره ، ولو تركها لقبلتها".

هذه هى الشهامة الحقة ، بل هذه هى الرجولة الصادقة تظهر فى فعل الفاروق عمر - رضى الله عنه وأرضاه - .

فهو يريد أن يصون عرضه ، فلا يرى فى نفسه غضاضة أن يعرض ابنته على الكفء الصالح ، لأن الزواج خير وسيلة للمجتمع الفاضل، فأين نحن اليوم من جهل المسلمين بأحكام الإسلام ، وجهاله النصاع ؟ يتركون بناتهم عوانس حتى يأتى الخاطب ، ذو المال الكثير ، والثراء الوفير ، ولكن للأسف الشديد لا يأتى من تتوفر فيه هذه الشروط .

٥- السيدة زينب بنت خزيمة

تزوجها - عليه السلام - بعد حفصة بنت عمر ، وهى أرملة البطل المقدام شهيد الإسلام (عبيدة بن الحارث) ابن عبد المطلب - رضى الله عنه وأرضاه - ، الذى استشهد فى أول المبارزة فى غزوة بدر ، وقد كانت حين استشهاد زوجها تقوم بواجبها فى إسعاف الجرحى ، وتضميد جراحهم ، ولم يشغلها استشهاد زوجها عن القيام بواجبها ، حتى كتب الله النصر للمؤمنين فى أول معركة خاضوها مع المشركين . ولما علم الرسول ﷺ بصبرها وثباتها وجهادها ، وأنه لم يعد هناك من يعولها خطبها لنفسه وآواها، وجبر خاطرها بعد أن أنقطع عنها الناصر والمعين.

يقول فضيلة الشيخ (محمد محمود الصواف) فى رسالته القيمة (زوجات النبى الطاهرات) بعد أن ذكر قصة استشهاد زوجها وما فيها من سمو وعظمة :

(وكانت قد بلغت الستين من عمرها حينما تزوج بها النبى ﷺ ، ولم تعمر عند النبى الكريم سوى عامين ، ثم توافاها الله إليه راضية مرضية . فما رأى الخراصين بهذا الزواج الشريف ، وغايته النبيلة ؟ وهل يجدون فيه شيئاً مما يأفك الأفاكون ؟ .

أيجدون فيه أثراً للهوى والشهوة ؟ أم هو النبل ، والعفاف ، والعظمة والرحمة ، والفضل والإحسان ، من رسول الإنسانية الأكبر ، الذى جاء رحمة للعالمين.

فليتق الله المستشرقون المغرضون ، وليؤدوا أمانة العلم ولا يخونوها ، فى سبيل غايات خبيثة استشرقوا ودرسوا العلوم الإسلامية خاصة للدس ، والكيد ، والنيل من سيد الإنسانية محمد - عليه السلام -.

٦- السيدة زَينب بنت جَحْش :

تزوجها - عليه السلام - وهى ثيب وهى ابنة عمته وكان قد تزوجها (زيد بن حارثة) ثم طلقها فتزوجها الرسول ﷺ لحكمة لا تعلوها حكمة فى زواج أحد من أزواجه ، وهى إبطال (بدعة التبنى) كما مر معنا عند ذكر الحكمة التشريعية .

وهنا يحلو لبعض المغرضين ، الحاقدين على الإسلام وعلى نبى الإسلام ، من المستشرقين الماكرين ، وأذنابهم المارقين ، أن يتخذوا من قصة تزوج الرسول الكريم بزينب منفذاً للطعن فى النبى الطاهر الزكي ، ويلفقوا الأباطيل ، بسبب بعض الروايات الإسرائيلية ، التى ذكرت فى بعض كتب التفسير .

فقد زعموا- وبئسما زعموا- أن النبى - عليه الصلاة والسلام- مر ببيت زيد وهو غائب فرأى زينب فأحبها ووقعت فى قلبه ، فقال : سبحان مقلب القلوب ، فسمعت زينب ذلك فلما جاء زوجها أخبرته بما سمعت من الرسول ، فعلم أنها وقعت فى نفسه ، فأتى الرسول يريد طلاقها فقال له: أمسك عليك أهلك وفى قلبه غير ذلك ، فطلقها زيد من أجل أن يتزوج بها الرسول .

يقول ابن العربى - رحمة الله - فى تفسيره (أحكام القرآن) رداً على هذه الدعوى الأثيمة : فأما قولهم إن النبى ﷺ رآها فوقعت فى قلبه فباطل، فإنه كان معها كل وقت وموضوع ، ولم يكن حينئذ حجاب ، فكيف ينشأ معها ، ويلحظها فى كل ساعة ، ولا يقع فى قلبه إلا إذا كان لها زوج ، قد وهبته نفسها ، فكيف يتجدد له هوى لم يكن، حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة، وقد قال الله له "ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه" وقد تعقب - رحمه الله - عليه تلك الروايات الإسرائيلية وبين أنها كلها ساقطة الأسانيد.

إن نظرة بسيطة إلى تاريخ (زينب) وظروفها فى زواج (زيد) تجعلنا نؤمن بأن سوء العشرة التى كانت بين زيد وزينب إنما جاءت من - إختلافها إختلافا - بينا فى الحالة الإجتماعية.. فزينب شريفة، زيد كان بالأمس عبدا، وقد أراد الله إمتحانها بزواج زيد لتحطيم مبدأ (العصبية القبلية) والشرف الجاهلى، وجعل الإسلام الشرف فى (الدين والتقوى) فحين عرض الرسول على زينب الزواج من زيد إمتنعت وإستنكفت إعتزازاً بنسبها وشرفها فنزل قوله تعالى: "وما كَانَ لِمُؤْمِنٍ ولا مُؤْمِنَةٍ إذا قَضَى اللهُ وَرَسُولُه أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُم الخِيَرَةُ من أَمْرِهم، ومن يَعْصِ اللهَ ورسولَه فقد ضَلَّ ضَلالاً مُبيناً).

فخضعت زينب لأمر الرسول، وأسلمت لزيد جسدها دون روحها فكان من وراء ذلك الألم والضيق.

ومحمد – صلى الله عليه وسلم – كان يعرف زينب من الصغر، لأنها ابنة عمته فمن كان يمنعها منه؟ وكيف يقدم إنسان امرأة لشخص وهى (بكر) حتى إذا تزوجها وصارت (ثيبا) رغب فيها؟!

حقا إنهم قوم لايعقلون فهم يهرفون بما لا يعرفون، ويقولون على الرسول كذبا وزورا، وبهتانا وضلالا.. ثم إنظر إليهم وهم يقولون : إن الذى أخفاه محمد هو حبه لزينب ولهذا عوتب.. فهل يعقل مثل هذا البهتان؟ وهل يعاتب الشخص لأنه لم يجاهر بحبه لإمرأة جاره؟ "سبحانك هذا بهتان عظيم".

ثم إن الآية صريحة كل الصراحة، وواضحة كل الوضوح فى هذا الشأن.. فقد ذكرت الآية الكريمة أن الله سيظهر ما أخافه الرسول (وتخفى فى نفسك ما الله مبديه) فماذا أظهر الله تعالى؟

هل أظهر حب الرسول أو عشقه لزينب؟ كلا ثم كلا إنما الذى أظهره هو رغبته – عليه السلام – فى تنفيذ أمر الله بالزواج بها لإبطال حكم التبنى، ولكنه كان يخشى من ألسنة المنافقين أن يقولوا: تزوج محمد حليلة ابنه، ولهذا صرح البارى – جل وعلا – بهذا الذى أخفاه الرسول " فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ...."[1].

---

(1) الأحزاب : من الآية ٣٧.

وهكذا تبطل مزاعم المفترين أمام الحجج الدامغة، والبراهين الساطعة، التى تدل على عصمة سيد المرسلين، وعلى نزاهته وطهارته مما ألصقه به الدساسون المغرضون.

٧- "السيدة أُمْ سَلَمَة هند المخزومِيَّة"

تزوج الرسول الكريم بأم سلمة وهى أرملة (عبد الله بن عبد الأسد) وكان زوجها من السابقين الأولين إلى الإسلام، وهاجر إلى الحبشة، وكانت زوجته معه فخرجت فرارا بدينها، وولدت له (سلمة) فى أثناء ذلك، وأستشهد زوجها فى غزوة أحد فبقيت هى وأيتامها الأربعة بلا كفيل ولا معيل، فلم يرى - عليه السلام - عزاء ولا كافلا لها ولأولادها غير أن يتزوج بها، ولما خطبها لنفسه اعتذرت إليه، وقالت: "إنى مسنة، وإنى أم أيتام، وإنى شديدة الغيرة".

فأجابها - عليه السلام - وأرسل لها يقول: أما الأيتام فأضمم إلى، وأدعوا الله أن يذهب عن قلبك الغيرة، ولم يعبأ بالسن، فتزوجها - عليه السلام - بعد موافقتها، وقام على تربية أيتامها، ووسعهم قلبه الكبير، حتى أصبحوا لا يشعرون بفقد الأب، إذ عوضهم أبا أرحم من أبيهم - صلوات الله وسلامه عليه- .

وقد إجتمع لأم المؤمنين النسب الشريف، والبيت الكريم، والسبق إلى الإسلام على أن لها فضيلة أخرى هى (جودة الرأى) ويكفينا دليلا على ذلك استشارة النبى - صلى الله عليه وسلم - لها فى أهم ما حزنه وأهمه من أمر المسلمين، وما أشارت به عليه، وذلك فى (صلح الحديبية) فقدتاثر

المسلمون بالغ التأثر من ذلك الصلح مع المشركين، على ترك الحرب عشر سنين بالشروط التى قدموها ورأوا فى ذلك هضما لحقوقهم مع أنهم كانوا فى أوج عظمتهم وكان من أثر هذا الإستياء أنهم تباطئوا عن تنفيذ أمر الرسول حين أمرهم بالحلق أو التقصير لأجل العودة إلى المدينة المنورة، فلم يمتثل أمره أحد، فدخل الرسول على زوجه (أم سلمة) وقل لها: هلك الناس، أمرتم فلم يتمثلوا، فهونت عليه الأمر، وأشارت عليه بأن يخرج إليهم ويحلق رأسه أمامهم، وجزمت بأنهم لا يترددون حينذاك عن الإقتداء به، لأنهم يعلمون أنه صار أمرا مبرما لا مرد له. وكذلك كان، فما أن خرج الرسول وأمر الحلاق بحلق رأسه، حتى تسابقوا إلى الإقتداء به - صلوات الله عليه - فحلقوا وتحللوا وكان ذلك بإشارة أم المؤمنين أم سلمة - رضى الله عنها وأرضاها- .

٨- السيدة (أم حَبيبة) رَمْلَة بنت أبى سُفْيان:

وفى سنة سبع من الهجرة تزوج الرسول الكريم بالسيدة (أم حبيبه) - رضى الله عنها - وهى أرملة (عبيد الله بن جحش) مات زوجها بأرض الحبشة، فزوجها النجاشى للنبى - صلى الله عليه وسلم - وأمهرها عنه أربعة آلاف درهم، وبعث بها إليه مع شرحبيل بن حسنة، وقد تقدمت الحكمة من تزوج الرسول بها فيما سبق.

٩- السيدة جُويرِية بنت الحَارِث:

وتزوج الرسول الكريم بالسيدة (جويرية بنت الحارس بن ضرار) سيد بنى المصطلق، وهى أرملة (مسافع بن صفوان) الذى قتل يوم المريسيع،

وترك هذه المرأة فوقعت فى الأسر بيد المسلمين، وكان زوجها من ألد أعداء الإسلام وأكثرهم خصومة للرسول، وقد تقدم معنا الحكمة من تزوج الرسول الكريم بها كما تقدم الحديث عن (صفية بنت حيى بن أخطب) عند الكلام عن الحكمة السياسية.

١٠- السيدة مَيمونة بنت الحَارث الهِلاليّة:

كان اسمها بره فسماها - عليه السلام - (ميمونة) وهى آخر أزواجه - صلوات الله عليه- ، وقد قالت فيها عائشة:

أما إنها كانت من أتقانا لله وأوصلنا للرحم، وهى أرملة (أبى رهم بن عبد العزى) وقد ورد أن العباس - رضى الله عنه - هو الذى رغبه فيها، ولا يخفى ما فى زواجه بها من البر وحسن الصلة وإكرام عشيرتها الذين آزروا الرسول ونصروه.

هذه لمحة عن أمهات المؤمنين، زوجات الرسول الطاهرات، اللواتى أكرمهن الله بصحبة رسوله، وعلهن أمهات للمؤمنين، وخاطبهن بقوله - جل وعلا- :

"يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً)"[1]. وقد كان زواج الرسول بهن لحكم كثيرة، راعى فيها الرسول مصلحة الدين والتشريع، وقصد تأليف القلوب، فجذب إليه كبار القبائل، وكرام العشائر.

---

(١) سورة الأحزاب : الآية ٣٢.

وجميع زوجات الرسول (أرامل) ما عدا السيدة عائشة، وقد عدد الرسول زوجاته بعد الهجرة، فى السنة التى بدأت فيها الحروب بين المسلمين والمشركين، وكثر فيها القتل والقتل، وهى من السنة الثانية للهجرة إلى السنة الثامنة التى تم فيها النصر للمسلمين، وفى كل زواج ظهر لنا الدليل الساطع على نبل الرسول،وشهامته، وسمو غرضه، وجميل إحسانه، خلافا لما يقوله الأفاكون الدساسون فلو كان للهوى سلطان على قلب النبى لتزوج فى حل الشباب، ولتزوج الأبكار، ولكنه الحقد الأسود الذى ملأ قلوب أولئك المستشرقين الغربيين فأعماهم عن رؤية ضياء الحق الساطع، وصدق الله "بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ"[1]، [2].

---

(1) سورة الأنبياء : الآية ١٨

(2) انظر شبهات وأباطيل حول تعدد زوجات الرسول ﷺ ، محاضرة مطبوعة بقلم محمد على الصابونى/ ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م، ص ٤- ٥٦ بتصرف.

(٣) مراجع للاستزادة:

أ- ازواج النبى اللاتى دخل بهن أو عقد عليهن أو خطبهن وبعض فاضائلهن لمحمد بن يوسف الصالحى الدمشقى، تحقيق محمد نظام الدين الفتيح، دار ابن كثير، ودار التراث، ط١ ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢م.

ب- حقائق الإسلام فى مواجهة شبهات المشككين، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. القاهرة/ ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م، ص٢٥٣: ٣٦٨.

ج- حقائق الإسلام وأباطيل خصومه لعباس محمود العقاد، طبعة دار الهلال، ص١٥٨ : ١٦٥.

د- شبهات وأباطيل خصوم الإسلام والرد عليها، لمحمد متولى الشعراوى، جمع وإعداد أحمد عطا، دار القلم بيروت لبنان ص ٤٧: ٥٠.

هـ- زوجات الرسول ﷺ أمهات المؤمنين لمحمد الغرباوى، مكتبة النافذة، ط١، ٢٠٠٤م.

المبحث الثَّانى
الإسلام والرِّق

زعموا: أنّ الإسلام أباح الرِّق، وساعد على انتشاره!

الردّ على الشُّبهة

الرِّق ـ لغة ـ : هو الشئ الرقيق ، نقيض الغليظ والثخين .

ـ واصطلاحًا ـ : هـو المِلْك والعـبودية ، أى نقيض العِتْق والحـرية .

والرقيق ـ بمعنى العبد ـ يطلق على المفرد والجمع ، وعلى الذكر والأنثى أما العبد ، فهو : الرقيق الذكر ، ويقابله : الأَمَة للأنثى . ومن الألفاظ الدالة على الرقيق الذكر لفظى : الفتى أو الغلام .. وعلى الأنثى لفظى : الفتـاة ، والجارية . أما القِنّ فهو أخص من العبد ، إذ هو الذى مُلِك هو وأبواه . ومالك الرقيق هو : السيد ، أو المولى .

والرق نظام قديم قدم المظالم والاستعباد والطبقية والاستغلال فى تاريخ الإنسان ، وإليه أشار القرآن الكريم فى قصة يوسف عليه السلام :﴿ وجاءت سيارة فأرسلوا واردهم فأدلى دلوه قال يا بُشْرى هذا غلام وأسروه بضاعة والله عليم بما يعملون . وشروه بثمن بخس دراهم معدودة وكانوا فيه مـن الزاهدين . وقال الذى اشتراه من مصر لامرأته أكرمى مثـواه عسـى أن ينفعنا أو نتخذه ولداً﴾ [1] وكان الاسترقاق من عقوبات السرقة عند العبرانيين القدماء ، وعندما سئل إخوة يوسف عن جزاء السارق لصواع الملك﴿ قـالوا جزاؤه من وُجد فى رحله فهو جزاؤه ..﴾ [2].

وفى الحضارات القديمة كان الرق عماد نظام الإنتاج والاستغلال ، وفى بعض تلك الحضارات ـ كالفرعونية المصرية والكسروية الفارسية ـ كـان النظام الطبقى المغلق يحول دون تحرير الأرقاء ، مهما توفرت لأى مـنهم الرغبة أو الإمكانات .. وفى بعض تلك الحضارات ـ كالحضارة الرومانية ـ

---

(١) يوسف : ١٩ـ٢١ .

(٢) يوسف : ٧٥ .

كان السادة هم الأقلية الرومانية ، وكانت الأغلبية ــ فى الإمبراطورية ــ برابرة أرقاء ، أو فى حكم الأرقاء .. وللأرقاء فى تلك الحضارات ثــورات من أشهرها ثورة " اسبارتاكوس " [٧٣ــ٧١ق.م] .

وعندما ظهر الإسلام كانت للمظالم الاجتماعية والتمييز العرقى والطبقى منابع وروافد عديدة تغذى " نهر الرق " فى كل يوم بالمزيد من الأرقــاء .. وذلك من مثل :

١ــ الحرب ، بصرف النظر عن حظــها مــن الشــرعية والمشــروعية ، فالأسرى يتحولون إلى أرقاء ، والنساء يتحولن إلى سبايا وإماء ..

٢ــ والخطف ، يتحول به المخطوفون إلى رقيق ..

٣ــ وارتكاب الجرائم الخطيرة ــ كالقتل والسرقة ــ والزنا ــ كــان يحكــم على مرتكبيها بالاسترقاق ..

٤ــ والعجز عن سداد الديون ، كان يحوّل الفقراء المدينين إلى أرقاء لــدى الأغنياء الدائنين ..

٥ــ وسلطان الوالد على أولاده ، كان يبيح لــه أن يبيــع هــؤلاء الأولاد ، فينتقلون من الحرية ــ إلى العبودية .

٦ ــ وسلطان الإنسان على نفسه ، كان يبيح له بيع حريته ، فيتحــول إلــى رقيق ..

٧ ــ وكذلك النسل المولود من كل هؤلاء الأرقاء يصبح رقيقا ، حتى ولــو كان أباه حرا ..

ومع كثرة واتساع هذه الروافد التى تمد نهر الرقيق ــ فى كل وقــت ــ بالمزيد والمزيد من الأرقاء ، كانت أبواب العتق والحرية إما موصدة تماما ، أو ضيقة عسيرة على الولوج منها ..

وأمام هذا الواقع ، اتخذ الإسلام ، إبان ظهوره ، طريق الإصلاح الــذى يتغيا تحرير الأرقاء ، وإلغاء نظام العبودية ، وطى صفحته من الوجــود ،

لكن فى " واقعية — ثورية " — إذا جاز التعبير — .. فهو لم يتجاهل الواقــــع ولم يقفز عليه .. وأيضا لم يعترف به على النحو الذى يبقيه ويكرسه ..

لقد بدأ الإسلام فأغلق وألغى وحرّم أغلب الروافد التى كانت تمد نـــهر الرقيق بالمزيد من الأرقاء .. فلم يبق منها إلا أسرى الحـــرب المشـــروعة والشرعية ، والنسل إذا كان أبواه من الأرقاء .. وحتـــى لأسـرى الحـــرب المشروعة فتح الإسلام أمامهم باب العتق والحرية — المــنّ أو الفـداء — : ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثـــاق فإما منًّا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها..﴾[1] فعندما تضع الحرب أوزارها ، يتم تحرير الأسرى ، إما بالمن عليهم بالحريـــة وإمـــا بمبادلتـــهم بالأسرى المسلمين لدى الأعداء ..

ومع إغلاق الروافد — روافد الاسترقاق ومصادره — التفت الإسلام إلى " كتلة " واقع الأرقاء ، فسعى إلى تصفيتها بالتحرير ، وذلك عندمـــا عـــدد ووسع مصاب نهر الرقيق ..ولقد سلك الإسلام إلـــى ذلـــك المقصـــد ســـبيل منظومة القيم الإسلامية . وسبيل العدالة الاجتماعية الإسلامية . فحبب إلـــى المسلمين عتق الأرقاء تطوعاً ، إذ فى عتق كل عضو من أعضاء الرقيـــق عتق لعضو من أعضاء سيده من النار ، فتحرير الرقيـــق ســـبيل لتحريـــر الإنسان من عذاب النار يوم القيامة .. كما جعل الإسلام عتق الأرقاء كفـــارة للكثير من الذنوب والخطايا .. وجعل للدولة والنظام العام مدخلاً فى تحريـــر الأرقاء عندما جعل هذا التحرير مصرفاً من المصارف الثمانيـــة لفريضـــة الزكاة — فهو جزء من أحد أركان الإسلام — ﴿ إنمـــا الصدقـــات للفقـــراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفـــى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾ [2] . كمـــا جعـــل الحرية هى الأصل الذى يولد عليه الناس ، والرق هو الاستثناء الطارئ الذى يحتاج إلى إثبات ، فمجهولوا الحكم هم أحرار ، وعلى مدعى رقـــهم إقامـــة البينات ، وأولاد الأمة من الأب الحر هم أحرار — و" متى استعبدتم النـــاس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً ؟ ! " ..

---

(١) محمد : ٤ .

(٢) التوبة : ٦٠ .

كذلك ، ذهب الإسلام فساوى بين العبد والحر فى كل الحقوق الدينية ، وفى أغلب الحقوق المدنية ، وكان التمييز فقط ، فى أغلب حالاته بسبب التخفيف عن الأرقاء مراعاة للاستضعاف والقيود التى يفرضها الاسترقاق على الإرادة والتصرف .. فالمساواة تامة فى التكاليف الدينية ، وفى الحساب والجزاء .. وشهادة الرقيق معتبرة فى بعض المذاهب الإسلامية ــ عند الحنابلة ــ وله حق الملكية فى ماله الخاص ، وإعانته على شراء حريته ــ بنظام المكاتبة والتدبير ــ مرغوب فيها دينياً (**والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً وآتوهم من مال الله الذى آتاكم**) [1] . والدماء متكافئة فى القصاص ..

وبعد أن كان الرق من أكبر مصادر الاستغلال والثراء لملاك العبيد ، حوله الإسلام ــ بمنظومة القيم التى كادت أن تسوى بين العبد وسيده ــ إلى ما يشبه العبء المالى على ملاك الرقيق .. فمطلوب من مالك الرقيق أن يطعمه مما يأكل ويلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل مالا يطيق .. بل ومطلوب منه ــ أيضاً ــ إلغاء كلمة " العبد " و " الأمة " واستبدالها بكلمة " الفتى " و " الفتاة " !

بل لقد مضى الإسلام فى هذا السبيل إلى ما هو أبعد من تحرير الرقيق ، فلم يتركهم فى متاهة عالم الحرية الجديد دون عصبية وشوكة وانتماء ، وإنما سعى إلى إدماجهم فى القبائل والعشائر والعصبيات التى كانوا فيها أرقاء ، فأكسبهم عزتها وشرفها ومكانتها ومنعتها وما لها من إمكانات ، وبذلك أنجز إنجازاً عظيماً ــ وراء وفوق التحرير ــ عندما أقام نسيجاً اجتماعياً جديداً التحم فيه الأرقاء السابقون بالأحرار ، فأصبح لهم نسب قبائلهم عن طريق " الولاء " ، الذى قال عنه الرسول ﷺ : [**الولاء لُحْمَة كلُحْمَة النسب**] ــ رواه الدارمى ــ . حتى لقد غدا أرقاء الأمس " سادة " فى أقوامهم ، بعد أن كانوا " عبيداً " فيهم .. وقال عمر بن الخطاب ــ وهو من هو فى الحسب والنسب ــ عن بلال الحبشى ، الذى اشتراه أبو بكر الصديق وأعتقه : " سيدنا أعتق سيدنا " ! .. كما تمنى عمر أن يكون سالم مولى أبى حذيفة حياً فيختاره لمنصب الخلافة .. فالمولى ، الذى نشأ رقيقاً ، قد حرره الإسلام ، فكان إماماً فى الصلاة وأهلاً بخلافة المسلمين .

---

(1) النور: ٣٣ .

ولقد ساعد على هذا الاندماج فى النسيج العربى ـ فضلاً عن الإسلامى ـ ذلك المعيار الذى حدده الإسلام للعروبة وهو معيار اللغة وحدها ، فباستبعاد " العرق .. والدم " غدت الرابطة اللغوية والثقافية انتماءً واحداً للجميع ، بصرف النظر عن ماضى الاسترقاق وعن هذا المعيار للعروبة تحدث الرسول ﷺ ـ فى معرض النقد والرفض للذين أرادوا إخراج الموالى ، ذوى الأصول العرقية غير العربية ، من إطار العروبة ، فقال : [أيها الناس ، إن الرب واحد ، والأب واحد .. وليست العربية بأحدكم من أب أو أم ، وإنما هى اللسان ، فمن تكلم العربية فهو عربى ..] ..

هكذا كان الإسلام إحياء وتحريراً للإنسان ، مطلق الإنسان ، يضع عن الناس إصرهم والأغلال التى كانت عليهم ، ويحرر الأرقاء ، لأن الرق ـ فى نظره ـ " موت " ، والحرية " حياة وإحياء " .. ولقد أبصر هذه الحكمة الإسلامية الإمام النسفى [٧١٠هـ /١٣١٠م] وهو يعلل جعل الإسلام كفارة القتل الخطأ تحرير رقبة : ﴿ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة﴾ [1] . . فقال : إن القاتل " لما أخرج نفساً مؤمنة من جملة الأحياء لزمه أن يدخل نفساً مثلها فى جملة الأحرار ، لأن اطلاقها من قيد الرق كإحيائها ، من قبل أن الرقيق ملحق بالأموات ، إذ الرق أثر من آثار الكفر ، والكفر موت حكماً .." [2] .. فالإسلام قد وَرِثَ نظام الرق عن المجتمعات الكافرة فهو من آثار الكفر ، ولأنه موت لروح وَمَلَكَات الأرقاء ، وسعى الإسلام إلى إلغائه ، وتحرير ـ أى إحياء ـ موات هؤلاء الأرقاء ، كجزء من الإحياء الإسلامى العام ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾ [3] .

***

(١) النساء : ٩٢ .

(٢) [تفسير النسفى] طبعة القاهرة ، الأولى .

(٣) الأنفال : ٢٤

ومع أن مقاصد الإسلام فى تصفية نهر الرقيق — بإغلاق روافده وتجفيف منابعه ، وتوسيع مصباته — لم تبلغ كامل آفاقها ، إذ انتكس "الواقع التاريخي" للحضارة الإسلامية ، بعد عصر الفتوحات ، وسيطرة العسكر المماليك على الدولة الإسلامية .. إلا أن . حال الأرقاء فى الحضارة الإسلامية قد ظلت أخف قيوداً وأكثر عدلاً — بما لا يقارن — من نظائرها خارج الحضارة الإسلامية ، بما فى ذلك الحضارة الغربية ، التى تزعمت — فى العصر الحديث — الدعوة إلى تحرير الأرقاء ..

فلقد اقترن عصر النهضة الأوروبية بزحفها الاستعمارى على العالمين القديم والجديد ، وبعد أن استعبد المستعمرون — الأسبان والبرتغاليون والإنجليز والفرنسيون — سكان أمريكا الأصليين ، وأهلكوهم فى سخرة البحث عن الذهب وإنشاء المزارع ، مارسوا أكبر أعمال القرصنة وتخطف فى التاريخ ، تلك التى راح ضحيتها أكثر من أربعين مليوناً من زنوج إفريقيا ، سلسلوا بالحديد ، وشحنوا فى سفن الحيوانات ، لتقوم على دمائهم وعظامهم المزارع والمصانع والمناجم التى صنعت رفاهية الرجل الأبيض فى أمريكا وأوروبا .. ولا يزال أحفادهم يعانون من التفرقة العنصرية فى الغرب حتى الآن.

وعندما سعت أوروبا — فى القرن التاسع عشر — إلى إلغاء نظام الرق ، وتحريم تجارته ، لم تكن دوافعها — فى أغلبها — روحية ولا قيمية ولا إنسانية ، وإنما كانت — فى الأساس — دوافع مادية ، لأن نظامها الرأسمالى قد رأى فى تحرير الرقيق سبيلاً لجعلهم عمالاً أكثر مهارة ، وأكثر قدره على النهوض باحتياجات العمل الفنى فى الصناعات التى أقامها النظام الرأسمالى .. فلقد غدا الرق — بمعايير الجدوى الاقتصادية — عبئاً على فائض رأس المال — الذى هو معبود الحضارة الرأسمالية المادية — وأصبحت حرية الطبقة العاملة أعون على تنمية مبادراتها ومهاراتها فى عملية الإنتاج ..

ولقد كان ذات القرن الذى دعت فيه أوروبا لتحرير الرقيق هو القــرن الذى استعمرت فيه العالم ، فاسترقت بهــذا الاســتعمار الأمــم والشــعوب استرقاقاً جديداً ، لا تزال الإنسانية تعانى منه حتى الآن ..

الخلاصة:

شـرع الإسـلام العتق ولم يشرع الرق، إذا كان الرق مشروعاً قبل الإسـلام فـى القـوانين الوضـعية والدينية بجميع أنواعه.. وكانت اليهودية تبيحه، ونشأت المسيحية وهو مُباح ولم تُحرِّمه، ولم تنظر إلى تحريمه فى المستقبل؛ ومـن ثَـمَّ فإن وصايا الإسلام فى مسألة الرق خولفت كثيراً، و كان من مخالفيها كثير من المُسلمين وليس الإسلام[1].

[1]- حقائق الإسلام فى مواجهة شبهات المشككين : الرق للدكتور محمد عمارة، ص ٦١٥ : ٦٢١ بتصرف.

٢- مراجع للاستزادة:

أ- دراسات إسلامية فى العلاقات الدولية والاجتماعية: الإسلام والرق للدكتور محمد عبد الله دراز ١٢٥: ١٣٠.

ب- حقائق الإسلام وأباطيل خصومه لعباس محمود العقاد، طبعة دار الهلال، ص ١٧٨: ١٨٦.

المبحث الثَّالث

تحريم زواج المُسلمة من غير المُسلم

زعموا أنَّ: تحريم زواج المُسلمة من غير المُسلم يُعدُّ نزعة عُنْصرية!

الردُّ على الشُّبهة

١- صحيح أن الإسلام يجيز زواج المسلم من غير المسلمة (مسيحية أو يهودية) ولا يجيز زواج المسلمة من غير المسلم. للوهلة الأولى يعد ذلك من قبيل عدم المساواة، ولكن إذا عرف السبب الحقيقى لذلك انتفى العجب، وزال وهم انعدام المساواة. فهناك وجهة نظر إسلامية فى هذا الصدد توضح الحكمة فى ذلك. وكل تشريعات الإسلام مبنية على حكمة معينة ومصلحة حقيقية لكل الأطراف.

٢- الزواج فى الإسلام يقوم على "المودة والرحمة" والسكن النفسى. ويحرص الإسلام على أن تبنى الأسرة على أسس سليمة تضمن الاستمرار للعلاقة الزوجية. والإسلام دين يحترم كل الأديان السماوية السابقة ويجعل الإيمان بالأنبياء السابقين جميعا جزءا لا يتجزأ من العقيدة الإسلامية. وإذا تزوج مسلم من مسيحية أو يهودية فإن المسلم مأمور باحترام عقيدتها، ولا يجوز له- من وجهة النظر الإسلامية- أن يمنعها من ممارسة شعائر دينها والذهاب من أجل ذلك إلى الكنيسة أو المعبد. وهكذا يحرص الإسلام على توفير عنصر الاحترام من جانب الزوج لعقيدة زوجته وعبادتها. وفى ذلك ضمان وحماية للأسرة من الانهيار.

٣- أما إذا تزوج غير مسلم من مسلمة فإن عنصر الاحترام لعقيدة الزوجة يكون مفقودا. فالمسلم يؤمن بالأديان السابقة، وبأنبياء الله السابقين،

ويحترمهم ويوقرهم، ولكن غير المسلم لا يؤمن بنبى الإسلام ولا يعترف به، بل يعتبره نبيا زائفا ويصدق- فى العادة- كل ما يشاع ضد الإسلام وضد نبى الإسلام من افتراءات وأكاذيب، وما أكثر ما يشاع.

وحتى إذا لم يصرح الزوج غير المسلم بذلك أمام زوجته فإنها ستظل تعيش تحت وطأة شعور عدم الاحترام من جانب زوجها لعقيدتها. وهذا أمر لا تجدى فيه كلمات الترضية والمجاملة. فالقضية قضية مبدأ. وعنصر الاحترام المتبادل بين الزوج والزوجة أساس لاستمرار العلاقة الزوجية.

٤- وقد كان الإسلام منطقيا مع نفسه حين حرم زواج المسلم من غير المسلمة التى تدين بدين غير المسيحية واليهودية، وذلك لنفس السبب الذى من أجله حرم زواج المسلمة من غير المسلم.

فالمسلم لا يؤمن إلا بالأديان السماوية وما عداها تعد أديانا بشرية. فعنصر التوقير والاحترام لعقيدة الزوجة فى هذه الحالة- بعيدا عن المجاملات- يكون مفقودا. وهذا يؤثر سلبا على العلاقة الزوجية، ولا يحقق "المودة والرحمة" المطلوبة فى"العلاقة الزوجية[1]".

ولنتدبر قوله تعالى:

(وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ

[1]- انظر حقائق الإسلام فىمواجهة شبهات المشككين : تحريم زواج المسلمة من غير المسلم للدكتور محمد عمارة، ص٦٢٨ ، ٦٢٩، بتصرف.

مُشْـرِكٍ وَلَـوْ أَعْجَـبَكُمْ أُولَـئِكَ يَدْعُـونَ إِلَـى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ)[1]

ورد فى تفسير هذه الآية: إذا كانت مخالطة اليتامى لا حرج فيها، فإن الحرج فى مخالطة أهل الشرك، فلا ينكح المؤمن مشركة لا تدين بكتاب سماوى ولا يحمل المرء منكم على زواج المشركة مالها وجمالها وحسبها ونسبها.

فالمؤمنة التى وقع عليها الرق خير من المشركة الحرة ذات المال والجمال والحسب والنسب.

كما أن العبد المؤمن خير من المشرك الحر الذى لا يدين بالكتب السماوية، فأولئك يدعون إلى المعصية والشرك اللذين يستوجبان النار، والله سبحانه يدعو إلى اعتزال المشركين فى النكاح يدعوكم إلى ما فيه صلاحكم ورشادكم لتنالوا الجنة والمغفرة، والله يبين شرائعه وهديه للناس لعلهم يعرفون صلاحهم ورشادهم[2].

وجاء فى أسباب نزول هذه الآية:

"وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ..." نزلت هذه الآية فى ابن أبى مرثد الغنوى استأذن النبى ﷺ فى عناق أن يتزوجها وهى مشركة، وكانت ذا حظ وجمال فنزلت الآية... وقال ابن عباس : نزلت هذه الآية فى عبد الله بن رواحه وكانت له أمة سوداء، وأنه غضب عليها فلطمها، ثم أنه

١- البقرة الآية ٢٢١.

٢- المنتخب فى تفسير القرآن الكريم ص ٦٠.

فـزع فأتـى النبى ﷺ فأخبره وقل لأعتقنها ولأتزوجنها ففعل، فطعن عليه ناس، وقالوا: ينكح أَمَةً! فأنزل الله هذه الآية[1].

الخلاصة:

إن سِـر مـنع زواج المُسـلمة من غير المسلم لِعِلَّةٍ فى غير المُسلم- ولـيس فـى الإسـلام والمرأة المُسْلِمة- فليؤمنوا بالإسلام- كما نُؤمن نحن المسُـلمين بالـدّيانات السّماوِيّة السَّابقة- ونحن نُزوجهم بناتنا ونأمن على حياتهن معهم؛ ولأن هذا مُحل من خلال معرفة مِفتاح شخصية غير المُسْلِمين لهذا عُـرِف سـبب تحـريم الإسلام زَواج المُسلمة من غير المُسلم، وعلى أن ذلك لا يُعتبر نزعة عُنصرية كما يقولون افتراءً على الإسلام والمسلمين.

---

[1]- القرآن الكريم تفسير وبيان لحسنين محمد خلوف، مذيلا بكتاب لباب النقول فى أسباب النزول للسيوطى بدون تاريخ، ص ٥٧، ٥٨.

المبحث الرَّابع
موقف الإسلام من حِجاب المرأة المُسْلِمة

زعموا أنّ : الإسلام يحرم المرأة من الحركة والتفاعل فى الحياة بفرضه الحِجاب عليها!

الردُّ على الشُّبهة

السياق القرآنى لآية الخِمار يبين أن العِلّة هى العفاف وحفظ الفروج، حيث يبدأ بالحديث عن تميز الطيبين والطيبات عن الخبيثين والخبيثات.. وعن آداب دخول بيوت الآخرين، المأهول منها وغير المأهول.. وعن غض البصر.. وحفظ الفروج، لمطلق المؤمنين والمؤمنات.. وعن فريضة الاختمار، حتى لا تبدو زينة المرأة- مطلق المرأة- إلا لمحارم حددتهم الآية تفصيلاً.. فالحديث عن الاختمار حتى فى البيوت، إذا حضر غير المحارم.. ثم يواصل السياق القرآنى الحديث عن الإحصان بالنكاح (الزواج) وبالاستعفاف للذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله:

(الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّأُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَداً فَلا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ * قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا

يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ * وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[1]

فنحن أمام نظام إسلامي، وتشريع إلهي مفصل، في العفة وعلاقتها بستر العورات عن غير المحارم، وهو تشريع عام، في كل مكان توجد فيه المرأة مع غير محرم.

بل إن ذات السورة- (النور) تستأنف التشريع لستر العورات داخل البيوت- نصا وتحديدا- فتقول آياتها الكريمة: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ

---

[1]- النور : ٢٦ - ٣٣.

مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لا يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)[1]

فنحن أمام تشريع لستر العورات، حتى داخل البيوت، عن غير المحارم- الذين حددتهم الآيات- ومنهم الصبيان إذا بلغوا الحرم.. فحيث أمر الله بالعفاف وحرم الزنا وأقر الزواج وأباح إمكانية التعدد فكان لابد لكمال التشريع من الأمر بدرء ما يوصل إلى عكس ذلك كله فأمر بالحجاب وبغض البصر وبعدم الخلوة وهو أمر له سبحانه فى كل دين[2].

وقد بين الشيخ الشعراوى فرية الداعين إلى سفور المرأة العصرية، ودحض فريتهم بقوله:

التشريع حينما تدخل، منع هذه العملية، وقال للمرأة: أنا حين أمنعك من السفور وأنت فى ريعان جمالك، فلكى أحميك حينما يزول عنك هذا الجمال.. أمنعك حتى لا يكون عند رجلك جمال مرئى بعينه إلا أنت

---

[1]- النور : ٥٨ - ٦٠.

[2]- حقائق الإسلام فى مواجهة شبهات المشككين: قضية الحجاب للدكتور محمد عمارة ص ٦١٢: ٦١٤ بتصرف يسير.

وجمالك.. فإنه إن رأى سواك وكانت أجمل منك، فإن الحيلة تتعكر، وصفوها ينتهي.

كذلك نقول لهم: التشريع حين طلب من المرأة أن تقرَّ في البيت، وإن خرجت خرجت مُتحجبة غير متهتكة ولا متبرجة، فهذا هو الحق. فإذا أحالوها على المسألة الحضارية نقول لهم: أنتم كاذبون.

والله لو اقتصرت المسألة على خروجكن للتعليم لما كانت هناك مُشكلة، ولكن قُلن لنا: ما العلاقة بين تعليمكن وبين صدوركن المكشوفة؟ أو بين التعليم وبين الزينة الفاضحة، أو بينه وبين ظهور الأفخاذ والأزرع؟ أو بينه وبين اللباس اللاصق الذي يدل على المفاتن: بل أنتن أخذتن الضرورة وأدخلتن فيها غير ضرورات، وبذلك حققتن الفتنة.

إذن فقد كان أهم سلاح في أيدي أعداء الإسلام هو المرأة حين استخدموها عُنصراً فَعّالاً في الدخول على المسلمين في عقائدهم، دخلوا بها كأم، ودخلوا بها كأخت، وكبنت، ليستخدموها في الهجوم الجديد ضد المبادئ الإسلامية[1]

---

[1] - شبهات وأباطيل خصوم الإسلام والرد عليها لمحمد متولي الشعراوي وحديثه عن مشروعية حِجاب المرأة في الإسلام، انظر على سبيل المثال ص ٦٧.

الفصل الخَامِس

قَضَايا مُعاصرة فى ضَوء الإِسلام

المبحث الأول : الإِسلام وتَعَدُّد الزَّوْجَات.

المبحث الثانى: الإِسلام وتنظيم النَّسل.

المبحث الثالث : الإِسلام والاستنساخ البشرى.

المبحث الرابع : الإِسلام وغسيل الأموال.

المبحث الأوَّل
الإسلام وتعدُّد الزَّوجات

قالوا أن: الإسلام جَامَل الرجل، وعدّد له المرأة ولم يسو بينه وبين المرأة فلم يعدّد لها الرجال!

تفصيل القضِيَّة

قيل للمرأة المسلمة: إنَّ الإسلام لا يجعل للمرأة حق الزواج بالرجل، بينما يجعل الرجل منفرداً بالزِواج من المرأة، أو المرأتين أو الثلاث، أو الأربع.

نقول: إن هذه القضية عُولجت اجتماعياً، وعُولجت اقتصادياً، وعُولجت صحياً، فلم يجدوا حلاً لها إلا ماقضى به الإسلام.

الحل المنطقي: أن نقول للمرأة التى تعترض على هذا الحُكم، هل أنت متزوجة أم غير متزوجة؟ الجواب أن خمسا وتسعين فى المائة من المعترضات متزوجات، فنقول لها: لا رأى لك، لأنك متهمة فى إبداء هذا الرأى، لأنك لا تحُبين الشريكة لك، ولكن آخذ رأى من لم تتزوج، وتكون على الحياد.

نقول لها: ألا تكونين زوجة ثانية بدلاً من ألا تكونى زوجة؟ وسيكون الجواب حتماً: أكون زوجة ثانية بدلا من ألا أكون زوجة، والثالثة كذلك، والرابعة كذلك.

ولو استقصينا آراء النساء اللاتى لم يتزوجن لما وجدنا واحدة منهن تقول على غير حكم الإسلام.

إذن فالرجل ليس ضد المرأة، والدِّين ليس ضد المرأة، وإنما المرأة هى التى ضد المرأة.

وأيضاً ففكرة التعدد منطقية وواقعية وفلسفية: فالفكرة تقول: لا يمكن أن يتعدد شئ على شئ إلا إذا كان المتعدد فائضاً، فإذا كان المتعدد فائضاً فطبيعى أن يتعدد. وهب أن جماعة دخلوا حُجرة فيها عشرة كراسى، وهم عشرة، فكل واحد يجلس على كرسى: فإذا دخل العشرة فوجدوا اثنى عشر كرسياً، فإن واحداً يمكن أن يجلس على كُرسى، ويتكئ على كرسى آخر. ولا يمكن أن يعدد لنفسه كرسيين إلا إذا كان هناك فائض.

إذن فالتعدد لا يأتى إلا عن فائض، وهذه القضية خدمتها الإحصاءات الحديثة. ولو استطاع واحد منا أن يقوم بإحصاء فى منطقته، لوجد نتيجة الإحصاء منطقية. فإذا نظرنا إلى عَالَم التكاثر فى الكون، وعالم التكاثر نعرفه فى الإنسان، ونعرفه فى الحيوان، ونعرفه فى النبات.

وهذا التكاثر ينشأ من لقاء بين الموجب والسالب، أو بين الذكر والأنثى. فإذا ما نظرنا بالاستقراء إلى عدد الذكور وعدد الإناث، وجدنا دائماً أن الإناث هن الكثيرات، والذكورة محصورة فى عدد ليس بالكثير.

ولننظر إلى مزرعة نخيل، ونُحصى عدد الإناث والذكور، نجد أن الذكور مرة تكون واحدة ومرة تكون اثنين. لم تكن ثلاثة إلى عشرة فى المائة. وذلك لأن الذكر يُخصِّب أكثر من أنثى، والأنثى لا تُخَصَّب من ذكرين.

وكذلك إذا ما جئنا بمائة بيضة، وفرَّخناها، ثم أحصينا ما بها من ديوك وما بها من إناث وجدنا أن عدد الإناث أكثر.

وكـذلك الإنســان إناثـه أكثر من ذكوره. هذا إذا صرفنا النظر عما يطرأ على الذكورة من صدمات وأحداث وحروب.

إذن فعنصـر الذكـر أكثـر مـن عنصر الأنثى فى كل عَالم من عوالم التكاثـر. فـإذا كان الأمر كذلك، ولا تعدد إلا عن فائض فسنقول لمن يقف ضد الا لام، ويعيب الإسلام: أعط كل ذكر أنثى، ثم ستجد الفائض عددا، وهذا العدد ما موقفه فى المجتمع؟

موقـف الأنثـى حينـئذ إما أن تقف فتُكْبَتْ، أى تستطيع أن تكتب السبب الأصيل ليحصل تنفيس بأسباب، فرعية أخرى، والسبب الأصيل لا يوجده وهذا التنفيس ستكون نتيجته إثارة الاضطراب والقلاقل فى بيئاتها، فـإذا كانـت فـتاة لم تتـزوج فنحن نعرف كثيراً من المآسى من هذه المسألة، وتأخذ فى جانبها الأمّ، تعكر صفو الحياة كلها لأنها لم تتزوج، وهذا السبب مسـتور، والحـياء يمـنع مـن إظهاره، ولكنه يأخذ أسباباً أخرى حتى نواجهها بالحلول وبالعلاجات، ومع ذلك لا تُشْفى، لأننا نعالج فى غير الداء.

إذن فالـتعدد يمـنع كارثـة، ما دام لا فائض إلا بتعدد، فلابد أن تُحَل قضية ذلك المتعدد، فشرع الإسلام أن يتزوج اثنتين أو ثلاثا أو أربعا.

أما إذا لم تَعَفّ الفائضة فمع من يكون ميدانها؟ يكون ميدانها مع متزوج، أو مع فتى لم يبلغ حتى مرحلة احتمال تبعات الحياة. وبذلك يفسد المجتمع كله.

فالحـل الإسـلامى حل طبيعى فى حل ظاهرة الفائض، ولا أقول أن الفـائض مشـكلة، لأن الفائض لم يطرأ على من شرع، لأن المشرع الأعلى

يعلـم أنـه سـيوجد فائض فيمن خلق، ولكنه فائض لحِكمة، وهذه الحكمة يلجـأ إليها كثير من الدول الآن حين لاحظوا نقصاً فى عدد الرجل نتيجة للحروب فأحبوا أن يعددوا حتى يُخصِّب الرجل الواحد عدداً من الإناث.

والحِكمـة فى هذا ليس تشريع التعدد، ولكنها فى آثار التعدد فى الأسر، فأخذوا من واقع الآثار ما ينفِّر من أصل الحكم، وذلك تبعاته دائماً تعـود إلى المسلمين، لأن المسلم الذى عَّدد نقول له: إنك عَّددت بحُكم الله، فهل التزمت حُكم الله فى كل الأمر؟

أخـذت الـتّعدد بحُكـم الله، فلماذا لا تأخذ العدالة بين المتعددات بحُكم الله؟ لماذا أخذت من يُمَتِّعُك ويريحك بحكم الله، وقُلْتَ: هذا هو التعدد ، وحين عدّدتَ لم تعدل ولم تقل: الله شرع العدل.

لقـد أرحـت أيهـا المُعَـدِّد نفسـك، وأرحـت شهواتك، إن لم تحترم الدوافع الأخرى الإنسانية فى زواجك، فقد أخذت لنفسك المنفعة، وأبقيت أثر متعتك، استدراكاً ونقداً، لأنك ضيعت حُكم العدالة بين المتعددات.

ولكن لو أنك أخَذت الحُكمين معا، واحترمت العدل بين زوجاتك، لم تجـد النسـاء اللائى يَثُرن على هذا التعدد مثاراً للسخط، لأن المرأة منهن سـتجد حظهـا لم يؤثر فيه حظ الأخرى، وعيشها لم يؤثر فيه عيش الأخرى، وحفاوتـك بتـبعات الـزواج مـن الأولى وهى الأولاد لم تُؤثر فى حفاوتك بتبعات الزواج من الثانية، لأنك عدلت بين كُلِّ الذرية.

لكـن حين نأخذ حُكم الله فى التعدد، ولا نأخذه فى العدل، تنشأ تلـك الآثـار المنفرة، والبغيضة، والتى يستغلها خصوم الإسلام. فانظر أيها

المسـلم كيف أعنت خُصوم الإسلام على الإسلام، أعنتهم على أن يدخلوا علـى نقـد الإسـلام، وتُشَـوِّه قانـون التطبيق نفسه، لا لتشوه الأمر المتعلق بالمُطَبِّق (بكسر الباء).

والعدالـة تقتضـى ألا تنظـروا يـا أعـداء الإسلام إلى القانون من خـلال المطـبقين، لأن الـناس قد يكونون طائعين، وقد يكونون عُصاة، فإذا كانـوا عاصين فلا تأخذ من عصيانهم حُجَّة تبرر بها السخط على ما قَنَّن الله من قوانين.

وعلـى المسـلم أن يعتـبر نفسه فى كل قضية من قضايا دينه داعية لدين الله، أو هاديا بالدين إلى الله، فإن هو طَبَّقَ ما أخذه عن منهج الله بحق، كـان أسـوة لغيره، فلا يجرؤ أحد أن يدخل على الدين من ناحية المتدينين، ولا يدخل على الإسلام من ناحية المُسلمين.

وأيضـا فـإن الذى يختار بين أمرين فلابد أن تكون عنده الحُجة فى تـرجيح أحـد الأمـرين علـى الآخر، فالمرأة التى لم تتزوج، ثم يأتى لها رجل مُتَزَوِّج ليخطبها، لو أنها رأت أن تكون زوجة واحدة، ووجدت لذلك مجالاً، لما بقيت للرجل المتزوج متى يأتى ليخطبها، فهى قارنت بين أن تكون زوجة ثانـية ولا زوجـة، واخـتارت أن تكون زوجة ثانية أو ثالثة أو رابعة، فالذى جعلها تُرَجحُ هو سبب عندها هى، لا عند من ينتقد الإسلام.

فلا تنتقد أنت لمختار أمراً هو خير الأمور له.. فامرأة اختارت الخيار لنفسها، فما حدود المجتمع أن يتدخل؟

الـذى يـتدخل ليمنع، يجب أن تقول له المرأة: هات لى زوجا لأكون الأولى فـى حـياته. والثالـثة تقـول: هـات لى زوجا لأكون الثانية فى حياته. والـرابعة تقول: هات لى زوجا لأكون الثالثة فى حياته.. إذن يؤخذ المعترض بالحُجة التى تلزمه، فلا يدخل فى أمر لا يفيده.

ثـم الـتعدُّد هـل هـو أمـر مفروض فرضه الله، أم أمر مباح؟ الذى يعجبه ألا يعدد لا يعدد.

لم يلزمنى الله بالزواج، فإذا قدرت على أن أحمى أعراض الناس من نفسى ولا أتزوج، لا أتزوج، فالتعدد على هذا ليس إلزاماً، ليس من لم يعدد آثماً، فمن رآه قبيحا فلا يفعله. قال الله تعالى:

(فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً)[1]

إذن فـالله أباح التعدد لمن لم يخف أن يَظْلِم، فإن خاف أن يظلم فلا يُعَدِّد. إذن فيجب أن يُؤخذ الحُكم بكل ظروف، وبكل ملابساته،

هذا من ناحية المرأة.. ومن ناحية الرجل، فمعنى أن الرجل يعدد، أن امـرأة أُولى فـى حياته لم تكف طموحاته، من أى نوع كانت : عقلية أو اجتماعية، أو جنسية. وأهمها: الطموحات الجنسية، لأننا لم نر واحداً تزوج بأخـرى لأنهـا مثقفة أكثر من الأولى. فأغلب الطموحات هى الطموحات الجنسية.

وما دامت الأولى لا تكفيه فقد تكون له شراسة فيمن تكفيه. وهذه الشراسـة فـيمن تكفيه لا توجد إلا فى عِرض للغير. أفَنَسمح له أن يريح

---

[1]– النساء من الآية ٣.

نفسه فى أعراض الغير، ولا نسمح له بأن يأتى بزوجة ثانية على مرأى ومسمع من الجميع؟

امرأة محسوبة عليه، وذريتها محسوبة عليه، هى منه، وهو منها، تماماً كالأولىَ، وكل إنسان محسوب عليه شئ فهو مسئول أمام المجتمع عن ذلك الشئ فإذا لم نبح له فى طموحاته الجنسية أن يتزوج حَليلة، فقد أبحنا له أن يتخذ خَليلة، إذن فالحلائل خير، أم الخلائل خير؟!

هذا ما يتعب بال الغربيين الآن.. لا يحصرون الخليلات، ويوحدون الحليلة، والخليلات غير محصورات هناك، والنساء يعلمن ذلك جميعاً، ولذلك فالمرأة الألمانية قالت: لأن أكون شريكة لرجل مع عشر نسوة خير له من أن أكون له والخليلات فوق المائة!

يجب أن نأخذ زوايا التَعَدُّد هكذا من ناحية الرجل، ومن ناحية المرأة المتعددة، ومن ناحية المتعدد عليه.

أَيُطَلِقُكِ حتى لا يُعَدِّد، أم تظلين معه؟ كل امرأة عاقلة تقول: بل أظل معه، وأكون شريكة لغيرى.

إذن فانظروا إلى التشريع من كل ناحية، تجدوه تشريعا حكيماً من جميع زواياه. فالمهم أن نأخذ الحِكمة من كل زواياها، حتى لا نأخذ شيئاً من الله، ونرد منه أشياء، فردنا شيئاً واحداً مما شرع بجوار أخذنا شيئاً مما شرع، فالثانية تشوه الأُولىَ وتكون حُجة علينا عند خصومنا.

حين تكلمنا فى هذه المسألة استعنا فيها، وإن لم أكن سئلت عنها فى سؤال أهل نيجيريا، ولكنا توسعنا فيها توسعاً آخر صحيا.

هـذا التوسـع الصـحى جـاء من ناحية ما قيل: لماذا جامل الإسلام الرجل، فعدد له المرأة، ولم يسو المرأة به فيعدد لها الرجل.

قد سئلت هذا السؤال فقلت: هل فى بلادكم أماكن لريح الشباب فيها نفسه جنسياً؟ فكان الجواب بالإيجاب.

قلت: فبما احتطتم لصحة المُتَرَدِّدِين؟ قالوا: إننا نكشف صحيا على هـؤلاء الفتيات فى كل أسبوع مرتين، وهناك مفاجآت لا نظام لها ولا رتابة، حتى نتأكد من الأمن الصحى للمتردد على النساء.

فقلـت: أفعلتم ذلك مع المتزوجات؟ قالوا: لم يحدث صحياً مثل هذه الأمراض إلا فى تلك البيئات.

فقلت: أبحثتم عن الحِكمة؟.. قالوا: لا

فقلـت: لا شك أنكم لم تبحثوا إلا أنكم لم تجدوا تبعات تضطركم إلى الـبحث، ولـو وجـدتم تـبعات فـى مسألة الزواج لاضطررتم إلى فرض الحماية الصحية للزوجات كما اضطررتم إلى ذلك فى النساء البغايا.

والسبب فى أن المرض الخبيث لا ينشأ إلا من تَعَدُّد ماء الرجال فى المَحَـلِّ الـواحد، أما أن يكون فى المحل ماء واحد فلا يمكن أن يكون مرض خبيث.

فعجـبوا مـن أن الإسـلام قد وصل إلى هذه النتيجة. فقلت: إننا لم نصل إليها تحت ضغط الأحداث التى تفاجئ الجميع، ولكننا انتهينا إليها؛ لأن الـذى آمنا به بدأ التشريع بها، ولم يتركنا إلى أن يوجد العلاج بعد أن نشعر بالداء.

وهـذه آفـتكم أنتم.. آفتكم أنكم لا تذهبون إلى الدواء إلا بعد أن تشـقوا بالـداء. ولكن القرآن عصمنا من أن نشقى بالداء، فشرع لنا ذلك ابـتداءً. وربمـا كُنا لا نعرف العلة، وأخذنا هنا حُكما مُسلماً، ولكننا بعد أن بحثنا الأشياء بحثاً دقيقاً انتهينا إلى الحِكمة فيها.

وهكـذا دائمـاً نـؤمن بـأن كـل قضية حكم الإسلام فيها قد يقف العقـل فـى حكمته، فإن القرآن سينير له الطريق ليريه الحكمة فى كثير مما غابت عنه حكمته، ليزداد إيمانا بما ظلت حكمته غائبة عنه[1].

والخلاصـة: أن الإسـلام أباح تعدُّد الزّوجات ولم يلزم المسلمين به، ثم بينّ أن التعدد مع العدالة لصالح المرأة نفسها وحفاظاً على بنات جنسها، فأيهمـا أفضـل لهن وللمجتمع الفاضل: تعدُّدّ الزّوجات أم تعدُّد الخَليلَات (العَشِـيقَات)؟! ومـا ينـتج عـن ذلك من قنابل موقوتة تُعرف باسم أطفال الشـوارع من اللقطاء معظمهم فرز طبيعى لعلاقات غير سويّة بين الرجل والنساء بعيداً عن الزواج المشروع فى ميزان الإسلام.

---

[1]- انظر للشيخ محمد متولى الشعراوى، جمع وإعداد عبد القادر عطا ص ٧٥: ٨١ بتصرف يسير.

المبحث الثَّاني: الإسلام وتنظيم النَّسل

قالوا إنَّه: لا فرق بين تنظيم النَّسل وتحديده فى ميزان الإسلام، بل التحديد أَوْلَى!

تفصيل القضية

١- حتمية تنظيم النَّسل

تنظيم الأسرة فى الشرع : يعنى التجاء الزوجين عن تراض إلى استعمال وسيلة مأمونة ، من وسائل منع الحمل لتنظيم خصوبتهما .

صُور تنظيم الأسرة :

لتنظيم الأسرة صُور مختلفة ، منها :

١ ـ **قطع النَّسل كُلِّياً :** وهذا النَّوع لا يجوز فِعله شرعاً ، لا من قبل الرجل ولا من قبل المرأة لأنه يتعارض مع سنة الله تعالى الكونية القائمة على التَّناسل ، وعمارة الكون ونماء الحياة ، ولا يجوز عمل ذلك إلا فى حالات الاضطرار . كأن تكون المرأة معرضة للهلاك فى أى فترة من فترات الحمل وذلك

بتقرير الطبيب المأمون المختص ، أو أن تكون المـــرأة غـــير قادرة على الحمل لضعف بنيتها .

٢ ـ **تحديد النَّسل** : وذلك بأن يحدد عدد من الأولاد لكل أســـرة عن طريق الإلزام والإكراه ، وهذا أيضاً لا يجوز فعله شــــرعاً لأن فيه مصادرة للحقوق فلكل فرد الحق فـــي أن ينجـــب مـــن الأولاد ما يتناسب مع قدراته وبحسب رغبته وإرادته .

٣ ـ **تنظيم النَّسل** : وذلك بجعل فترات زمنية بين المولوديـــن ، وهذا جائز فعله شرعاً إذا ما أراد الزوجان وحســـب رغبتـــهما بشرط أن تكون عقيدتهما ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

دعوة الإسلام إلى التناسل تتفق مع الفطرة :

لقد فطر الله تعالى الإنسان على حـــب الأولاد والاعـــتزاز والفخر بالعزوة ، قال تعالى : ﴿ زُيِّنَ للناس حب الشهوات مـــن النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيـــل المسومة والأنعام والحرث ﴾ (١) . وقال تعالى حكاية عن الكافر

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٤ .

الذى يجادل المؤمن : ﴿ أنا أكثر منك مالاً وأعـز نفـرا ﴾ [١]، ولا عجب أن يأتى الحديث الصحيح فيه دعوة من رسول الله ﷺ صريحة إلى التناسل ، فعن معقل بن يسار رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أحببت امـرأة ذات حسب إلا أنها لا تلد أفأتزوجها ــ قال رسول الله : لا . ثـم أتاه الثانية فقال : له مثـل ذلـك ، ثـم أتـاه الثالثـة فقـال : [تزوجوا الودود الولود فإنى مكاثر بكم الأمم] [٢] .

التناسل هو الأصل والتنظيم عارض :

ولا شك فى أن التناسل هو الأصـل والتنظيـم عـارض تقتضيه الضرورات ، فما هى الضرورات التى تدعو إلى تنظيم النسل ؟

الضرورات التى تدعو إلى تنظيم النَّسل :

أولاً : صحة الرضيع :

وذلك بتأجيل الحمل حفاظاً على صحته وبنيته ، وقد شـرع

---

(١) سورة الكهف : آية ٣٤ .

(٢) أخرجه أبو داود والنسائى فى سننيهما وأحمد فى مسنده .

الإسلام مدة الحولين لإرضاع الطفل ، قال تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾ (١) ، ونهى فى نفس الوقت عن الحمل فى أثناء الرضاعة لأنه يؤثر على صحة هذا الرضيع ، عن أسماء رضى الله عنها قالت : قال ﷺ : [لا تقتلوا أولادكم سراً ، فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه] (٢) .

واختلف العلماء فى المراد بالغيل فى هذا الحديث ، فقال مالك فى الموطأ والأصمعى وغيره من أهل اللغة : أن يجامع امرأته وهى مرضع ، وقال ابن السكيت : هو أن ترضع المرأة وهى حامل .

ونرى ــ والله تعالى أعلم ــ أن الرأى الثانى هو المقصود فى الحديث ، أعنى النهى عن الحمل أثناء الرضاعة ، وأما الجماع فلا ينهى عنه ، وعليه يحمل حديث مسلم عن جُدَامة بنت وهب قال ﷺ : [لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٣٣ .

(٢) الحديث أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة .

ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم] [١].

أو يكون (نَفْيُهُ لأثر الغَيْلِ كان إبطالاً لاعتقاد الجاهلية كونه مؤثراً ، وإثباته له هنا يعني في حديث أسماء لأنه سبب في الجملة مع كون المؤثر الحقيقي هو الله تعالى) [٢] .

وقيل النهي في قوله : " لا تقتلوا أولادكم سراً " للتنزيه ، ويحمل قوله : (لقد هممت أن أنهى) على التحريم فلا منافاة [٣] .

قال العلماء : وسبب همه ﷺ بالنهي عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع . قالوا : والأطباء يقولون : إن ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتتقيه [٤] .

ومنع الحمل هنا للاحتياط ولضمان صحة طيبة لهذا الرضيع ، ويتأكد إذا كان الرضيع هزيلاً أو ضعيفاً ، أو اعترته

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح .

(٢) وهذا يشبه قوله ﷺ : (لا عدوى) وهو متفق عليه ، وقوله : (فر من المجذوم) وقد أخرجه أحمد ، فأبطل فعل العدوى بذاتها لكنه أثبتها كسبب .

(٣) انظر تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، عون المعبود شرح سنن أبي داود .

(٤) انظر صحيح مسلم بشرح النووي .

أمراض مزمنة حتى أصبح بحاجة إلى الرعاية والعناية .

ثانياً : صِحّة الزَّوجَة :

فالإسلام دين الرحمة ، فكما أنه يجيز منع الحمل مؤقتاً من أجل أن يأخذ الرضيع حقه من الرضاعة والعناية به ، ومن أجل أن تستعيد الأم عافيتها ، فإنه يجيز منع الحمل مؤقتاً أو مطلقاً للزوجة التي تتضرر بالحمل بل يوجب عليها منع الحمل إن خافت على نفسها الضرر ويجيز لها إسقاطه حتى ولو بعد تكونه إذا خافت على نفسها الهلكة .

وبالجملة فإن المرأة يجوز لها أن تمنع الحمل فى الحالات الآتية :

ـ إذا كان تكرار الحمل يشكل خطراً حقيقياً عليها .

ـ إذا كانت ضعيفة البنية ، أو لا تقوى على الحمل المبكر فتؤجله حتى تقوى على تحمله .

ـ إذا كان تكرار الحمل يسبب لها ضعفاً يؤدى إلى اعتلال صحتها ، وضعف بنيتها وانهيار قواها .

ثالثاً : وقاية المولود من الأمراض :

فإذا كان بالزوجين أو بأحدهما داء عضال ويخشى من أن يتعداهما إلى نسلهما وذريتهما جاز لهما أن يمنعا النسل ، بل ويجب منع الحمل إذا تيقنا من أن المولود سينتقل إليه من أبويه المريضين مرض عضال يستعصى علاجه كمرض الإيدز (فقد المناعة) والسل والجذام وما شابه ذلك .

رابعاً : منع الحمل من أجل القدرة على التربية :

إذا نظرنا إلى قضية الرعاية والتربية والقيام بشأن الذرية على الوجه المطلوب شرعاً ، سنجدها فى زماننا هذا تتطلب جهداً كبيراً من الأبوين – وقد كثرت المغريات وتعددت أسباب الفسق والفحش والفجور – لذا نرى أنه لا مانع من التنظيم لأجل أن يتمكن الأبوان من تربية أبنائهما التربية الحسنة . تحقيقًا لقوله تعالى ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾ [1] .

---

(1) سورة المائدة : ٦ .

ضرورتان وهميتان :

١ ـ منع الحمل خَوفاً من الفَقر :

من الخطأ الفاحش أن يمنع مسلم الحمل خوفاً من فقر حاصل بالفعل أو خوفًا من أن يحصل فى المستقبل ، إذ المؤمن يعتقد أن الأرزاق بيد الله تعالى وأن كل مولود يكتب رزقه قبل أن يولد ، وما علينا إلا الأخذ بالأسباب المشروعة لتحصيل الأرزاق ، ولقد نهى الله تعالى عن قتل الأولاد بعد وجودهم خوفاً من فقر متوقع ، فقال تعالى : ﴿ **ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق** ﴾ [١] ، أو هرباً من فقر حاصل ، فقال تعالى : ﴿ **ولا تقتلوا أولادكم من إملاق** ﴾ [٢] ، وقرر الحقيقة الكبرى : ﴿ **نحن نرزقهم وإياكم** ﴾ [٣] ، ﴿ **نحن نرزقكم وإياهم** ﴾ [٤] .

---

(١) سورة الإسراء : آية ٣١ .

(٢) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

(٣) سورة الإسراء : آية ٣١ .

(٤) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

ولا شك فى أن الذى يمنع الحمل خوفاً من الفقر أو هرباً منه هو فى حاجة إلى أن يراجع نفسه وأن يصحح إيمانه . ولكن عليه أن يوازن بين دخله وإنجابه حتى لا يقع فى حرج دنيوى يجره إلى حرج أخروى .

٢ ـ منع الحمل خَوفاً من أن يكون أنثى :

إذ البعض ما تزال تسيطر عليه بعض الأعراف الجاهلية الفاسدة من أن الأنثى شؤم على الأسرة أو أنها لا تحقق العزوة فلربما منع الحمل من أجل ذلك ، ولا شك أن هذا إثم وخطأ .

فلقد بين لنا القرآن أن الأولاد ذكراناً وإناثاً هبة من الله تعالى كما ثبت بالواقع المعايش أن الأنثى ربما تسبق الذكر بأخلاقها وعلمها وأدبها ، فالعبرة فى الإسلام بالكيف لا بالنوع (ذكر أو أنثى) ولا بالعدد .

فتلك مريم وهذه خديجة وثالثتهما فاطمة ورابعتهن آسية وخامستهن عائشة شهد لهن النبى ﷺ بالكمال .

وأما العدد فلا يمكن أن يعوّل عليه بل سبق رجل ألف رجل بإيمانه وخلقه وعلمه ، ولقد ذكر النبى ﷺ أن أبا بكر سبق الأمة بأسرها ، ولذا يجب أن نركز على الكيف .

ثانيا: وسائل تنظيم الأسرة

١ ـ الوسائل الطبيعية

يجدر بنا أن نشير إلى حقيقة مهمة ونحـــن نتحـــدث عـــن وسائل منع الحمل :

الحمل يقع بإرادة الله تعالى وحده ، وســـببه لقـــاء الذكـــر بالأنثى ، ولا يملك أحد على الإطلاق أن يمنع ما قدر الله تعـــالى ولا أن يأخذ ما لم يقدره الله عز وجل ، وقد رأينا فى واقعنا من يبذل الأموال الطائلة لينجب ويستعمل جميع الوســـائل الممكنـــة ولا يتحصل على المطلوب لأن الله تعالى لم يقدر له هذا ، وفى المقابل رأينا من يبذل كل جهده ويأخذ كـــل احتياطاتـــه ليمنـــع الحمل ولكن يقدره الله تعالى ، ولذا نؤكد على أهمية الاعتقاد بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، ولا يمنع عندئذ أن نـــأخذ بالأسباب المشروعة ، ونحـــن ســـنذكر أولاً جميـــع الوســـائل

المستعملة ثم نقوم بالحكم على هذه الوسائل فى المبحث الثـــانى لبيان مدى مشروعيتها .

أولاً : الوسائل المُستعملة من قِبل المرأة :

هناك وسيلتان طبيعيتان تستعملهما المَرأة :

الأولى:الامتناع الدورى (فترة الأمان) وتكون عبر هذه الطرق :

أ ــ العد الشهرى . ب ــ مقياس درجة حرارة الجسم .

ج ــ ملاحظة المادة المخاطية المفرزة من عنق الرحم .

ويمكن سؤال المتخصصين فى الوحدات والمراكز الصحية .

الثانية : إتمام الرضاعة الطبيعية :

وهى إحدى الوسائل المتبعة فى تنظيم الأسرة ، وقد أشــار إليها رب العالمين فى كتابه العزيز قال تعــالى : **﴿ والوالــدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾** [1].

ثانياً : الوسائل الطبيعية المستعملة من قِبل الرجل :

هناك وسيلة طبيعية واحدة تستعمل لمنع الحمل مــن قبــل الرجل وهى العزل ، وسيأتى الحديث المفصل عنها بعد قليل .

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٣٣ .

٢ ـ الوَسَائِل الصِّنَاعِيَّة

أولاً : الوسائل الصناعية المُستعملة من قِبل المرأة :

١ ـ حبوب منع الحمل : تستعمل لمنع الإباضة ، وتكثيف إفرازات عنق الرحم المخاطية مما يمنع مرور الحيوان المنوى إلى جوف الرحم ، كما تجعل الغشاء المبطن للرحم أقل مناعة لزرع البويضة .

٢ ـ الحقن : وهى عبارة عن هرمونات مزروعة تحت الجلد .

٣ ـ اللولب : وهو يقوم بعملية إيقاف حركة الحيوان المنوى ولا يسمح بوصوله إلى البويضة .

٤ ـ الحواجز الموضعية : الهدف منها تغطية عنق الرحم حتى لا يصل الحيوان المنوى إلى البويضة .

٥ ـ قتل الحيوانات المنوية : بوضع مراهم مهبلية، قبل الجماع لمنع حدوث الحمل .

٦ ـ التدخل الجراحى (التعقيم) : وسيأتى الحديث عنه مفصلاً .

ثانياً : الوسائل الصناعية المستعملة من قبل الرجل وسيلتان فقط :

١ ـ الحواجز الموضعية (الواقى الذكرى) .

٢ ـ التدخل الجراحى (التعقيم) .

ثالثاً: حكم استعمال الوَسائل

١ ـ حكم الوسائل الطبيعية

أ ـ الخاصة بالمرأة :

للمرأة وسيلتان طبيعيتان تستعملهما لمنع الحمل وهما كما سبق : الامتناع الدورى (فترة الأمان) ، و الرضاعة الطبيعية .

ولا خلاف فى مشروعية هاتين الطريقتين مع مراعاة صحة الاعتقاد : ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

ب ـ الخاصة بالرجل :

سبق الحديث عن وسيلة طبيعية واحدة تستعمل لمنع الحمل من قبل الرجل وهى العزل ، وهو عمل قديم واختلفت آراء العلماء فيه ، وهذا تفصيله :

العَـــزْل

١ ـ تعريف العَزل :

العَزل فى اللغة : التنحى والمنع والمفارقة والإبعاد .

قال تعالى : ﴿ إنـــهم عـــن الســـمع لمعزولـــون ﴾ [1] أى ممنوعون سبعدون وقـــال تعـــالى : ﴿ فـــاعتزلوا النســـاء ﴾ [2] والمقصود به الابتعاد عن المباشرة واعتزلت القوم أى فارقتـــهم وتنحيت عنهم [3] .

والعَزل فى الشرع : هو إنزال المنى وقذفه خارج الرحم ، وهذا يكون وقت إباحة المعاشرة .

والعَزل هو : أحد الوسائل التى تســـتخدم لتنظيـــم الأســـرة ولتفادى وقوع الحمل وهو الوسيلة التى كان يستخدمها القدمـــاء فى الجاهلية واستعملتها الصحابة والرسول ﷺ بينهم ، **وما تزال** مستعملة فى وقتنا الحاضر .

حكم العَزل شرعاً :

اختلفت آراء العلماء فى الحكم على العزل من خلال **فهمهم** للأحاديث على أقوال كثيرة أشهرها قولان :

---

(١) سورة الشعراء : آية ٢١٢ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٢٢ .

(٣) لسان العرب لابن منظور : ج ١١ ، ص ٤٤٠ .

القول الأول : إن العزل جائز بلا قيد ولا شرط ، واستدلوا على ذلك بما يلى :

١ ــ عن جابر رضى الله عنه قال : (كنا نعزل والقرآن ينزل) [1] .

والمقصود بذلك أنهم كانوا يستخدمون العزل والقرآن ينزل ولم ينه عن العزل ، فلو كان محرماً لنزل فيه ما يحرمه من القرآن ، قال تعالى : ﴿ **ما فرطنا فى الكتاب من شىء** ﴾ [2] ، وقال : ﴿ **وما كان ربك نسياً** ﴾ [3] .

وفى رواية أخرى : (كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فلم ينهنا) [4] . أى أنه لو كان محرماً لنهى النبى ﷺ أصحابه عنه ، لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز فى حقه ﷺ ، كما هو مقرر فى الأصول .

---

(١) متفق عليه .

(٢) سورة الأنعام : آية ٣٨ .

(٣) سورة مريم : آية ٦٤ .

(٤) صحيح مسلم .

٢ـ وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رجلاً أتى النبى ﷺ فقال : إن لى جارية هى خادمتنا وساقيتنا فى النخل وأنا أطوف عليها وأكره الحمل ، فقال النبى ﷺ : **[اعزل عنها إن شئت ، فإنه سيأتيها ما قدر لها]** (١) .

القول الثانى : جواز العزل بشرط رضا الزوجة :

رأى فريق من العلماء أن استعمال العزل كوسيلة لمنع الحمل جائز ، إلا أنه يشترط فى ذلك رضاء الزوجة ، لأن حقها فى الإنجاب والاستمتاع مشروع ، فلا يجوز حرمانها منه إلا بموافقتها .

والذى يترجح لدى : أن استعمال العزل كوسيلة لمنع الحمل جائز للحاجة بإذن الزوجة لما لها من حق فى الولد والاستمتاع .

---

(١) صحيح مسلم .

٢ ــ حُكم الوسائل الصِّناعِيّة

سبق الحديث عن وسائل الحمل الصناعية الخاصة بالمرأة والرجل ، وما ذكرناه ست خاصة بالمرأة واثنتين خاصتين بالرجل والوسائل المذكورة كلها مشروعة قياساً على وسيلة العزل إذ المقصود واحد والغاية مشتركة ، ماعدا وسيلة واحدة وهى التعقيم ، وهي وسيلة مشتركة بين الرجل والمرأة ، إذ الأمر يحتاج إلى تفصيل الحكم الشرعى المتعلق بها .

التعقيم

تعريفه : العَقم والعُقم بالفتح والضم هزمة تقع فى الرحم فلا تقبل الولد ، وعقمت إذا لم تحمل فهى عقيم [١] .

التعقيم فى الشرع : يقصد به التعقيم الصناعى بغرض منع الحمل إما بصفة دائمة أو مؤقتة .

---

(١) لسان العرب ، ج ١٢ ، ص ٤١٢ .

أنواع التعقيم :

ينقسم التعقيم إلى ثلاثة أقسام (١) :

١ ـ **التعقيم المؤقت** : وهو الذى يمكن إرجاعه برغبة الزوجين واختيارهما ، وهذا النوع يرى العلماء أنه يقاس على وسائل منع الحمل المؤقتة من حيث الإباحة .

٢ ـ **التعقيم الدائم لضرورة صحية** : كوجود أمراض وراثيـــة للذرية لا يمكن علاجها أو تعريض المرأة المريضة للمــوت إذا حملت أو خيف عليها الضرر الشديد ، وفى كـــل ذلـك يـرى العلماء إباحة التعقيم ، بل إن قواعد الشريعة الغـــراء تسـتلزم إجراءه ، لكن بعد أن ينصح به طبيب مسلم مأمون متخصــص حاذق .

٣ ـ **التعقيم الدائم من غير ضرورة** : وهو الذى لا توجد فيـــه ضرورة من الضرورات الصحية الملزمة ، وهذا النوع يـــرى أغلبية فقهاء الإسلام تحريمه ، ويرى بعضهم إباحته ، والراجـح التحريم ، لأن التعقيم لمنع الإنجاب أصلاً بالقضاء النهائى علـى

---

(١) زاد الخطباء والمرشدين إلى حكم تنظيم الأسرة فى الدين ، وزارة الأوقـاف اليمنية ، ص ٦٧ .

أسباب النسل فى الرجل أو المرأة أو كليهما ، فيه فناء للبشـرية وقطع لأسباب البقاء فى الأرض ، وهو ما يخـالف منـهج الله تعالى الذى خلق الإنسان واختاره خليفة فى الأرض .

هذا هو حكم وسائل تنظيم الأسرة وهى كلها تتعـامل فقـط كسبب مع الحيوان المنوى فتبعده عن رحم المرأة أو مع الرحـم لتحول دون تخصيب البويضة مع الإيمان بأن ما شاء الله كـان وما لم يشأ لم يكن .

لكن ماذا لو تَكَوَّن الجنين ، هل يصـح إسـقاطه تنظيمـاً للنسل ، وماذا لو وجد زوجان مريضان أو كان أحدهما مريضـاً هل نمنع علاجهما تنظيماً للنسل ، وهذا يوجب علينا أن نتكلـم عن نقطتين : الأولى هى علاج العقم ، الثانية هى الإجهاض .

حُكم مُعالجة المُصابين بالعُقم

يعتبر العقم أحد الأمراض التى تصيب الرجل والمرأة على السواء ، ومنهج الإسلام فى التعامل مـع الأمـراض وجـوب التداوى لأمر رسول الله ﷺ الصريح : [تداووا عباد الله فمـا أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء علِمَهُ من علِمَه وجَهِلَـهُ مـن

جَهلَهُ][1] ، على أن نعتقد بأن التداوى سبب والأخذ بالأسباب المشروعة واجب ويقدر الله تعالى ما يشاء .

فمن حق أولئك الذين أصيبوا بمرض العقم ولم يحصلوا على الذرية أن يتداووا ، لأنهم يتطلعون إلى أن يرزقهم الله الذرية الصالحة ، التى تضمن امتداد نسلهم من بعدهم فلابد من الأخذ بالأسباب وطلب العلاج ، فإن رضى كلا الزوجين بما قسم الله تعالى وتركا التداوى فلا حرج عليهما وليصبرا على بلاء الله تعالى ، ويجوز لهما استعمال التلقيح الصناعى ، وهو أحد الوسائل المتاحة التى توصل إليها العلم ، وهو ما يعرف بأطفال الأنابيب ، وهو جائز مادام الطبيب المعالج يتصف بالأمانة والخلق ، ومادامت عقيدتنا مستقرة فى نفوسنا أنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

---

(١) رواه الحاكم فى مستدركه جـ٤ ، ص١٩٦ .

٣ـ الإجهاض وحُكْمــه

الإجهاض فى الشرع : إلقاء المرأة جنينها قبل أن يستكمل مــدة الحمل ميتاً أو حياً دون أن يعيش .

حُكم الإجهاض :

يختلف حكم الإجهاض باختلاف دواعيه وزمنه :

أولاً : من حيث الزمن :

إن فقهاء الإسلام تكلموا عن قضية الإجهاض ، وأشــاروا إلى مسألة التخلق ويفرقون فى حكمهم بجــواز الإجــهاض أو عدمه فى فعله قبل التخلق وبعده ، وذلك فــى حــدود إطــارين زمنيين هما كالتالى :

١ ــ ما قبل (١٢٠) يوماً من الحمل .

٢ ــ ما بعد (١٢٠) يوماً من الحمل .

وهذان الإطاران الزمنيان للحمل استنبطا مــن نصــوص القرآن الكريم والسنة المطهرة ، ففى القرآن الكريم آيات أطــوار

التخلق ومنها قوله تعالى : (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين * ثم جعلناه نطفة فى قرار مكين * ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاماً فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك اله أحسن الخالقين) (١) .

ومن السنة حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، عن النبى ﷺ أنه قال : [إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوماً نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات ، بكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أو سعيد] (٢) .

الحكم قبل التخلق (أربعة أشهر ـ ١٢٠ يوماً) :

اختلفت أقوال الفقهاء الأربعة فى حكم الإجهاض قبل نفخ الروح فى الجنين (٣) :

---

(١) سورة المؤمنون : آية ١٢ ـ ١٤ .

(٢) متفق عليه .

(٣) نشر للدكتور محمد نعيم ياسين بحث عن حكم الإجهاض فى الفقه الإسلامى فى مجلة الشريعة ، جامعة الكويت العدد الثالث عشر رمضان ١٤٠٩هـ ، نقلت عنه آراء الفقهاء بتصرف .

١ ـ **الأحناف** : يرون الإباحة مطلقاً سواء كان بعذر أو بغير عذر ، إذا كان هذا بإذن صاحبى الحق ، الزوج والزوجة .

٢ ـ **المالكية** : ذهب جمهور المالكية إلى تحريم الإجهاض بعد استقرار المنى فى الرحم . بينما يرى البعض جوازه مع الكراهية قبل الأربعين يوماً .

٣ ـ **الشافعية** : القول المعتمد فى المذهب هو : الجواز ، ويرى بعض علماء المذهب الحرمة إلا إذا كان من زِناً .

٤ ـ **الحنابلة** : الراجح فى مذهبهم الإباحة فى مرحلة النطفة (الأربعين يوماً الأولى) أما بعد ذلك فلا.

الحُكم بعد التخلُّق :

أما إذا كان المولود قد نفخت فيه الروح فإن العلماء أجمعوا على تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح فيه وذلك بعد الشهر الرابع الرحمى ، كما أنهم نصوا على أنه يجب فيه عقوبة جنائية ، فإن أسقطت المرأة جنينها وخرج منها ميتاً بعد أن كانت الروح قد سرت فيه فإنه يجب فيه غرة ـ وهى نصف عشر الدية ـ سواء كان المسقط أمه أو غيرها .

ويستثنى من التحريم الإسقاط لعذر ، كأن يثبت من طريق طبيب موثوق به متخصص أن بقاء الجنين بعد تحقق حياته في بطن أمه واستمراره سيودى بحياة أمه فنقول بجواز الإجهاض من باب (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح) ، ومن باب (ارتكاب أخف الضررين أولى من أشدهما) ، ولا شك أنه إذا كان في بقاء الجنين موت الأم ، وكان لا منقذ لها سوى إسقاطه ، وتحقق ذلك بأقوال الأطباء الثقات فإن إسقاطه في تلك الحالة يكون متعيناً ولا يضحى بحياتها وهي حياة حقيقية ، من أجل الحفاظ على حياة جنين متوهمة ، ولأن أمه أصله ، وقد استقرت حياتها ولها حظ مستقل في الحياة ، ولها حقوق وعليها واجبات وهي بعد هذا وذاك عماد الأسرة ، وليس من المعقول أن نضحى بها في سبيل حياة جنين لم تستقل حياته ولم تتأكد ولم يحصل على شيء من الحقوق والواجبات .

ثانياً : من حيث الدَّواعى ، وأشهرها ما يلى :

١ ـ الدَّواعى الطبية ، وهى متعلقة بالأم أو الجنين أو الرضيع:

أ ـ المُتعلقة بالأُم ، في حالة ما إذا كان الجنين يشكل خطراً مؤكداً على حياة الأم في حال استمرار الحمل ، أو يؤثر على

صحتها بشكل عام ، وهذا لا شك فى جوازه بل وجوبه أحياناً درءاً للمفسدة الأكبر وعملاً بالقاعدة الأصولية : ارتكاب أخف الضررين ، والأخرى : إذا تعارضت مفسدتان ارتكب أخفهما ضرراً ، كما سبق .

ب ـ **المُتعلقة بالجنين** ، حيث ستنتقل إلى الجنين أمراض وراثية خطيرة ، أو يولد بعاهات جسيمة ، وإسقاطه قبل التخلق جائز كما سبق ، أما بعد التخلق فمحل خلاف ، والراجح فيه رأى المانعين لأن حكمة الله فى الخلق هو الابتلاء .

ج ـ **المُتعلقة بالرَّضيع** ، وذلك إذا حدث الحمل أثناء الرضاعة ، وهو ما يسمى بالغيل ، وهذا أيضاً لا يصح إذا ترك حتى مر عليه أربعة أشهر ، أما قبلها فجائز على التفصيل السابق فى المذاهب .

٢ ـ الدَّواعى الإنسانية أو القضائية :

كأن تحمل المرأة حالة اغتصاب ، أو تحمل من زنًا ويقال فيه ما قيل فيما قبله مباشرة .

٣ ـ الدَّواعى الأُسَرية :

كأن يحدث الحمل خطأ بعد فترة قصيرة من حمل سـابق ، أو لكثرة الأولاد وضيق السكن ، ولا يجوز إسقاطه بعد التخلـق أما قبله فعلى التفصيل السابق فى المذاهب .

ـ الحَمل غير المرغوب فيه : وهو ما إذا كان توقيت الحمـل فى نظر الأبوين أو أحدهمـا غـير مناسـب ، أو أن الحمـل حدث بالرغم من استعمال وسيلة من وسـائل منـع الحمـل ، ولا يجوز إسقاطه بعد التخلق أما قبله فعلى التفصيـل السـابق فى المذاهب . [1]

[1]- انظر: تنظيم الأسرة فى الإسلام، سلسلة قضايا إسلامية- وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ع (١٠٧)، القاهرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ص ١٤٣: ١٧٠ بتصرف يسير.

رابعاً رأى الدِّين فى تنظيم الأسرة

كرم الله الإنسان ، وفضله على كثير من خلقه ، واستخلفه فى أرضه ، وأحل له الطيبات ، وحرم عليه الخبائث ، وجعل له أزواجاً وذرية . قال تعالى : **﴿ والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات ﴾** (١) .

هذه سنته تعالى ، أودعها فطرة هذا الإنسان ، واحترامها احترام لحقه فى الحياة ؛ فإن اتخذ من الوسائل ما يقضى نهائياً على هذه السنة كتحريم الزواج ، أو التعقيم الأبدى أو التحديد للنسل ، فإنه يكون قد جافى سنة الله سبحانه وتعالى .

وذلك يدعونا إلى بيان حكم الشرع فى هذا ، كما يدعونا إلى الحديث عن التنظيم ، والفرق بينه وبين التحديد ، والحديث عن التعقيم ، وحكمه ، وإلى بيان حكم الإجهاض ، فنقول : ـ وبالله التوفيق ـ .

---

(١) سورة النحل : آية ٧٢ .

تحديد النَّسل :

التحديد : هو الوقوف بالذرية عند حد معين ، لا يتعداه كل من الرجل والمرأة ، واللجوء فى ذلك إلـــى تعقيـم الرجـل ، والمرأة عند حد معين من الذرية ، وهذا حرام ، لما يستتبع ذلك من الحسرة أو الحزن عند فقد الأولاد ، على حين لا يســـتطيع كلاهما الإنجاب .

التعقيم وحُكْمه :

التعقيم : منع الإنجاب أصلاً ، وذلك بالقضاء نهائياً علـــى أسباب النسل فى الرجل ، أو المرأة ، أو كليهما ، وهـــذا حــرام ، لأن فيه فناء للبشرية ، وقطعاً لأسباب البقاء فى الأرض .

وقــد أراد الله عــز وجــل عمــارة الأرض بخلافـــــة النوع الإنسانى حتى تصل الحياة إلى مستقرها . قال تعـــالى : **﴿ هو الذى جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا فى مناكبــها وكلــوا من رزقه وإليه النشور ﴾** [1] .

---

(١) سورة الملك : آية ١٥ .

وقال جل شأنه : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء ﴾ [1] .

أما التعقيم المؤقت : فإنه لا يخرج عن كونه تنظيما ولا حرج فيه .

الإجهاض :

الإجهاض هو قتل الجنين وإنزاله بأية وسيلة ، وحكمه أنه حرام ، إذ هو قتل النفس التى تكونت وتخلقت . وقد أجمع العلماء على حرمته ، وأنه لا يجوز الإقدام عليه إلا فى حالة واحدة ذكرها الفقهاء وهى حالة هلاك الأم لو بقى الجنين فى بطنها . قال الإمام الغزالى : " وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة فى الرحم وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة ، وإفساد ذلك جناية " .

---

(١) سورة النساء : آية ١ .

التَّنظيم :

أما التنظيم فهو تأجيل الحمل فترة معينة ، بأن تستعمل المرأة طريقة من الطرق التى تؤجل الحمل ولا تمنعه ، لكى تأخذ فترة من الراحة تسترد فيها صحتها ، وقوتها ، حتى تتمكن من تربية طفلها تربية سليمة .

وهذا أمر جائز لأن الإسلام يدعو إلى حفظ النشء من الإهمال والضياع.

الحَمل مُدة الرَّضاع وحُكْمه :

قال تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس إلا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده ﴾ [1] .

ويقول الفقهاء فى هذا : ووطء الحامل والمرضع مكروه إن خشى منه ضرر الولد ، أما أن يتيقن أو يغلب على الظن ضرره فحرام .

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٣٣ .

روى أبو داود عن أسماء بنت يزيد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : **[لا تقتلوا أولادكم سراً ، فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه]** " يدعثره : يصرعه " .

ومقتضى الفقه فى هذا ضرورة المحافظة على الطفل فى مدة الرضاع ، والتفرغ لتربيته تربية سليمة صحياً ونفسياً حتى ينشأ نشأة قوية ، وذلك يقتضى عدم مزاحمته بطفل آخر يؤثر على الوالدين فى سلامة رعايتهما للطفلين معاً ، وذلك لا يتأتى إلا بتأجيل الحمل الثانى فترة مناسبة وذلك لا يتحقق إلا بأحد أمرين :

إما بالامتناع عن مباشرة الزوجة مطلقاً حتى لا يأتى الحمل ، وهذا حرج وإعنات ، وإما أن يباشرها مع العزل أو منع الإخصاب بأى حائل مأمون الضرر حسب الوسائل الطبية الحديثة .

العـزل :

هو الحيلولة دون التقاء ماء الرجل بماء المرأة .

وهذه طريقة يسير عليها بعض الناس وهى جائزة وقد فعلها كثير من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم .

بعض الأحاديث الواردة فى جواز العَزل :

١ ــ عن جابر رضى الله عنه قال : **[كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل]** [1] .

وفى رواية أخرى **[فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا]** [2] .

ولو كان شيئاً ينهى عنه لنهانا عنه القرآن .

٢ ــ وروى فى السنن أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن لى جارية وأنا أعزل عنها ، وإنى أكره أن تحمل ، وأنا أريد ما يريد الرجال ، وإن اليهود تحدث أن العزل الموءودة الصغرى . فقال عليه الصلاة والسلام : **[كذبت يهود ، لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه]** .

---

(١) رواه البخارى ومسلم .

(٢) صحيح مسلم ، ج٢ ، ص ١٦ .

٣ ـ وفى صحيح مسلم عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " يا رسول الله ، إنى أعزل عن امرأتى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لِمَ تفعل ذلك ؟ فقال الرجل : أشفق على ولدها ـ أو قال على أولادها ـ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو كان ضاراً ـ أى العزل ـ لضر فارس والروم " .

بعض ما ورد فى الآثار عن العَزْل :

١ ـ فى مجلس عمر رضى الله عنه تذاكروا العزل فقال رجل : إنهم يزعمون أنه الموءودة الصغرى ، فقال على رضى الله عنه : لا تكون مَوءودة حتى تمر عليها الأطوار السبعة ، حتى تكون سلالة مِن طين ، ثم تكون نطفة ، ثم علقة ، ثم مضغة ، ثم عظاماً ، ثم تكون لحماً ، ثم تكون خلقاً آخر . فقال عمر : صدقت أطال الله بقاءك .

٢ ـ وكان ابن عباس وسعد بن أبى وقاص ، وأبو أيوب رضى الله عنهم يعزلون ، وكان ابن عباس رضى الله عنهما كثيراً

ما يقول : تستأمر الحرة فى العزل ولا تستأمر الآمة السـرية ، وإن كانت آمة تحت حر كان عليه أن يستأمرها .

آراء الأئمة والفُقهاء فى العَزل :

١ ـ رأى الإمام الغزالى رضى الله عنه :

يرى الإمام الغزالى أن منع الولد مباح ولا كراهـة فيـه ، **لأن النهى إنما يكون بنص أو قياس على منصوص ، ولا نـص فى الموضوع ، ولا أصل يقاس عليه ، بل فى الإباحـة أصـل يقاس عليه وهو ترك الزواج عند عدم المقدرة . قال تعـالى : ﴿ وليستعفف الذين لا يجدون نكاحـاً حتـى يغنيـهم الله مـن فضله ﴾ [١] .**

وذكر الغزالى ـ فى الإحياء ـ أن من البواعث على منـع الحمل :

١ ـ استبقاء جمال المرأة ونضرتها .

٢ ـ الخوف من كثرة الحرج بسبب كثرة الأولاد [٢] .

---

(١) سورة النور آية : ٣٣ . (٢) إحياء علوم الدين ، ج٢ ، ص ٥١ .

٢ ــ رأى الإمام أبى حنيفة :

يرى الإمام أبو حنيفة رضى الله عنه أن منع الحمل مبـــاح بشرط أن تأذن فيه الزوجة لاشتراكها فى حـــق الولــد . قـــال صاحب الهداية : " ولا يعزل عن زوجته إلا بإذنها لأن تحصيل الولد من حقها " .

وأجمع الفقهاء على جواز العزل من غير كراهة إذا دعــت إليه حاجة مهمة فى نظر الشرع .

٣ ــ رأى الإمام القرطبى رضى الله عنه :

قال الإمام القرطبى فى تفسيره " الجامع لأحكام القـــرآن " :

إن النطفة ليست بشىء يقيناً ، ولا يتعلق بـــها حكـــم إذا ألقتـــها المرأة قبل أن تستقر فى الرحم فهى كما لو كانت فـــى صلـــب الرجل " [١] .

٤ ــ وفى كتاب بدائع الصنائع للكاسانى :

" يكره للزوج أن يعزل عن امرأته الحرة بغير رضاهـــا ، لأن فى الوطء عن إنزال سبباً لحصول الولد ، ولها فى الولـــد

---

(١) القرطبى ، ج١٢ ، ص ١٨ .

حق ، وبالعزل يفوت الولد ، فكان سببا لفوات حقها ، وإن كان العزل برضاها لا يكره لأنها رضيت بفوات حقها " [1] .

٥ ـ روى عن الإمام البجرمى رضى الله عنه وهو شافعى المذهب أنه قال :

" يحرم استعمال ما يقطع الحمل من أصله ، أما ما يبطئ بالحمل مدة ولا يقطعه من أصله فلا يحرم ، بل إن كان لعذر كتربية ولد لم يكره أيضا وإلا كره " .

وبذلك يصبح حكم العزل واضحا من الوجهة الشرعية ، وكذلك الغرض منه وهو تنظيم الإنجاب ، مع ملاحظة أن كل وسيلة مانعة من وصول ماء الرجل إلى مكانه الطبيعى من رحم الأنثى يعد عزلا إذا تم ذلك بغير الوسائل الكيماوية .

أما الوسائل الكيماوية التى تؤثر فى الحيوان المنوى أو تؤثر على أجهزة الإخصاب فى الأنثى أو على كليهما معا بصفة مؤقتة فهى شبيهة بالعزل من حيث الغرض بشرط ألا تؤدى إلى التعقيم وأن تكون مأمونة العاقبة [2] .

---

(١) بدائع الصنائع ، ج٢ ، ص ٣٣٤ .

(٢) تنظيم الأسرة فى الإسلام، سلسة قضايا إسلامية- وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ع (١٠٧)، القاهرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ص١١٢: ١٢١

خامساً

رأى لجنة الفتوى بالأزهر فى تنظيم النَّسل

من الحقائق المتفق عليها أن الأديان السماوية أنزلها الله تعالى لسعادة البشر وقد قررت الكتب التى أنزلها الله هذه الحقيقة ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ **الله لا إله إلا هو الحى القيوم * نزل عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه وأنزل التوراة والإنجيل * من قبل هدى للناس وأنزل الفرقان..** ﴾[1] .

وأن الخلاف فى الأمور التى تقبل الاجتهاد لا غبار عليه ولا ضرر منه ما دام بقصد الوصول إلى الحق وإلى ما تتحقق معه المصالح النافعة للأفراد والجماعات ، ولقد سما النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الاجتهاد وبشر أصحابه بأنهم مأجورون سواء أصابوا أم أخطأوا فقال : [**إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد**] .

إن الأولاد إن كانوا ثمرة القلب وإحدى زينتى الحياة الدنيا فإنهم فى الوقت نفسه أمانة فى أيدى آبائهم ليحسنوا تربيتهم دينيًا وجسميًا وعلميًا ففى الحديث : [**كلكم راع وكلكم مسئول عن**

---

(١) آل عمران ٢-٤

رعيته] . فالإنسان العاقل هو من يتخذ النظام شعاراً لـــه فـــى سائر تصرفاته مصداقاً لقول الله تعـــالى : ﴿ وإن مـــن شـــىء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم ﴾ [1] .

ويشاهد العلم أمما أقل عدداً من غيرها ولكنها أقوى وأغنـــى . ومن مزايا شريعة الإسلام أن الأمور التى تخضع فيها المصلحـــة للظروف والأحوال تكل الحكم فيها إلى أرباب النظر والاجتـــهاد والخبرة فى إطار قواعدها العامة ومنها مسألة تنظيم النســـل ؛ ففى الدول التى لا تتحمل إمكانياتها الكثيرة لأنها تســـتورد مـــن غيرها معظم ضروريات حياتها يكون تنظيم الأسرة فيها أمـــرًا مرغوبًا فيه ومطلوبًا منها مع غيره من الوسائل الأخرى التـــى تؤدى إلى تقدمها ومن هنا فإن معنى تنظيم الأســـرة أن يتخـــذ الزوجان باقتناعهما الوسائل التى تباعد بيـــن فـــترات الحمـــل أو إيقافه لمدة معينة من الزمان حتى يتمكنا من القيـــام برعايـــة أبنائهما بدون عسر أو حرج أو احتياج غير كريـــم .. وتنظيـــم النسل على تلك الصورة جائز شرعًا وعقلاً متى كـــانت هنـــاك أسباب تدعو إليه يقدرها الزوجان حسب ظروفهما . وقـــد أبـــاح الإمام الغزالى من الفقهاء القدامى تنظيم النسل فى كتابه (إحيـــاء

---

(١) سورة الحجر : آية ٢١.

علوم الدين جزء ٢ ص ٥١) . وقد لخص الشيخ شلتوت رأى الغزالى فقال : (يرى الإمام الغزالى أن منع الولد مباح ولا كراهة فيه ، قال لأن النهى إنما يكون لنص أو قياس منصوص عليه ولا نص فى الموضوع ولا أصل يقاس عليه ، بل عندنا فى الإباحة أصل يقاس عليه وهو ترك الزواج أصلاً أو ترك المخالطة الجنسية بعد الزواج أو ترك التلقيح بعد المخالطة ، فإن كل ذلك مباح وليس فيه إلا مخالفة الأفضل فليكن منع الحمل بالعزل أو ما يشبهه مباحًا . ومن العلماء القدامى الذين رجحوا جواز العزل الإمام ابن تيمية فى كتابه (مختصر الفتاوى ص ٤٤٦) أن الأئمة الأربعة على جوازه بإذن المرأة . وقد رجح الإمام ابن القيم فى كتابه (زاد الميعاد ج٤ ص١٦) الرأى القائل بإباحة العزل بشرط أن توافق الزوجة لأنها شريكة فى المعاشرة الزوجية ، وأباح بعض من العلماء المحدثين تنظيم النسل كما جاء عن الشيخ عبد العزيز بن باز فى مجلة الحج (العدد ١٦ لسنة ١٩٨٤م) . أن تنظيم النسل بالمعنى السابق لا محظور فيه فى أصح الأقوال عند العلماء نقلاً عن كتاب ــ الدين وتنظيم الأسرة ــ

الدكتور الشرباصي ص٦٩ . وهناك فتاوى رسمية صدرت في موضوع تنظيم النسل في ٢٥ يناير ١٩٣٧م " من دار الإفتاء أجاب فيها الشيخ عبد المجيد سليم بجواز تنظيم النسل عند فقهاء الأحناف كما صدرت فتوى من لجنة الفتوى بالأزهر في ١٩٥٣/٣/١م تجيز تنظيم النسل على رأى عند ـ الشافعية ..

وقد أفتى الدكتور طنطاوى مفتى الجمهورية بعدم جواز صدور قانون بتنظيم الأسرة ، هذا فضلاً عن أنه لا يتعارض تنظيم النسل مع قوله تعالى : ﴿ المال والبنون زينة الحياة الدنيا ﴾ ولا مع قوله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم ﴾ ولا مع قوله تعالى : ﴿ وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ﴾ وأيضًا لا تعارض بين التنظيم والحديث الشريف [تناكحوا تناسلوا تكثروا فإنى مباه بكم الأمم يوم القيامة] فهو حديث مرسل ، وقد ذم النبى صلى الله عليه وسلم الكثرة التى لا فائدة من ورائها فى حديثه المشهور [يوشك أن تتداعى عليكم الأمم .. الحديث] .

والدين يدعو إلى الحياة السعيدة بين الزوجين ويرسم لهما طريقهما ، ويحدد لهما ما هو حلال ، وما هو حرام ، ثم بعد ذلك يعطيهما الحرية الكافية لتصريف حياتهما فى حدود

ما شرعه الله ، فوسائل التنظيم لا يعارضـها الديـن مـادامت لا تتعارض مع آدابه ، ومادام قد حكم الأطباء الثقاة بصلاحيتـها وعدم حدوث ضرر فى استعمالها .

وبعد المناقشة أيدت اللجنة ما ذهب إليه فضيلـة الدكتـور محمد سيد طنطاوى مفتى الديار المصرية من جواز تنظيم النسل للعوامل الصحية والاقتصادية والاجتماعية عند تراضى الزوجين ومن أنه لا داعى لإصدار قانون بذلك . هذا وبالله التوفيق .[1]

والخلاصة : نعم لتنظيم النَّسل بما يحقق مصلحة الزوجين من غير سن قانون فى ذلك، ولا لتحديد النَّسل لمخالفة ذلك لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء.[2]

---

(١) انظر : تنظيم الأسرة فى الإسلام ، سلسلة قضايا إسلامية وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، ع (١٠٧)، القاهرة ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ م ، ص ٤١:٤٥، بتصرف يسير.

(٢) انظر تفصيل ذلك فى كتاب : تنظيم الأسرة وتنظيم النسل للشيخ محمد أبو زهرة ، طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة ، بدون تاريخ .

المبحث الثَّالث: الإسلام والاستنساخ البَشرى

قالوا إنَّه: لا فرق بين الاستنساخ فى النبات والحيوان والاستنساخ البشرى والإسلام لا يمنع من الاستنساخ البشرى!

تفصيل القضيَّة

بعدما تمكن فريق من العلماء من استنساخ النعجة «دوللى» ونشرت الصحف صورتها برزت قضية الاستنساخ واختلفت الآراء حولها وبخاصة بعدما أعلن هؤلاء العلماء أنهم فى طريقهم للاستنساخ البشرى. فكان لابد من كلمة حول هذه القضية :

أولاً : تعريف الاستنساخ لُغةً :

من مادة نسخ ومن معانية الإزالة : يقال نسخت الشمس الظل أى أزالته ، ومن معانيه النقل . يقال : نسخ الكتاب اى نقله وكتبه حرفا بحرف ، واستنسخ الشيء طلب نسخه .

التعريف : عملية يقصدمنها استحداث كائن حى مشابه للكائن الذى أخذت منه الخلية الحية .، وهذا مضمون ما قاله الاطباء عن الاستنساخ .

وقد نجح الاستنساخ فى النبات واستحدثت أنواع لها خصائص متميزة ، ونجح كذلك فى الحيوان بمولد الشاة «دوللى» الإنجليزية والقردة الامريكية .

ويسعى العلماء لاستنساخ إنسان وهذا هو موضوع الدراسة .

ثانياً : كيف تم استنساخ «دُوللى» :

تم استنساخ الشاة «دُوللى» فى عشر خطوات :

١ – أخذ خلية جسدية من ضرع أو ثدى حيوان (شاة أو كبش) .

٢ – تحتوى خلية الحيوان على نسخ من كل الجينات المطلوبة لعمل نسخة مطابقة للحيوان لكن جينات البروتينات للخلايا الثديية هي فقط النشطة .

٣ – يتم اخلاء الخلية من المغذيات لتدخل فى حالة كمون ويتوقف الانقسام .

٤ – يتم الحصول على البويضة من نفس الحيوان أو من حيوان آخر.

٥ – تحفظ البويضة حية غير مخصبة فى طبق بالمعمل .

٦ – يتم إزالة النواة من البويضة .

٧ – يتم دمج نواة الخلية الثديية مع البويضة بواسطة الحث الكهربى وتقوم الجزيئات فى البويضة عندئذ ببرمجة الجينات فى الخلية الثديية لانتاج الخلية الأولية للجنين .

٨ – التجمع الخلوى للجنين ينمو .

٩ – تنقل الكتلة الخلوية الجينية إلى رحم حيوان آخر .

١٠– الجنين الذى يولد يكون نسخة طبق الأصل من الحيوان المانح للخلية الثديية ، وهى عملية معقدة وباهظة التكاليف.

بداية التجارب :

كانت البداية القوية فى استخدام أسلوب الاستنساخ الخلوى فى الزراعة لتحسين إنتاجية المحاصيل والحصول على سلالات جديدة حتى انتشر هذا الأسلوب وصار فرعا قائما بذاته .

ثم انتقلت التجربة إلى الحيوان لمحاولة تحسين السلالات الحيوانية .

والآن هناك حوالى عشرة آلاف جنين مجمد فى سائل النيتروجين بالولايات المتحدة وكثير من دول العالم .

خطر بلا سيطرة :

يرى كثير من الأطباء أن الخطر الحقيقى يتمثل فى صعوبة السيطرة الحكومية بإصدار التشريعات ، فإن فى إمكان أى معمل عادى أن يقوم بها ، فلا معدات هائلة ولا امكانيات غير عادية . والعملية كلها منشورة بتفاصيلها .

ولتصور أبعاد هذا الخطر ننقل ما قالته العالمة الأمريكية قالت :

« لم تعد هناك حاجة لدور ملح للرجل ، فقد تبين علميا أن بإمكان أى امرأة أو حتى عذراء أن تنسخ طفلا منها على نحو تكنولوجيا النعجة « دوللى » .

ومن المخاطر الشديدة : أن العلماء الذين يطردون من امريكا حسب القوانين يأتون إلى مصر بلا موانع ، فقد طردت امريكا العالم « جاك كوهين » بعد أن ثبت تلاعبه بإعطاء أجنة من سيدات إلى أخريات دون علمهن .

ولذلك يطالب الأطباء لمواجهة هذا الخطر بتشكيل لجنة مستقلة من وزارة الصحة ونقابة الأطباء وجمعية أمراض النساء لمتابعة ما يحدث فى مراكز الخصوبة وتسجيل كل بويضة تخرج

من مبيض الأم حتى لا تترك الفرصة لذوى النفوس الضعيفة لاجراء التجارب .

ونتساءل : وهل تستطيع اللجنة المقترحة ان تقف فى وجه الطوفان ؟!

مواجهة العالم لهذا الخطر :

وقد اتخذت دول العالم بعض المواقف لمواجهة هذا الخطر ، فالرئيس الأمريكى « بيل كلينتون » والرئيس الفرنسى « جاك شيراك » والرئيس الألمانى « كول » ورؤساء الدول القادرة على إجراء مثل هذه التجارب - أصدروا قرارات لوقف التجارب التي يمكن ان تُجرى لاستنساخ الإنسان .

الدراسة العلمية لاستنساخ الإنسان :

وقبل الحكم على استنساخ الإنسان لابد من تقديم دراسة علمية تتضمن العناصر الأساسية لخلق الله للإنسان وفى هذا السبيل نقول :

أولاً : صُور خلق الله للإنسان :

١ - خلق الله ادم من تراب وسواه ونفخ فيه من روحه من غير أب ولا أم .

٢ - خلق الله حواء من ضلع آدم من غير أم .

٣ - خلق الله عيسى ابن مريم من غير أب .

٤ - خلق الله الناس جميعا من أب وأم .

هذه الصور الأربع لخلق الإنسان استوعبتها كلها قدرة الله الغالية وظهرت فى عالم الوجود بخلق الله لها .

ثانيًا : مراحل خلق الله للإنسان :

١ - الخلق من تراب : ﴿ **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ** ﴾ (الروم : ٢٠) .

٢ - الخلق من ماء : ﴿ **وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا** ﴾ (الفرقان : ٥٤) .

٣ - الخلق من طين : ﴿ **هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلاً وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ** ﴾ (الأنعام : ٢) .

٤ - الخلق من صلصال : ﴿ **خَلَقَ الإِنسَانَ مِن صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ** ﴾

(الرحمن : ١٤)

٥ - النفخ من روح الله : ﴿ **فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي** ﴾

(ص : ٧٢)

٦ - الخلق صنعة الله : ﴿ **قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْعَالِينَ** ﴾ (ص : ٥٥) .

هذه مراحل خلق آدم عليه السلام ، ثم كانت مراحل خلق أبناء آدم :

١ - الخلق من ماء دافق : ﴿ **فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ * يَخْرُجُ مِن بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ** ﴾ (الطارق : ٥-٧) صلب الرجل وترائب المرأة .

الماء الدافق هو المنى : ﴿ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَىٰ * ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ * فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴾

(القيامة : ٣٧-٣٩)

الماء الدافق مخلوق لله وحده : ﴿ أَفَرَأَيْتُم مَّا تُمْنُونَ * أَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴾ (الواقعة : ٥٨و٥٩) .

٢ - وصول هذا الماء إلى الرحم وبقاؤه فيه : ﴿ أَلَمْ نَخْلُقكُّم مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ * فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ * إِلَىٰ قَدَرٍ مَّعْلُومٍ * فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ ﴾ (المرسلات : ٢٠-٢٣) .

٣ - الخلق فى الرحم : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (آل عمران : ٦) .

﴿ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّن بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ﴾

(الزمر : ٦)

٤ - مراحل الخلق فى الرحم : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (المؤمنون : ١٢-١٤) .

٥ - احسن خلق واحسن تقويم : ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِن طِينٍ * ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ * ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴾ (السجدة : ٧-٩) .

﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين : ٤) .

معنى كلمة الخَلق :

وكلمة الخلق : تستعمل فى إبداع الشىء من غير أصل ولا احتذاء ، والخالق اسم من أسماء الله تعالى ، وهو المبدع الشىء المخترعه على غير مثال سبق ، وليس الخلق الذى هو الإبداع إلا لله تعالى [1] .

يقول الله تعالى : ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ * أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بَل لاَّ يُوقِنُونَ ﴾ (الطور : ٣٥ و ٣٦) .

﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ (الرعد : ١٦) .

هل الاستنساخ خَلق :

والاستنساخ ليس خلقا بالمعنى الذى ذكرناه والذى يختص به الله تعالى دون سواه ، وهو إيجاد الشىء وإنشاؤه من عدم على غير مثال . قال الله تعالى مخاطبا زكريا عليه السلام :

﴿ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ﴾ (مريم : ٩) .

وقال تعالى : ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ (الإنسان : ١) .

ولتوضيح ان الاستنساخ ليس خلقا وليس إيجاداً لشىء لم يكن موجودا نقول :

---

(١) الراغب الاصفهانى فى المفردات ص١٥٧ ، المعجم الوسيط حـ٢ ص٢٥٢ .

إن الاستنساخ يعتمد على : الخلية الجسدية الحية ، والنواة التى بداخلها بما لها من خصائص، والبويضة التى تؤخذ من الأنثى، والحث الكهربى، ورحم الأنثى الذى توضع فيه الكتلة الخلوية، وكل ذلك من صنع الله وخلقه وإنشائه وحده لا شريك له فى ذلك.

ثم بعد وضع الكتلة الخلوية فى الرحم يتوقف عمل العلماء وينتظرون - ويدهم على خدهم عاجزين - ما يحدث داخل الرحم مما انفرد الله به خلقا من بعد خلق فى ظلمات ثلاث ، دون أن يكون لهم تأثير فى ذلك ، وقد لا يتم الخلق وتفشل التجربة ويحبط الله أعمالهم ، وقد يأتى الناتج المنسوخ ممسوخا مشوها على غير ما يتوقعون .

وقد جاءت النعجة « دوللى » بعد ثلاثمائة تجربة فاشلة .

لا يمكن أن يقال إن العلماء بالاستنساخ قد خلقوا شيئا ، وإنما ركبوا مواد مخلوقة لله بطريقة خاصة استعملوا فيها مخلوقات الله فى كل خطوة من خطواتها وقد تأتى النتائج لطريقتهم غير مضمونة .

والتحدى الذى تحدى الله به عباده قائم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ﴿لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ۞ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الحج : ٧٣ و ٧٤) .

الدين والعلم :

إذا تحدثنا عن علاقة الدين بالعلم فإنما نتحدث عن دين

الإسلام الذى دعا إلى العلم وكرم العلماء وأعلى شأنهم ، فأول آية فى القرآن الكريم نزلت على رسول الله ﷺ قول الله تعالى : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ (العلق : ١-٥) أول آية فيها تجميع كامل للعقيدة وكمال الخالق ، وواجبات المخلوق ومادة الخلق وربوبية الخالق لكل الخلق ، وقيمة العلم ، وبيان وسائله ، وربط العلم بالإيمان بالله ، وانفراد الله بالخلق ، وانفراده بالتعليم ، وشمول تعليمه ، واستمراره لكل ما لم يعلمه الإنسان ، فالله مصدر كل علم،.. وغير ذلك من الدلالات والإشارات التى لا نكاد نحيط بها . إنها آية معجزة حقا وهو الشأن فى كل آيات الله.

وموقف الإسلام من العلم وتمجيده له وتكريم العلماء تشهد به آيات القرآن الكريم وأحاديث رسول الله محمد ﷺ ، فالله تعالى يقول : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ * وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (فاطر : ٢٧ و ٢٨) .

ويقول تعالى : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (المجادلة : ١١) .

ويقول : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ ﴾ (الزمر : ٩) .

ويقول رسول الله ﷺ «وإن فضل العالم على العابد كفضل

القمر على سائر الكواكب ليلة البدر » ويقول : « فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم » رواه ابو داود والترمذى ، ويقول : « من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة » رواه مسلم .

ولذلك : فإن الإسلام لا يقلل من جهود العلماء في مجال الاستنساخ النافع ولا يبخسهم حقهم حين أدت بحوثهم إلى معرفة جزء من مكنونات الله في خلقه ، ويحمد لهم أنهم استطاعوا أن يقرأوا أسطرا في كتاب الله المنظور ، وعرفوا منه ما يتصل بالجينات وخصائصها وشفراتها الوراثية والنواة والصفات الوراثية المسجلة عليها مع دقتها المتناهية ، وكل ذلك وأكثر منه وأعظم موجود في كون الله منذ خلق الله الحياة ، ولو انهم سألوا انفسهم كيف وجد كل هذا بهذه الدقة وبهذا الإعجاز لقالوا : سبحان الله .

تجارب الاستنساخ :

لا أحد يعترض على الاجتهاد في معرفة ما في الكون من آيات الله ومكنونات خلقه ، بل إن الإنسان مدعو شرعا إلى هذا الاجتهاد والنظر والبحث واكتساب العلوم والمعارف . والله تعالى يقول : ﴿ قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ (يونس : ١٠١) .

ويقول : ﴿ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلا تُبْصِرُونَ ﴾ (الذاريات : ٢١) .

والإسلام – وهو يمجد العلم ويكرم العلماء – يدعو الناس إلى أن يشتغلوا بالعلم الذى ينفعهم ويعود عليهم بالخير في حياتهم ، أو يدفع عنهم الضرر ويكشف عنهم السوء . فمن القواعد

الإسلامية ؛ الأمور بمقاصدها ، فالعلم الذى ينتج للناس خيرا مقبول ومستحسن ، والعلم الذى يلحق الضرر بهم ويحدث الفساد فى الأرض مرفوض ومذموم .

ولذا يجب على علماء المسلمين أن يكون موقفهم من مستحدثات العلوم والاكتشافات محكوما بهذه القاعدة الإسلامية ، فما كان فيه الخير للناس اباحوه ورحبوا به ، وما كان فيه الشر والضرر رفضوه وحذروا منه .

وقضية الاستنساخ ناقشتها مصادر علمية كثيرة وكان منها من يعارض الاستنساخ مطلقا ، ومنها من يؤيد استخدامه بضوابط تمنع التطبيقات الضارة وتبيح التطبيقات ذات الفائدة ، ولكل من الفريقين رأيه وحججه :

رأى المُؤَيِّدين وحُجَجُهم :

يقول المؤيدون لتطبيقات الاستنساخ ما يلى :

١ - يمكن أن تلعب علوم الوراثة الدور الرئيسى لاستعمالات تطبيقية فى الطب والصيدلة والهندسة الوراثية ، وصناعة الدواء، واستنباط السلالات النباتية والحيوانية ذات الخصائص الجيدة ، وفى توفير السلع والخدمات مثل المنتجات الزراعية والسمكية والمستحضرات الطبية .

٢ - يمكن استنساخ أحد العباقرة أو القادة العظام فيكون لدينا نسخة من عالم مثل انشتين ، أو فنان مثل بتهوفن ، أو قائد مثل نابليون ... وهكذا .

رأى المُعَارِضِين وحُجَجِهِم :

أما المعارضون فلديهم أكثر من حجة علمية غاية فى القوة ومنها :

١ - أن التكتيك الذى استخدم لاستنساخ « دوللى » بعيد عن الاكتمال والاتقان . فلم تنجح سوى تجربة واحدة من ثلاثمائة، ولا يمكن ان يطبق على البشر تجربة نسبة نجاحها بهذا القدر الضئيل .

٢ - الخلية المستنسخة تؤخذ من حيوان بالغ ، بلغ شوطا من عمره، وتعرضت أجيال الخلايا فيه لتغيرات تقادم قد تؤثر فى سلامتها ، ولا أحد يعرف بعْدُ ماذا سيكون عمر النسخ الحديثة . هل ستصل إلى نفس متوسط العمر المعتاد ، أم انها سوف تشيخ بسرعة أكثر من المعدل الطبيعى ؟ وهكذا فإن الفرد النسخة قد يشيخ فى سن العشرين وتظهر عليه أمراض الشيخوخة .

٣ - إن التزاوج الطبيعى بين الذكر والأنثى والتلقيح بين الحيوان المنوى والبويضة والتكاثر الجنسى عن هذا الطريق - خاصة بين غير الاقارب - يزيد التنوع فيعطى الفرصة لظهور كائنات أقوى أو ذات تكيف أفضل وتقاوم الامراض والمخاطر أكثر من غيرها ولذلك تحفل الحياة بتعددية رائعة الأشكال والأنساق وتصبح الحياة متحفا بديعا لا تتكرر فيه الصورة الواحدة ، وتصبح الحياة ولادة تلقى بالجديد فى كل لحظة وهى صورة من الغنى والثراء تناسب قدرة بلا حدود لدى خالق عظيم مبدع

مقتدر – والاستنساخ يعطى صوراً مكررة لا إبداع فيها ولا تنوع .

٤ – الاستنساخ عملية معقدة والتزاوج الطبيعى الذى أراده الله وجعله طريقا لبقاء النسل وتكاثره فيه اللذة والمتعة وراحة النفس والتكامل بين الذكر والأنثى قال الله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم : ٢١) .

٥ – الاستنساخ يجرد الإنسان من خاصية الإنسانية التى تتمثل فى العواطف الطيبة والدوافع النبيلة لتحمل مسئولياته فى الحياة وينتكس به إلى الحيوانية بل أدنى .

٦ – النسخة البشرية المنتجة بأسلوب الاستنساخ إذا أخذنا الخلية الجسدية من أنثى والبويضة من أنثى ثانية وزرعناها بعد التلقيح فى رحم أنثى ثالثة ثم جاءت النسخة المطلوبة فمن تكون أمها ؟ صاحبة الخلية ، أم صاحبة البويضة ، أم صاحبة الرحم التى ولدت وأخرجت النسخة البشرية إلى الحياة .

٧ – طريقة انتاج نسخة بشرية بالاستنساخ لها انعكاسات سيئة نفسية واجتماعية وصحية . فهذا المنتج مقطوع الجذور عن مجتمعه فهو غريب فيه ، وليس له نسب فى هذا المجتمع مما يُصيبه نفسيا بالاغتراب عن كل ما حوله ولا يجدى معه علاج لإزالة هذه الانعكاسات وما يترتب عليها من تصرفات شاذة وضارة .

٨ – إن ما يقدمه المؤيدن للاستنساخ من حجة إمكان استنساخ العباقرة فى العلوم أو الفنون أو غير ذلك مردود عليه بان النسخ عملية تخص الشكل والملامح الجسدية .. إذ العبقرية من أسرار النفوس وكوامنها وهى أسرار غير قابلة للنسخ ولا وجود لها فى الجينات ، والإنسان ليس نتاج تركيبه الوراثى وحده ، وإنما هو نتاج التفاعل بين الموروثات «الجينات» مع البيئة والمؤثرات المحيطة به . فحجة استنساخ العباقرة فيها خلط ومغالطة .

٩ – إذا أجريت تجارب الاستنساخ فى الإنسان وفشل عدد منها كما حدث فى استنساخ النعجة «دوللى» وانتجت التجارب الفاشلة أعداداً من الإنسان المشوه الممسوخ فكيف يتصرف العلماء مع هذه الأعداد ؟ أيقتلونها ليتخلصوا من عار فشلهم فيكونون قتلة أنفس بغير حق ويكون جزاؤهم القصاص منهم أم يقطعون أعضاءهم ويبيعونها لمافيا الأعضاء فتكون الجريمة أنكى وأشد . أم ينشئون لهم حديقة كحدائق الحيوان ليشاهد الناس ما أنتجه العبث من مآسٍ وأحزان !!

حكم الدِّين فى الاستنساخ البشرى :

ذكرنا أن الإسلام لا يعارض العلم النافع بل يشجعه ويحث عليه ويكرم أهله .

أما العلم الضار الذى لا نفع فيه أو الذى يغلب ضرره على نفعه فإن الإسلام يحرمه ليحمى البشر من أضراره . والقاعدة الفقهية فى الإسلام أن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة وبناء على

هذا فإنه – يجب التفريق بين استخدام الهندسة الوراثية فى النبات والحيوان لإنتاج سلالات قوية ونافعة وكذلك في علاج الأمراض ومحاصرة توارث المرض والارتقاء بالطب ومعالجة الإنسان فإن ذلك نافع ومفيد طالما أنه ليس فيه مخالفة للمنهج الذى اختاره الله للخلق ولا مانع من مزاولته بإجراء التجارب فيه للوصول إلى نتائج إيجابية نافعة .

أما استنساخ الإنسان الذى تحيط به المخاطر من كل جانب فإنه يعرض الإنسان – الذى كرّمه الله – لأن يكون مجالا للعبث والتجربة وإيجاد أشكال مشوهة وممسوخة فذلك حرامٌ ويجب التصدى له ومنعه بمكل الوسائل .[1]

---

[1]– انظر رياض المعرفة للدكتور/ عبد الرحمن العدوى، طبعة المكتبة الأزهرية، ط١/ ١٤٢٣هـ–٢٠٠٣م ٦٠١ ، ٦١٥.

المبحث الرابع: الإسلام وغسيل الأموال[1]

قالوا إنَّ : الإسلام لا يمنع من غَسيل الأموال المعروفة حَديثاً؟!

تفصيل القضية

أولاً: تحديد مصطلح : غسل الأموال:

يعتبر مصطلح " غسل الأموال " من المصطلحات الاقتصادية الحديثة . فلم يعرف ، ولم يتداول ، ولم ينتبه له إلا منذ سنوات معدودة إذ بدأت إجراءات المراقبة والتجريم والمصادرة وتكوين إدارات خاصة بتتبع ذلك وهكذا .

يقول الدكتور محمد عبد الحليم عمر : وفي هذه الأيام زادت ظاهرة الكسب والصرف غير المشروعين سواء من حيث عدم المشروعية الدينية أو عدم المشروعية القانونية ، وظهر ما يعرف في المجال الاقتصادي بالاقتصاد الخفي أو اقتصاديات الظل والتي تنطوي في جزء كبير منها على كسب الأموال من مصادر غير مشروعة تضر بالاقتصاد القومي ، وبحقوق الآخرين ، ونظراً لخوف هذه الفئة التي تكسب أموالاً غير مشروعة من المساءلة القانونية ، وخشيتهم من الناس ، ارتبط بظاهرة الاقتصاد غير المشروع عملية " غسل الأموال " والتي يعنى بها إجمالاً

تعريف غَسيل الأموال:

العمل على محاولة الإخفاء

والتعتيم على المصادر غير المشروعة للأموال بأساليب عديدة

---

[1]- هذا البحث لأستاذي الدكتور / محمد نبيل غنائم بين فيه حقيقة مصطلح غسيل الأموال والمراد منه في الاقتصاد الحديث، وقد اقتضى ذلك منه أن يبين الأموال المشروعة بإيجاز والأموال غير المشروعة، وكيفية تطهير كل منهما بالصورة الشرعية، للحُكم على عملية غسيل الأموال الحديثة. الحُكم الشرعي الصحيح، وقد دفعني لاختيار هذا الموضوع محاورتي لمسئول إدارة غسيل الأموال بأحد البنوك الكبرى أثناء سفري إلى العريش في إحدى المرّات.

ومتنوعة لتضليل الجهات الأمنية والرقابية وإدخال هذه الأموال في دورة عمليات مشروعة ويظل يستفيد بها [1].

ولما كان الأمر بهذه الحداثة رأينا أن نبدأ بتأصيل المصطلحات لننطلق منها إلى ما نحن بصدد بحثه وحتى يكون التحديد واضحًا نُعرِّف كُل لفظة على حدة، ثم نأخذ من ذلك المصطلح المركب ومعناه.

● وقد وردت مادة الغسل في اللغة بمعنى إزالة الوسخ وتنظيفه بالماء ، يقال غسل الشيء يغسل غَسلاً: أزال عنه الوسخ ونظّفه بالماء ، ويقال غسل الله حوبته : طهره من إثمه .. وغسَّلَ الأعضاء : بالغ في غسلها ، وغسَّلَ الميت طهره ونقاه ، واغتسل بالماء : غسل بدنه به ، والغسل تمام غسل الجسد كله ، والمُغتَسَل : مكان الاغتسال ، والماء الذي يُغتَسل به [2].

وقد وردت مادة الغسل في القرآن الكريم ثلاث مرات هي في قوله تعالى في الوضوء : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾[3] ، وقوله في الطهارة من الجنابة : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى

---

(١) التوبة من المال الحرام ، ورقة عمل مقدمة إلى الحلقة النقاشية الثانية بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر . د / محمد عبد الحليم عمر ص ١.

(٢) المعجم الوسيط ، ج٢ ، مادة غسل ، ص ٦٥٢ .

(٣) المائدة : ٦.

تعلموا ما تقولون ولا جنبا إلا عابرى سبيل حتـــى تغتسـلوا ﴾ [1]، وقوله تعالى لأيوب عليه السلام :﴿ **اركض برجلك هذا مغتسل بـــارد وشراب ﴾** [2]. فهى تعنى الطهارة بالماء من الحدث الأصغر والأكبر كما تعنى إزالة النجاسة وتطهير الموضع الـــذى أصابتــه بالمـــاء ، ولذلك يعبر عن الغسل بالتطهير ، كقوله تعالى :﴿ **وإن كنتـــم جنبـا فاطهروا ﴾**[3] أى اغتسلوا وقوله : ﴿ **وثيابك فطهر ﴾**[4]. أى اغسلـــه ونظفه من النجاسة ، وقوله : ﴿ **فـــاعتزلوا النســـاء فـــى المحيـض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركـم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين﴾** [5] إلى غير ذلك من الآيات فكلمة غسل مصدر يدل على النظافة والطهارة فى اللغـــة والقـــرآن الكريم .

- والأموال جمع مال ، جاء فى المعـــاجم : مـــال يمـــول مـــولا ومؤولا : كثر ماله فهو مال ، وهى ماله ، وفلاناً : أعطاه المـــال ، ومولـه : اتخذه قنية ، والمال كل ما يملكه الفرد أو تملكه الجماعة من متاع أو عروض تجارة أو عقـــارات أو نقـــود أو حيـــوان والجمـــع

---

(١) النساء : ٤٣.

(٢) ص : ٤٢.

(٣) المائدة : ٦.

(٤) المدثر : ٤ .

(٥) البقرة : ٢٢٢ .

أموال [1] وتشمل الأموال فى العصر الحديث الملكية الفكرية ، وكل ما له قيمة مالية كالسجلات التجارية ، وحق الانتفاع .

وقد وردت هذه المادة فى القرآن الكريم ستا وثمانين مرة مفردة وجمعًا ومضافة ، فمن ذلك قوله تعالى : ﴿ وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين ﴾ [2] وقوله ﴿ ولنبلونكم بشىء من الخوف والجوع ونقص من الأموال ﴾ [3] وقوله : ﴿ ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ﴾ [4] ، وقوله ﴿ شغلتنا أموالنا وأهلونا ﴾ [5] ، وقوله ﴿ والذين فى أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم ﴾ [6] إلى غير ذلك من الآيات ، وهى فى جميع المواضع تعنى ما يمتلكه الإنسان ويتموله ويتعامل مع غيره عينا أو نقدًا أو منفعةً [7].

---

(١) المعجم الوسيط ، ج٢ ، ص ٨٩٢ ، مادة مال .

(٢) البقرة : ١٧٧ .

(٣) البقرة : ١٥٥ .

(٤) النساء : ٢.

(٥) الفتح : ١١.

(٦) المعارج : ٢٤- ٢٥ .

(٧) انظر: بحث غسيل الأموال رؤية إسلامية للدكتور محمد نبيل غنائم، قضايا معاصرة، سلسلة قضايا معاصرة- وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، (ع١١٢)، القاهرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ص١١١: ١١٤، بتصرف يسير.

ثانياً: الأموال الحرام وأنواعها

وهى الأموال التى تُكْتَسَب أو تُحاز بطرق غير مشروعة وهى التى ورد النهى عنها ، أو ورد الحد على ارتكابها ، أو ورد وعيد شديد على حيازتها أو سماها الله تعالى باطلا ويشمل جميع ما سبق فمما ورد النهى عنه دون الحد ، الربا ، ومما ورد فيه الحد السرقة والحرابة ، ومما ورد فيه الوعيد الشديد أكل أموال اليتامى ظلما وبيع الحر وأكل ثمنه وهكذا ، ويمكن حصر هذه الأموال المحرمة فى أصلين هما " أكل أموال الناس بالباطل " و " تعدى حدود الله فى التصرفات المالية " أما الأول فقد أشار الرازى إليه إجمالا بقوله : ذكروا فى تفسير الباطل فى قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ وجهتين : الزور وأخذ المال باليمين الكاذبة وجحد الحق .. الثانى: ما روى عن ابن عباس والحسن رضى الله عنهم أن الباطل هو كل ما يؤخذ من الإنسان بغير عوض . ويدخل تحته أكل مال الغير بالباطل ، وأكل مال نفسه بالباطل .. أما أكل مال نفسه بالباطل فهو إنفاقه فى معاصى الله ، وأما أكل مال غيره بالباطل فقد عددناه . . " (١).

---

(١) تفسير الرازى ج ٩ ص ١٧٣، ١٧٤.

وقال القرطبى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون ﴾[1]. الخطاب بهذه الآية يتضمن جميع أمة محمد ﷺ والمعنى لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق ، فيدخل فى هذا القمار والخداع والغصوب وجحد الحقوق ، وما لا تطيب به نفس مالكه ، أو حرمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه كمهر البغى وحلوان الكاهن وأثمان الخمور والخنازير وغير ذلك .. وقال قوم : المراد بالآية : ﴿ لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ أى فى الملاهى والقيان والشرب والبطالة ومن أخذ مال غيره لا على وجه إذن الشرع فقد أكله بالباطل ، ومن الأكل بالباطل أن يقضى القاضى لك وأنت تعلم أنك مبطل ، فالحرام لا يصير حلالا بقضاء القاضى لأنه إنما يقضى بالظاهر ، وهذا إجماع فى الأموال .. ثم قال : المعنى لا تصانعوا بأموالكم الحكام وترشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها .. قال ابن عطية : هذا القول يترجح لأن الحكام مظنّة الرشاء إلا من عصم الله وهو الأقل .. وقد اتفق أهل السنة على أن من أخذ ما وقع عليه اسم مال قلّ أو كثر أنه يفسق بذلك ، وأنه محرم عليه أخذه »[2].

---

(١) البقرة : ١٨٨.

(٢) القرطبى ج ٢ ص ٣٣٨ ، ٣٤٠ باختصار .

والتراضي على ما حرمته الشريعة لا يغير وصف الباطل عن المعاملة لمجموع ما سبق ، وإذن فالتراضي المعتبر المقصود في هذه الآية إنما هو التراضي في نطاق ما أذن فيه الشرع كما يقول ابن رشد : تجارة لا غرر فيها ولا مخاطرة ولا قمار ولا حرمة ، إذ إن التراضي بما فيه ذلك " لا يحل ولا يجوز" (١). ولا يعطيه المشروعية إذ لا مشروعية إلا من قبل المشرع ، ويستدل الإمام الشافعي لذلك بقوله : فلما نهى رسول الله ﷺ عن بيوع تراضى بها المتبايعان استدللنا على أن الله عز وجل أراد بما أحل من البيوع ما لم يدل على تحريمه على لسان نبيه ﷺ دون ما حرمه على لسانه .

فأصل البيوع كلها مباح إذا كانت برضا المتبايعين الجائزي الأمر فيما تبايعا إلا ما نهى عنه رسول الله ﷺ منها وما كان في معنى ما نهى عنه رسول الله ﷺ محرم بأذنه داخل في المعنى المنهي عنه ، وما فارق ذلك أبحناه بما وصفنا من إباحة البيع في كتاب الله تعالى (٢).

ثم قال : لقد نهت الشريعة عن ثمانية أمور رئيسية استتبع النهي عنها النهي عن أمور كثيرة تفصيلية تتصل بها وتؤدي إليها ، أما الأمور الثمانية فهي : الربا ، والغرر ، والمقامرة ، والغش ، والنصب ، والاحتكار ، والرشوة ، والتجارة في المواد المحرمة

---

(١) المقدمات الممهدات ج٢ ص ٢٢٢ . .

(٢) الأم : الشافعي ج٣ ص ٣١٢ .

والضارة كالخمور والخنزير ، والميتة والأغذية الفاسدة ، وثمن الكلب ، ومهر البغى ، وثمن الحر [1] إلخ .

ولما كان الربا معروفا فإننا نلقى الضوء على غيره فيما يلى :

فالغرر :

ما فيه جهالة أو خديعة أو مخاطرة ويتدرج فيه عسب الفحل[2] ، والمعاومة [3]، وبيع السنين ، وبيع العربون [4]. ونحو ذلك مما فيه غرر كبيعتين فى بيعة ، وبيع وشرط ، وبيع وسلف ، وعن بيع السنبل حتى يَبيضّ ، والعنب حتى يسود ، وعن المضامين والملاقيح ، وكل ذلك ورد النص بالنهى عنه فهو حرام ، والمسائل المسكوت عنها مختلف فيها بين الفقهاء ، قال النووى : النهى عن بيوع الغرر يشمل مسائل كثيرة غير منحصرة كبيع المعدوم ، والمجهول وما لا يقدر على تسليمه ، وما لم يتم ملك البائع عليه ، وبيع السمك فى الماء الكثير واللبن فى الضرع والحمل فى البطن ، وثوب من أثواب ، وشاه مبهمة من شياه [5].

---

(١) الملكية الفردية د . محمد بلتاجى ص ١٩٤ .

(٢) عسب الفحل : ماؤه الذى تحمل منه أنثاه .

(٣) المعاومة : بيع ثمار الشجر عاما أو أكثر قبل أن يظهر نضجه .

(٤) بيع العربون أن يدفع المشترى جزءاً من ثمن المبيع على أنه إذا رجع فى البيع كان المدفوع حقا للبائع .

(٥) شرح صحيح مسلم للنووى ج ٤ ، ص ٥-٦ . والكافى فى فقه الإمام أحمد ، ج٢، ص ٤- ٤٢ .

والمقامرة :

هى الميسر المنهى عنه بنص القرآن ، وقد كان الرجل فى الجاهلية يخاطر الرجل ؛ أى يقامره على أهله وماله ، فأيهما قمر صاحبه ـ أى غلبه ذهب بماله وأهله فنزلت آية النهى [1]. فكل معاملة يتحقق فيها معنى المقامرة أو المراهنة فهى حرام .

والغش :

فى كل صور المعاملات والتصرفات حرام فيدخل فيه كل محاولات إخفاء العيوب فى المصنوعات والبضائع ، كما يدخل فيه كل صور تزيينها وإظهارها فى وضع أفضل من حقيقتها بالتدليس والخداع ، وكل ما ينتج عن ذلك من أموال فهى حرام .

والغصب :

استيلاء على مال الغير بغير حق ، ففيه ظلم وقهر وتعد ، وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع لما فيه من أكل أموال الناس بالباطل.

والاحتكار :

حبس ما يحتاجه الناس لإغلائه عليهم إضرارا بهم واستغلالا لحاجتهم واضطرارهم ، ففيه ظلم وسوء معاملة وشح ، وكل ذلك

---

(١) يشير إلى قوله تعالى : ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ﴾ القرطبى ج٢ ص ٣٥٨.

حرام وما ينتج عنه من مال ومكاسب فهو حرام ، وعلى ولى الأمر مقاومة ذلك ومصادرة هذه الأموال .

والرشوة :

قصد لأكل أموال الناس بالإثم كما جاء في الآية الكريمة ، ولكنها تشمل أيضًا الحصول على ما ليس بحق مالا أو غيره لعموم أحاديث النهى عنها دفعا وأخذا وتوسطا بينهما ، فكل ما يتم بذلك أو ينتج عنه فهو حرام .

والتجارة في المواد المحرمة والضارة كالخمر والميتة والخنزير وتهريب الآثار ، ومن ذلك سائر المخدرات بأنواعها الطبيعية والمخلقة ، وتجارة السلاح للبغى والعدوان أو موالاة العدوّ وتهريب السلاح وتجارة الأطفال والنساء والبغاء وكل ما يساعد على الرذيلة والفاحشة . فكل هذه المعاملات تدخل في الأموال المحرمة فلا يجوز اكتسابها ولا التعامل فيها ، أما الأصل الثانى الذى يرجع إليه تحريم بعض الأموال فهو تعدى حدود الله لغير سبب شرعى مثل التحايل على أحكام الله فى الميراث والوصية ونحوهما ، أو التهرب من إخراج الزكاة ببيعها قبل الحول ثم شرائها وهكذا الإسراف والتبذير .[1]

[1]- غسيل الأموال رؤية إسلامية للدكتور نبيل غنائم: انظر قضايا معاصرة، ع١١٢، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ص ١٢٩- ١٣٤.

ثالثاً: غسل الأموال الشَّرعى

عرفنا فى المبحث الأول معنى الغسل وتبين لنا أنه فى الأصـــل والحقيقة يعنى التطهير فإذا أضيف إلى الأموال كان معناه تطـــهيرها من النجاسة الحقيقية كالميتة والخنزير والدم والخمـــر ، أو النجاسـة المعنوية كحقوق الفقراء ونحوها فى أموال الأغنياء ، وهذا المعنـــى الأصيل أو الحقيقى هو ما نبين كيفيته فى هـــذا المبحـث فـــى كـل ما سبق بيانه من الأموال الحلال والحرام فى المبحثين السابقين وهـذا هو الغسل الشرعى المطلوب ، أما غسل الأموال بـــالمعنى الخبيـث والمصطلح الحديث الذى ظهر أخيرًا بقصد تزييف الحقائق وإخفائـها وإضفاء الشرعية على الأموال المحرمة بعدة إجراءات هروبـا مـن القانون وخشية للناس فهذا ما سنتناوله فى المبحث القادم إن شـاء الله فلنبين الآن الغسل الشرعى على النحو الآتى :

أولاً : غسل بمعنى تزكية وتطهير الأموال الحلال ويتم ذلك بـإخراج الحقوق الشرعية الواجبة فيها فى مواعيدها الشـرعية ومقاديرهـا الشرعية كما فرضها الله تعالى وبينها رسوله ﷺ ، وهذه الحقـوق تتمثل فيما يلى :

أ ــ زكاة المال حسب أنواع المال ونصاب كل نوع والمقدار الواجب كل عام أو عند الحصاد أو الحصول على الركاز كما هو مقرر في السنة النبوية ، وإخراج ذلك المقدار الواجب إلى المصارف الشرعية المعروفة .

ب ــ زكاة الفطر المفروضة كل عام بمناسبة الانتهاء من صيام رمضان وبدء هلال شوال وعيد الفطر ، طهرة للصائمين وطعمة للمساكين .

ج ــ المقادير والوظائف التي يفرضها ولي الأمر فوق الزكاة التي لم تتسع لحاجة الفقراء فيفرض على الأغنياء ما يسع الفقراء .

د ــ الكفارات الواجبة ككفارة اليمين والظهار والجماع في نهار رمضان ، والفدية [1].

هـ ــ الديات وأروش الجنايات كدية المقتول خطأ أو المقتول عمدا مع العفو عن القصاص أو ديات الأعضاء أو أروش الجروح .

و ــ النذور التي يفرضها المسلم على نفسه لله تعالى فإنها واجبة الوفاء .

ز ــ صدقة التطوع وأمثالها من الأوقاف والهبات والوصايا في وجوه الخير ، وحقوق الجار ، وحقوق الضيف .

---

(١) الطرق الحكمية ص ٣٩٩ .

ح ـ النفقات الواجبة شرعا للزوجة والأبناء والوالدين والخدم والبهائم والرقيق وأجور العمال ونحو ذلك من نفقة العدة والمتعة والحضانة والرضاعة ، والمهر .

ط ـ الضرائب العامة يفرضها ولى الأمر لمصلحة المجتمع : فهذه الأبواب كلها غسيل لابد منه للأموال الحلال حتى تبقى على طهارتها ونقائها وحتى يبارك الله تعالى فيها وينميها ، وإهمال هذه الحقوق أو بعضها أو التقصير فى أدائها يشكل ذنبًا عظيمًا عند الله ، ويجب على ولى الأمر مقاومته ومقاتلته ، وينجس المال ويتلفه وينزع البركة منه ، والآيات والأحاديث فى وجوب تلك الأبواب والحث عليها وبيان فضلها ، والتحذير من التقصير فيها والوعيد على إهمالها كثيرة ومجال تفصيلها فى أبواب الفقه وكتبه وكتب التفسير والحديث .

ثانيًا : غسل الأموال الحرام : ويكون ذلك بالتخلص منها بالكُلِّيَّة ، أو بالجزء المُحرَّم منها ، وذلك عن طريق إعادة الأموال إلى أصحابها ، أو تعويضهم عما دخل فى أموالهم من الغش والخداع والنقص ، وإصلاح البيوع الفاسدة وتصحيح المعاملات السيئة ، وأساس ذلك كله التوبة النصوح ، وهى كما نعلم لا تتحقق ولا تكون نصوحا حتى يقلع العاصى عن معصيته ، ويندم على ارتكابها ، ويعزم ويعاهد الله على ألا يعود إليها ، ويرد الحقوق إلى أصحابها ،

وتطبيق ذلك على الأموال الحرام التى سبق بيانها يكون بغسلها وتطهيرها إن كان قد خالطها حرام كالربا مثلا فقد قال تعالى : ﴿ وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تَظلمون ولا تُظلَمون ﴾ [1]. أما ما زاد عن رأس المال بالمعاملة الربوية فهو حرام يجب التخلص منه وغسل رأس المال منه وذلك بالتصدق به على إحدى الجهات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية ، ومن أكل أموال الناس بالباطل غصبا أو رشوة أو غشا أو غررا عليه إعادة ، ذلك لاصحابه ، ومن تاجر فى المحرمات من مخدرات ورقيق وأغنية فاسدة ونحو ذلك لابد أن يتجرد من كل ما دخله منها ، هذا فيما بينه وبين الله إذا أراد غسل ماله والتوبة النصوح ولا سبيل غير ذلك ، وإن علم ولى الأمر بسلوكه وعدم توبته قام بمصادرة أمواله وتعزيره التعزير المناسب على أكل الحرام وكسب الحرام وفى ذلك يقول الدكتور محمد بلتاجى : لولى الأمر أن يتلف بعض الملكيات الخاصة حماية للناس مما يمكن أن تسببه لهم من ضرر ، ومن أمثلة ذلك ما ذكره ابن القيم من تحريق الكتب المضللة وإتلافها [2].

ويقاس على ذلك المطبوعات الضارة من صور وكتابة وغيرهما مما يمكن أن يتداول بين الناس فيؤدى إلى الإضرار بهم ، ومثال ذلك

---

(١) البقرة : ٢٧٩ .

(٢) الملكية الفردية ص ٣٢٣ ــ ٣٢٤.

المواد الضارة كالأطعمة الفاسدة أو المسممة ونحوها ، وبداهة فإن هذا لا يمنع من إيقاع عقاب تعزيرى آخر بمالك هذا أو مقتنيه ؛ فقد عاقب عمر — رضى الله عنه — بإراقة اللبن الذى شابته صاحبته بالماء [1]. وذلك أن من أصول النظام الاقتصادى الإسلامى التزام الدولة الإسلامية بالإشراف على تطبيق المقررات الإسلامية فى المال وحمل الناس على أن تكون معاملاتهم فى نطاق ما هو مشروع . وقال القرطبى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تَظلمون ولا تُظلمون ﴾ فردهم تعالى مع التوبة إلى رؤوس أموالهم وقال لهم لا تظلمون فى أخذ الربا ولا تظلمون فى أن يتمسك بشىء من رؤوس أموالكم فتذهب أموالكم ، .. وفى الآية تأكيد لإبطال ما لم يقبض منه — الربا — وأخذ رأس المال الذى لا ربا فيه ، فاستدل بعض العلماء بذلك على أن كل ما طرأ على البيع قبل القبض مما يوجب تحريم العقد أبطل العقد .. وذهب بعض الغلاة من أرباب الورع إلى أن المال الحلال إذا خالطه حرام حتى لم يتميز ، ثم خرج منه مقدار الحرام المختلط به لم يحل ولم يطب لأنه يمكن أن يكون الذى أخرج هو الحلال والذى بقى هو الحرام ، قال ابن العربى : وهذا غلو فى الدين فإن كل ما لم يتميز فالمقصود منه ماليته لا عينه ، ولو تلف لقام المثل مقامه ، والاختلاط إتلاف

---

(١) تبصرة الحكام ج ٢ ص ٢١٣ .

لتمييزه ، كما أن الإهلاك إتلاف لعينه ، والمثل قائم مقام الذاهب ، وهذا بين حسابين معنى ، والله أعلم ، قلت قال علماؤنا إن سبيل التوبة مما بيده من الأموال الحرام إن كانت من ربا فليردها على من أربى عليه ، ويطلبه إن لم يكن حاضرا ، فإن أيس من وجوده فليتصدق بذلك عنه ، وإن أخذه بظلم فليفعل كذلك فى أمر من ظلمه ، فإن التبس عليه الأمر ولم يدر كم الحرام والحلال مما بيده فإنه يتّحرى قدر ما بيده مما يجب عليه رده ، حتى لا يشك أن ما يبقى قد خلص له فيرده من ذلك الذى أزال عن يده إلى من عرف ممن ظلمه أو أربى عليه ، فإن أيس من وجوده تصدق به عنه ، فإن أحاطت بذمته وعلم أنه وجب عليه ذلك ما لا يطيق أداءه أبدا لكثرته فتوبته أن يزيل ما بيده أجمع إما إلى المساكين ، وإما إلى ما فيه صلاح المسلمين حتى لا يبقى فى يده إلا أقل ما يجزئه فى الصلاة من اللباس وهو ما يستر العورة وهو من سرته إلى ركبته ، وقوت يومه ، لأنه الذى يجب له أن يأخذه من مال غيره إذا اضطر إليه ، وإن كره ذلك من يأخذه منه ، وفارق ها هنا المفلس فى قول أكثر العلماء لأن المفلس لم تصر إليه أموال الناس باعتداء ، بل هم الذين صيروها إليه فيترك له ما يواريه ، وما هو هيئة لباسه [1].

---

(١) تفسير القرطبى ج ٣ ، ص ٣٦٥ ــ ٣٦٧ باختصار .

وهكذا يبين لنا القرطبى كيفية التوبة من الربا وأمثاله من كل مال حرام ، وذلك بإعادة المال الحرام إلى أصحابه فإن لم يتيسر فليتصدق به ، فإن كان مضطرا لم يستبق من ذلك إلا ما هو ضرورى لحفظ النفس وستر العورة . ويمثل ذلك قال فى توبة المحارب فى تفسير قوله تعالى : ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴾ [1]. حيث قال : استثنى وعز جل التائبين قبل أن يقدر عليهم ، وأخبر بسقوط حقه عنهم بقوله: ﴿ فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴾ أما القصاص وحقوق الآدميين - الأموال - فلا تسقط ومن تاب بعد القدرة فظاهر الآية أن التوبة لا تنفع ، وتقام الحدود عليه كما تقدم ، وللشافعى قول إنه يسقط حد كل بالتوبة ، والصحيح من مذهبه أن ما تعلق به حق الآدمى قصاصا كان أو غيره فإنه لا يسقط بالتوبة قبل القدرة عليه [2]. ويفرق الدكتور محمد عبد الحليم عمر بين الغسل بمعنى تطهير المال الحرام والتوبة منه برد المظالم إلى أصحابها ، وبين الغسل كمصطلح حديث يقوم على الخداع وإخفاء الجريمة وإظهار المشروعية فيقول : إن مصطلح غسيل الأموال الذى ظهر على الساحة الاقتصادية الآن يعنى القيام بتصرفات مالية مشروعة لمال اكتسب بطرق غير

---

(١) المائدة : ٣٤ .

(٢) القرطبى ، ج٦ ، ص ١٥٨ .

مشروعة عن طريق استخدامه ولمرات عديدة وفى جهات مختلفة وبأساليب عدة وفى وقت قصير فى الاستثمار فى أعمال مشروعة مثل الإيداع فى بنوك خارجية ، وإدخاله بطريقة مشروعة إلى البلاد ، أو محاولة إخراجه من البلاد بطريقة مشروعة عن طريق التحويلات الخارجية أو تدويرة فى شراء عقارات ثم رهنها والاقتراض بضمانها ، أو تداول المال فى البورصات المحلية والعالمية أو إنشاء شركات وهمية وإثبات معاملات مزورة باسمها بهذا المال ، وذلك كله من أجل محاولة إخفاء المصدر غير المشروع للأموال وتضليل الأجهزة الرقابية والأمنية للإفلات من العقوبات المقررة عن الجرائم الاقتصادية التى ارتكبها ، أما مصطلح التوبة من المال الحرام فإنها تعنى بداية التوقف عن الكسب الحرام ، ثم حصر وتحديد ما سبق أن كسبه ، والتصرف فيه برد المظالم إلى أصحابها ، فاستخدام مصطلح غسيل الأموال استخدام مضلل يضيف جريمة أخرى إلى جرائم كسب المال ، بينما التوبة مصطلح شرعى يهدى إلى الطهارة الحقيقية من الكسب الخبيث ، وعملية غسل الأموال تزيد الجرائم الاقتصادية وتتوسع فيها ، بينما التوبة من المال الحرام تؤدى إلى تقليل ذلك وتحد منه ، وغاسل الأموال المحرمة يخشى الناس أما التائب فيخشى الله ، وغسل الأموال سلوك سئ

مجرم قانونا بينما التوبة سلوك حميد مطلوب شـــرعا [١]. ثـم قـام الدكتور عمر بتقديم جداول للمـــال الحـــرام ومصـــادره وأنواعـــه . لا تخرج عما سبق بيانه ، وجداول لكيفيـــة التخلـص مـــن المـــال الحرام تتفق مع ما سبق ذكره عن القرطبي وغيره . [٢]

---

(١) التوبة من المال الحرام ، ص ٤.

(٢) غسل الأموال رؤية إسلامية للدكتور محمد نبيل غنائم- انظر قضايا معاصرة، ع ١١٢، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ص ١٣٥ : ١٤٣، بتصرف يسير.

رابعاً: غسل الأموال غير الشرعي

عرفنا مما سبق أن الغسل الحقيقي يعني النظافة والتطهير ، وأن ذلك ينطبق على الأموال الحلال بإخراج الحقوق الواجبة منها في مواقيتها الشرعية ومقاديرها الشرعية ، كما ينطبق على الأموال الحرام بالتخلص منها إن كانت كلها حراما أو بالبعض المحرم منها إن اختلط الحلال بالحرام وبإعادتها لأصحابها إن كان أصحابها معروفين ، فإن لم يكونوا معروفين فبالتصدق منها في جهات الخير ، ومع ذلك يكون الاستغفار والتوبة والندم على تحصيل المال الحرام ، ومعاهدة الله تعالى على عدم العودة إلى ذلك أبدا كما أن على ولي الأمر إذا عرف بهذا المال الحرام أن يصادره وأن يعزر من يكتسبه بما يناسب حجم المال الحرام أما إن تاب وأناب وإعاد الحقوق إلى أصحابها وتخلص من الحرام قبل أن يكتشفه الإمام فيعفو عنه ولا يعزره لقوله تعالى : ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴾ (1).

---

(1) المائدة : ٣٤.

أما غسل الأموال بالمصطلح الحديث الشائع الآن الذى يعنى تزييف الحقائق وتحويل الأموال المحرمة إلى أموال مشروعة فى الظاهر وإخفاء حقيقة كسبها والتهرب من القوانين والخشية من الناس فهذا غسل غير مشروع لأنه ليس نظافة ولا تطهيرا ، بل إنه كذب وخداع ونفاق وتضليل وأكل لأموال الناس بالباطل وكسب خبيث حرام وتهرب من القانون ، فهو جريمة بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى ، وهو يضيف إلى وزر الكسب الخبيث الحرام وزر الكذب والغش والنفاق وكل الجرائم المترتبة على عملية الغسل أو كما يسمونها بتبييض الأموال ، ومن هنا تضافرت الجهود المحلية والإقليمية والدولية لمكافحة هذه الجريمة وإظهار خطورتها ومضارها على الجميع ، وفى هذا المبحث نحاول بيان ذلك حتى نقف على هول هذه الجريمة وأساليب مكافحتها .

أ ـ خُطورتها وحجمها :

تعتبر عملية غسل الأموال المحرمة وتبييضها بالصورة غير المشروعة ـ التى بيناها ـ عدة جرائم مركبة لا جريمة واحدة ، فهى أولا أموال محرمة لا يصح تملكها أو اكتسابها وهى ثانيا تتحول بإجراءات معينة فى الظاهر إلى أموال مشروعة ظاهرا ، والحقيقة أنها غير مشروعة ، وهى ثالثا محاولة للتهرب من القانون والمسئولية عن كسب هذه الأموال وحيازتها ، وهى رابعا كذب

وغش وخداع للناس ، وتنعكس هذه الجرائم المركبة آثارا ضارة على المجتمع والاقتصاد ، مما حدا بالمسئولين والخبراء إلى بيـــان هـذه الخطورة وحجمها وسن القوانين والعقوبات المناسبة لمكافحتها ؛ فمـن ذلك دعوة الأستاذ إبراهيم نافع رئيس تحرير جريدة الأهرام المصرية حيث يقول : " الرشوة والفساد وتهريب الأموال والتهرب الضريبـي والتلاعب فى المال العام ، وغسل الأموال والتجسس الاقتصـــادى ، كل تلك المفردات هى التى تشكل اليوم تهديدا حقيقيا للأمن القومـى فى مصر ، فتحديات الأمن القومى لم تعد مقصورة فى عـالم اليـوم على الصراعات العسكرية أو علـى مواجهـة الجرائـم السياسـية والإرهابية ، بل اتسعت لتشمل قضايا الأمن الاقتصـــادى ؛ خاصـة بعد أن أصبح الاقتصاد ميدان المنافسة الأول بين بلدان العالم [1].

ويقول الدكتور سعيد اللاوندى تحت عنوان : الإرهاب وغســل الأموال " رؤية أوروبية " اكتشفت أوروبا يا للهول أن عواصمـــهما الكبرى مثل لندن وباريس وجنيف وبروكسل ومدريد تتم فيها عمليات غسل الأموال عيانا جهارا ، وكأنها عمليات بيع وشراء عادية لا يكاد يكترث بها أحد إلا المعنيون بحركة التجارة ربحا وخســارة ، كمـا اكتشفت أيضا أنها تحولت إلـى قـاعدة خلفيـة للإرهـاب بعـد أن استضافت طـوال السـنوات العشـر الماضيـة كـل المعـارضين

---

(١) الأهرام عدد ٤١٩١٢ فى ٢٠٠١/٩/٦، فى عموده اليومى مواقف .

والمتطرفين ، ولم تستيقظ لذلك إلا بعد أحداث ١١ سبتمبر في نيويورك وواشنطن [١].

وتحت عنوان " رؤية تحليلية لظاهرة غسل الأموال " يقول الدكتور محمود شريف أستاذ القانون الجنائى الدولى بجامعة دى بول بشيكاغو ، شهدت : الآونة الأخيرة اهتماما عالميا بظاهرة غسل الأموال نظرا لما تمثله من خطورة بالغة على صعيد المجتمع الدولى ، خاصة فيما يتعلق بالناحيتين الاقتصادية والاجتماعية ، وهو الأمر الذى حدا بالعديد من الدول إلى سن التشريعات الوطنية وإبرام الاتفاقات الدولية فيما بينها لمجابهة تلك الظاهرة ، وتشير التقديرات العالمية إلى أن الدخل العام لتجارة المخدرات دوليا يبلغ حوالى خمسمائة مليار دولار سنويا ، ويضاف إليها مبالغ أخرى لا يمكن تقديرها من ناتج جرائم أخرى بما فى ذلك الأموال غير الشرعية الناتجة من صور الفساد والكسب غير المشروع ، ومن ثم فإن هناك مليارات الدولارات يتم غسلها سنويا فى دول مختلفة بهدف إضفاء صفة الشرعية عليها لإعادة استخدام جزء منها فى تجارة المخدرات وأعمال إجرامية أخرى ، أما عن الطريقة التى تتم بها فيستخدم غسل الأموال بعض البنوك والشركات المصرفية والاستثمارية فى الدول التى يسمح المناخ الاقتصادى والسياسى فيها

---

(١) الأهرام عدد ٤١٩٦٠ فى ٢٠٠١/١٠/٢٤ .

بهذا النوع من المعاملات المالية ، وقد تتم أغلب هذه المعاملات في ظل سرية الحسابات البنكية والحسابات المرقمة والشركات ذات الأسهم المحمولة [1].

إن إضفاء صفة الشرعية على الأموال الناجمة عن جرائم وأعمال غير شرعية لا يعني بالطبع إن القائمين على تلك العملية سوف يستخدمونها في أعمال شرعية عقب غسلها ، بل أن الجزء الأكبر منها قد يعاد استخدامه في أعمال غير شرعية بالإضافة إلى استخدامها في أعمال فساد مثل رشوة السياسيين والموظفين العموميين في الدول التي ترغب أصحاب تلك الأموال في زيادة أنشطتهم وكسبهم غير المشروع بها ، ثم يقول : أما بالنسبة للوضع في مصر فهناك نوعان من الأموال تستهدف السوق المصرية بقصد غسلها ، أولهما رؤوس أموال مصرية مصدرها داخلي ناتجة عن أعمال فساد وعمليات إجرامية يتم غسلها في الداخل ، وثانيهما هو رؤوس أموال تأتي من الخارج متخذة من الشكل التقليدي لتمويل أجنبي لمشروعات خاصة ستارا لها [2].

وفي ندوة عقدها الأهرام الاقتصادي حول غسل الأموال قال الدكتور / نبيل حشاد الخبير المصرفي : إن ظاهرة غسيل الأموال

---

(1) الأسهم المحمولة : أي لحاملها .

(2) الأهرام عدد ٤١٩٠٤ في ٢٠٠١/٨/٢٩ .

أخذت في الانتشار عالميا خلال السنوات الأخيرة خاصة عبر المصارف من دولة إلى أخرى حيث يتم تبييضها وتأخذ صفة الشرعية كأنها آتية من مصدر مشروع ، وقدرت المنظمة الدولية لمكافحة غسيل الأموال " الكومنست " الأموال القذرة المغسولة بنحو ما بين ٥٠٠ مليار إلى ٥ر١ تريليون دولار طبقا لإحصائيات عام ٢٠٠٠ وهو ما يتراوح بين ٥% إلى ٥ر١% من الناتج العالمي ، ويلاحظ تفاوت بين الحدين الأعلى والأدنى نظرا لصعوبة التقدير الواقعي لغسيل الأموال [١].

وفي الندوة نفسها يشير الدكتور حسن أبو زيد عميد كلية التجارة بجامعة القاهرة إلى أن عمليات غسيل الأموال تتم الآن باستخدام أحدث سبل التكنولوجيا والاتصالات الحديثة في نقل الأموال من بنك لآخر ، والإنترنت خير شاهد على هذا [٢].

وفي الندوة نفسها يقول الدكتور / حمدي عبد العظيم [٣] رئيس أكاديمية السادات إن المخدرات وحالات الفساد الإداري والرشاوى والاختلاسات والمناقصات والمزايدات مع شركات عالمية هي أسس عمليات غسيل الأموال ، وطبقا للتقديرات التي ساقها البنك الدولي

---

(١) الأهرام الاقتصادي ، عدد ١٧٠٥ في ٢٠٠١/٩/١٠.

(٢) السابق .

(٣) كان مدير مركز الدراسات والبحوث بأكاديمية السادات وأصبح الآن رئيسا لها .

فقد ارتفع حجم عمليات غسيل الأموال إلى ٢٨٣ مليار دولار في الولايات المتحدة و٥٥ مليار دولار في إيطاليا و٦ر٢٤ مليار في ألمانيا و٢ر٢٤ مليار في اليابان و ٣ر٢٣مليار دولار في كندا و٢٢ مليار دولار في فرنسا ، وحذر من خطورة مواقع الإنترنت التي تعلن أرقاما غير دقيقة عن الظاهرة [1]. ومن هذه الأقوال وأمثالها كثير يتبين لنا أننا أمام جريمة كبرى تتألف من عدة جرائم لا تهدد الأمن المحلي لأي بلد فقط ، بل تهدد الأمن الإقليمي والعالمي في عنصريه الحيويين الاقتصاد والاجتماع .

وقد قدم الدكتور محمد عبد الحليم عمر [2]جدولا إحصائيا بعدد الجرائم الاقتصادية في بعض المجالات في عام واحد سنة١٩٩٦م في مصر وما نتج عنها من أموال قذرة يحتمل أن يكون جزء منها قد تم غسله .

ب ـ مكافحتها : بدأت مكافحة هذا النشاط القذر في أمريكا وأوروبا ثم انتقل إلى مصر والوطن العربي كما يتبين في هذا العرض :

١- تحت عنوان " قراءة في مشروع قانون غسل الأموال " ذكر الأهرام هذه الفقرة " تزايد أخيرا الاتجاه الدولي نحو مكافحة عمليات

---

(١) السابق .

(٢) التوبة من المال الحرام ص ٨ .

غسيل الأموال من خلال جهود دولية ووطنية متكاملة استهدفت الحد من تلك الظاهرة والحيلولة دون نموها لما لذلك من آثار بالغة على الاستقرار الاقتصادى على مستوى العالم ، فعلى المستوى الدولى يمكن أن يؤدى غسل الأموال إلى انتقال رؤوس الأموال من الدول ذات السياسات الاقتصادية الجيدة ومعدلات العائد المرتفعة إلى الاقتصاديات الفقيرة وذات العائد المنخفض بما يضر بمصداقية الأسس الاقتصادية المتعارف عليها كما تؤثر عمليات غسل الأموال بالسلب على استقرار أسواق المال الدولية وتهدد بانهيار الأسواق الرسمية التى تعد حجر الزاوية فى بناء اقتصاديات الدول ، وفى ظل تدويل الاقتصاد العالمى ، ونمو فعالية أسواق المال الدولية أصبح من اليسير انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود ، وقد أدى ذلك إلى تزايد الجريمة الاقتصادية المنظمة وتزايد حركة تداول أموال المنظمات الإجرامية على المستويين المحلى والدولى بهدف تغيير صفة الأموال التى تم الحصول عليها بطرق غير مشروعة وإعادة تدويرها فى مجالات وقنوات استثمار شرعية تبدو كما لو كانت قد تولدت من مصدر مشروع (١).

٢- وتحت عنوان : الإرهاب وغسل الأموال : رؤية أوروبية ذكر الدكتور اللاوندى : بعد أحداث ١١ سبتمبر فى نيويورك

---

(١) الأهرام عدد ٤٢٠١٣ فى ٢٠٠١/١٢/١٦م .

وواشنطن لم تتوقف الاجتماعات الاستثنائية لقادة اجتماعات اتحاد أوروبا ووزراء العدل والداخلية والمالية فيها وكأنها فى حالة انعقاد مستمر فالحدث جلل والوقت أصبح أقصر من أن يتحمل تسويفا أو تأجيلا ، وكان لابد من فتح جميع الملفات والخوض فى كل المحاذير دون استثناء لأن الرهان هو مستقبل أوروبا ولا شىء آخر غير ذلك كما أكد رئيس وزراء بلجيكا .. أما المطلب الملح الذى تحقق حوله إجماع الدول الـ ١٥ ومجموعة الدول الثمانى الكبرى أيضا فهو القضاء على شبكات تمويل الإرهاب [١] فى أسرع وقت ممكن ، وهو ما يفرض بالضرورة سن جملة من القوانين الجديدة لوقف جميع أشكال غسل الأموال القذرة الخاصة بتجارة المخدرات والجريمة المنظمة والأعمال الإرهابية .

وفى هذا الإطار تقرر تحطيم السرية المفروضة على الحسابات كما بات لزاما على أصحاب الكازينوهات وشركات المقاولات الكبرى وخبراء المحاسبة والمحامين أن يقوموا بالتبليغ عن أى شخص يتعامل معهم ويشكون فى أن منابع أرصدته تتصل بشبكات المافيا أو دوائر غسل الأموال داخل أوروبا أو خارجها باعتبار أن عمليات غسل الأموال تجرى على هامش الحياة الاجتماعية وتدور

(١) حدثت تجاوزات فى هذه المكافحة حيث لم يتم الاتفاق على تحديد مفهوم الإرهاب ، كما إن تلك الدول صادرت أموال الجمعيات الخيرية ، لليتامى والأسر الفقيرة باسم مكافحة الإرهاب وهى جمعيات وأسر بريئة من ذلك .

في الخفاء وتضر بقاعدة التضامن التى تفخر الديمقراطية الغربية بأنها أسستها [1].

٣- وقد انتقلت هذه الجهود الدولية وذلك النشاط المكثف إلى الوطن العربى لمواجهة مخاطر غسل الأموال القذرة فعقدت مؤتمرات وندوات أسفرت عن الضرورة الماسة لسن القوانين والعقوبات لمكافحة هذه الجرائم فمن ذلك ما نشره لأهرام الاقتصادى تحت عنوان " المصارف والمؤسسات المالية العربية تواجه مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب حيث قال : تواجه المصارف والمؤسسات المالية العربية تحديات صعبة فى المرحلة الحالية ومن أهمها عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب [2] ، وهى التحديات التى تحوز اهتمام المجتمع الدولى ، وقد اتخذت المؤسسات المالية والمصارف العربية جميع التدابير الممكنة والفعالة فى مواجهة هذه الظاهرة ، وهذا ما أكده جوزيف طربية رئيس اتحاد المصارف العربية والدكتور فؤاد شاكر الأمين للاتحاد خلال مداخلتين لهما فى مؤتمر مكافحة تبييض الأموال الذى عقده الاتحاد فى بيروت حيث أكد أن أحداث ١١ سبتمبر تبعها إجماع دولى على مكافحة الإرهاب

---

(١) الأهرام عدد ٤١٩٩٦٠ فى ٢٠٠١/١٠/٢٤م .

(٢) مفهوم الإرهاب ما زال موضع دراسة كثير من الدول إلا أن بعض الدول استبقت هذا الاتفاق إلى اعتبار من يخالفها ويخالف نظامها إرهابيا حتى المقاومة المشروعة للاحتلال والاغتصاب اعتبروها (إرهابا وأصدروا العقوبات والمصادرات على ذلك.

من خلال منعه من استخدام تقنيات النظام المالى فى تنفيذ أهدافـــه ، وشدد شاكر وطربية على أهمية اعتماد المصارف والسلطات النقديـــة لمعايير التحقيق فى أنظمة الدفع والتحويلات الإلكترونيـــة ، وشـددا على أن المصلحة العربية تقتضى حفظ القطاع المصرفى العربى مـن العمليات غير المشروعية لأن اقتصاد الجريمة لا يمكن الاعتماد عليه كبديل للاقتصاد الشرعى ، فالجميع داخل الاقتصـــادات والقطاعـات المصرفية العربية متفقون على أهمية السعى لجذب الأموال المحليـــة والأجنبية للاستثمار داخل الدول العربية ، ولكن مع الحذر والتنبيـــه لمنع تسرب الأموال القذرة لما يلحقه هذا الأمر من أضــرار كبـيرة بسمعة المنطقة العربية وتنميتها المالية وخططها التنموية ، وطـــالب رئيس اتحاد المصارف العربية بإنشاء آليـــة عربيـــة للتنسـيق فـــى المكافحة الجماعية لغسيل الأموال وتمويل الإرهاب (١).

٤- وكانت لمصر جهود كبيرة فى مضمار مكافحة هذه الجرائـم حيث قامت بسن قانون ينص فى مواده على تجريم وعقاب من يقـوم بالمشاركة فى هذه الجرائم وقامت وزارة العدل والمالية بالتعاون فـــى صياغة هذا القانون ومواده وعرضه ومناقشته أمام مجلسى الشـورى والشعب لإقراره ..

---

(١) الأهرام عدد ٤٢٠١٣ فى٢٠٠٢/٣/٤م .

وعلى الرغم من الجدل الذى أثارته بعض مواد القانون ، فإن هناك ارتياحا لدى الأوساط المصرفية والاقتصادية لإصدار هذا القانون وبخاصة أنه راعى فى مواده قوانين الأمم المتحدة والمنظمات العالمية كما راعى القوانين المصرية السابقة فى الأموال غير المشروعة . كما جاء محققا للتوازن فى المعادلة الاقتصادية ومن مواد هذا القانون ما يلى :

المادة الأولى : كل فعل ينطوى على اكتساب مال أو حيازته أو التصرف فيه أو إدارته أو حفظه أو استبداله أو إيداعه أو ضمانه أو استثماره أو نقله أو تحويله إذا كان متحصلا من جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة متى كان القصد من هذا الفعل إخفاء مصدر المال أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل عليها من المال يعد جريمة .

المادة الثانية : يحظر غسل الأموال المتحصلة من جرائم زراعة وتصنيع المخدرات والمؤثرات العقلية وجلبها وتصديرها والاتجار فيها ، وجرائم اختطاف وسائل النقل وخطف واحتجاز الأشخاص والإرهاب وتهريب الأسلحة والذخائر والمفرقعات أو الاتجار فيها دون ترخيص والجرائم المنصوص عليها في البابين الثالث والرابع من قانون العقوبات ـ كالسرقة وخيانة الأمانة

والنصب والدعارة – والجرائم الواقعة على الآثار وكذلك الجرائم المنظمة فيها ، وذلك سواء وقعت هذه الجرائم فى الداخل أو الخارج متى كانت معاقبا عليها فى القانون المصرى .

ومن مواد هذا القانون المادة الثالثة " تنشأ وحدة فى وزارة العدل لمكافحة غسل الأموال ويرأسها أحد رجال القضاء أو النيابة العامة من درجة رئيس محكمة استئناف أو ما يعادلها وتضم فى تشكيلها ممثلين عن وزارات العدل والداخلية والمالية وغيرها من الوزارات والبنك المركزى المصرى والجهات المعنية [1]. إلى غير ذلك من المواد العشرين .

٥– وعلى الصعيد العالمى أقر صندوق النقد الدولى رسميا مشروعا جديدا لمحاربة عمليات غسيل الأموال فى إطار المساعى الدولية لتجفيف منابع تمويل الإرهاب وتجريد القوى المتطرفة من مصادر قوتها وأوضح بيان الصندوق الذى صدر يوم ٢٠٠٢/١١/٢٢ أن العمل بموجب هذا المشروع قد بدأ بالفعل فى ٢٠٠٢/١١/١٥ وقد استمر العمل به على مدى عام كامل ، وقام كل من صندوق النقد والبنك الدوليين بمراقبة السياسات المالية والأنظمة داخل البنوك المركزية فى الدول الأعضاء بالمؤسستين وسوف استمرت عمليات المراقبة هذه بشكل يومى ومنتظم بما يسمح

(١) الأهرام عدد ٤٢٠١٣ فى ٢٠٠١/١٢/١٦م .

بالتدخل السريع في حالة اكتشاف عمليات لغسل الأموال أو مؤامرات لتمويل مخططات إرهابية ، ونقلت صحيفة الجزيرة السعودية للجزيرة عن خبراء فى براغ أنهم أكدوا فى مؤتمر لغسيل الأموال أن الدول الأوروبية تناضل من أجل سد الثغرات التى تتيح لمجرمين منهم جماعات إرهابية فرصة نقل كميات طائلة من الأموال القذرة وذلك عبر بلادهم أو فى أنحاء العالم وأوضح مايكل أوليم وهو محقق بريطانى سابق يعمل لحساب شركة حسابات فى بولندا مخاطبا حوالى مائة خبير مالى يحضرون مؤتمر براج فى أحد جلساته أنها معركة ربما لا نكسبها أبدًا [١].

ونقلت الأهرام عن شبكة بى بى سى أن رئيس الوزراء الإيطالى سيلفيو بيرلسكونى قد مثل أمام القضاء الإيطالى فى محاكمة لأحد المقربين منه متهما بغسل أموال لصالح المافيا إلا أنه رفض الإجابة عن أية أسئلة مستخدمًا حقه بمقتضى القانون الإيطالى .

وتعتبر الولايات المتحدة أكثر الدول خبرة فى التشريع على المستوى القومى للحد من عمليات غسل الأموال نظرا لخبرتها الطويلة فى مجال ممارسة هذه الجريمة إذ تقدر الإحصائيات أن ثلث عمليات غسل الأموال يحدث فى الولايات المتحدة ، ولذلك قامت بوضع أشمل وأكمل مجموعة من القوانين واللوائح للقضاء على هذه

---

(١) الجزيرة السعودية عدد ١٠٩٩٩ ، فى ٢٠٠٢/١١/٩م .

الجريمة وترجع أولى التشريعات إلى عام١٩٨٦م ، ثم توالت القوانين بعد ذلك . وعلى المستوى الدولى كانت أولى خطوات التعاون لمواجهة هذه الظاهرة اتفاقية بازل سنة ١٩٩٣م وقد وقعت عليها ١٤٧ دولة ، كما تبنى الاتحاد الأوروبى سنة ١٩٩١م توجهات تستهدف القضاء على هذه الجريمة وقد تكونت مجموعة عمل للرقابة المالية وأصبحت تضم ٢٤ عضوا من منظمة التنمية والتعاون الأوروبى بالإضافة إلى هونج كونج وسنغافورة ولجنة الجماعة الأوروبية ومجلس التعاون الخليجى ثم زيدت إلى ثمانية وعشرين عضوا سنة ١٩٩١م (١).

الخُلاصة:

ومما سبق نعلم أننا أمام جريمة كُبرى مُركَّبة من عِدَّة جرائم ، وأن العَالَم كُلّه قد تعاون ، وما زال يتعاون فى مكافحتها ، والقضاء عليها لما لها من آثار مُدمِّرة على الاقتصاد العالمى ، والاقتصاد القومى لكل دولة ، وجريمة كجريمة غسل الأموال المركبة التى جرَّمتّها جميع القوانين . جديرة أن تكون غير موجودة فى العالم الإسلامى ، ولا يقوم بها مُسلمون ، لأنها كما ظهر من كبائر الإثم والفواحش لما تشمله من جرائم كثيرة تم بيانها فى المباحث السابقة ، نسأل الله العفو والعافية والمعافاة فى الدنيا والآخرة.(٢)

---

(١) الأهرام عدد ٤١٥٥١ فى ٢٠٠٢/٩/١٠م .

(٢) انظر غسل الأموال رؤية إسلامية للأستاذ الدكتور محمد نبيل غنائم: انظر قضايا معاصرة، ع ١١٢، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ص ١٤٤: ١٥٨ بتصرف يسير.

الفصل السَّادس

شَخْصِيَّات إِسلامِيَّة مُعاصِرة

المبحث الأول : الشيخ أحمد الباقورى، الوزير الثائر تحت العَمامة.

المبحث الثانى : د/ عائشة عبد الرحمن ، بِنت الشاطئ.

المبحث الثالث : د/ عبد الحليم محمود شيخ الجامع الأزهر سابقاً.

المبحث الرابع : الشيخ مُحمد أبو زهرة، شيخ الفقهاء المعاصرين.

المبحث الخامس: د/ مُحمد بلتاجى، الأسد الهصور الذى فقدناه.

المبحث السادس: الشيخ مُحمد الغزالى، شجرة لا يسقط ورقها.

المبحث السابع : الشيخ الشَّعراوى، إمام الدعاة إلى الله بلا مُنازع.

المبحث الثامن : الشيخ الحُصرى، شيخ المقارئ المِصرية سابقاً.



المبحث الأوَّل
الشيخ : أَحمد حَسن البَاقُورى
(١٣٢٥- ١٤٠٥هـ = ١٩٠٨ – ١٩٨٥م)
الوزير الثَّائِر تحت العَمامة!

مولده ونشأته وتعليمه ووفاته:

ولـد الشيخ: أحمد حسن الباقورى عام ١٩٠٨م فى قرية باقور التابعة لأسـيوط، وكـان والـده رجـلاً فقـيراً يعمل بالتجارة، التحق الصبى بمعهد أسيوط الدينى، وحصل منه على الشهادتين الابتدائية والثانوية، ثم التحق بالقسـم العـالى فـى الأزهر، وحصل على الشهادة العالية، انضم إلى جماعة الإخـوان المسـلمين عام ١٩٣١م، وحصل على شهادة التخصص فى البلاغة والأدب (المعادلة للدكتوراه) عام ١٩٣٦م.

بلاغة الباقورى ونماذج عليها:

وكان الباقورى خطيبا يهز النفوس بطلاقته وبلاغته، شارك بحماس فى قضايا الوطن وقضايا الأزهر، ودخل السجن لأول مرة عام ١٩٣٤م، وفى ثـورة طـلاب الأزهر عام ١٩٣٥م كان الباقورى أحد أعضاء اللجنة التنفيذية العلـيا للطـلاب، وقـد كتب الأستاذ فكرى أباظة فى مجلة المصور فى ٨/١٢/ ١٩٣٥م يقول: "الباقورى هو مندوب الطلبة فى الخطابة، ورئيس اتحادهم أيام الإضراب، خطب الشاب فذُهِلت وطار لُبِّى، له إلقاء متزن على أحدث طرق فن الإلقاء، ألفاظ مختارة بميزان الذهب الحر، معان كلها سمو وكلها ارتفاع، لم أصدق أن الذى يتكلم طالب أزهرى، وإنما خُيِّل إلى أننى أسمع زعيماً مسئولاً من زعماء المنابر فى أوروبا".

الباقورى فى ميادين الحياة:

عُيِّن الباقورى عام ١٩٣٦م مدرساً فى معهد القاهرة الدينى، ودخل السجن مرة ثانية عام ١٩٣٨م بتهمة تحريض الطلاب على الإضراب، ثم أُفرج عنه واعتقل بعد ذلك عدة مرات، وتدرج فى وظائف التدريس، ثم عُيِّن وكيلا لمعهد أسيوط الدينى، فوكيلاً لمعهد المنيا.

وفى عام ١٩٥٢م عين وزيراً للأوقاف فى مصر، وكانت صلته باجتماعات الإخوان المسلمين قد قطعت منذ اختيار الأستاذ الهضيبى مرشداً عاماً للجماعة، ولم تكن هذه القطيعة مفاجئة، فقد وهنت هذه الصلة قبل ذلك بالتدريج لعدم موافقته على أسلوب الجماعة فى التعامل مع خصومها.

وفى عام ١٩٥٨م أصبح وزيراً مركزياً للأوقاف بعد إعلان الوحدة بين مصر وسوريا، وفى فبراير ١٩٥٩م خرج من الوزارة وتعرض لمحنة قاسية من التشهير استمرت أكثر من خمس سنوات، ثم عُيِّن مديراً لجامعة الأزهر عام ١٩٦٤م، وانتُخِبَ قبل ذلك عضوا فى مَجْمَع اللغة العربية، وفى مَجْمَع البحوث الإسلامية، وقد شارك فى العديد من المؤتمرات الإسلامية فى كثير من بلدان آسيا وإفريقيا، وزار العديد من البلاد العربية والإسلامية، وكانت وفاته فى ١٩٨٥/٨/٢٦م فى إحدى مستشفيات لندن، ودفن بالقاهرة.

من مؤلفاته ودورها فى الدفاع عن اللغة العربية والدِّين:

لعل أهم مؤلفات الباقورى هو كتابه عن **"أثر القرآن الكريم فى اللغة العربية"**، وقد كان هذا الكتاب هو الرسالة العلمية التى تقدم بها

لنيل شهادة التخصص فى البلاغة والأدب من الأزهر، وقد كتب الدكتور طه حسين مقدمة لهذا الكتاب.

ويبين الباقورى فى هذا الكتاب أن اللغة العربية تاثرت بالقرآن من طريقين:

أولهما: تأثير القُرآن المباشر فى اللُّغة، من حيث تنقية ألفاظها من الوحشى الغريب، وتلطيف أساليبها، ولفت أنظار العرب إلى معان جديدة جعلتهم يضعون لها ألفاظاً جديدة لم يكونوا يعرفونها من قبل.

وثانيهما: طريق غير مباشر، وذلك أن القرآن مكَّن للعرب أن يختلطوا بغيرهم من الأمم ذات الحضارات المعروفة، والاستفادة مما لدى هذه الأمم من تجارب ومناهج للتفكير، وسائر مظاهر الحياة.

ويبين الباقورى أن هناك نوعين من التأثير للقُرآن فى اللُّغة العربية: أحدهما عام،والآخر خاص.

أما الأثر العام فيعنى به ما كانت اللغة بجملتها مظهراً له، كحفظها من الزوال كما زال غيرها من اللغات.

أما الأثر الخاص فيعنى به ما كان لفظ اللغة أو معناها مظهراً له.

ويتمثل الأثر العام فى مظاهر أربعة:

١- بقاء اللغة هذا الأمد الطويل يرجع إلى ارتباطها بالقرآن الكريم الذى نزلت به، فهى المرجع فى حفظه والسبيل إلى فهمه، وكل عدوان عليها يعد عُدواناً عليه، والدفاع عن القرآن يستتبع الدفاع عنها؛ لأنها السبيل إلى فهمه والإيمان به.

٢- تـوحد لهجـات اللغـة العـربية وزوال ما فيها من تناكر، وقد نزل بلغة قـريش لأن "كـلام قـريش سـهل واضـح وكـلام العـرب وحشى غريب".

٣- جعلـها لغـة رسمـية فـى جميع الممالك التى دخلها الإسلام، وكان هناك أمـران سـاعدا علـى نشرها وتوسيع نفوذها: أولهما: محاولة الناس فهم القرآن ومعرفة أحكام الدين. وثانيهما: الحاجة إلى التفاهم مع الولاة والحكام.

٤- جعلها لغة تعليمية

أمـا الأثر الخاص للقُرآن الكريم فى اللغة العَربية، فإنه يظهر فى كل من ألفاظ اللغة ومعانيها وأغراضها وأسلوبها.

وقـد تضـمن كـتاب الـباقورى **"خواطـر وأحاديـث"** عـدداً مـن الموضـوعات الهامـة التـى توضـح بجلاء وجهة نظره فى قضايا جوهرية: فقد عـرض فـى هذا الكتاب لقضية العقيدة، ووضح أساليب الفكر فى إثبات الوجود الإلهى، ورد على الذين يتجاهلون الفطرة الإنسانية فينكرون وجود الخالـق. ثـم تحـدّث عن ضرورة التقريب بين المذاهب الإسلامية المختلفة، وقـال: "إننـى أرى أن المسـلمين ليسوا أقل حرصاً على الوحدة، وتقريب الصفوف من المسيحيين فى دعوتهم إلى المَجْمَع المسكونى، فى كل فترة من الزمن تحت رعاية قداسة الباب فى روما".

وقد تَرجم الشيخ الباقورى دعوته إلى التقريب عملياً، بقبوله دعوة للمشـاركة فـى حفـل تنصـيب سلطان طائفة البهرة فى الهند، كما منحت

جامعة الأزهر، عندما كان الباقورى مديراً لها، درجة الدكتوراه الفخرية لسلطان البهرة، ويقول الباقورى فى ذلك: "كان قصدى من ذلك التقريب بين طائفة السُّنة فى مِصر وطائفة الشِّيعة، سواء كانوا فى العراق أو إيران أو الهند، من الشيعة الإمامية أو كانوا من الشيعة الإسماعيلية".

وكما دعا إلى ضرورة التقريب بين المذاهب الإسلامية دعا أيضاً إلى ضرورة تقريب مسافات الخلاف بين المسلمين والمسيحيين؛ لأن التعصب الدينى هو آفة المجتمع الإنسانى، وإذا ظل التعصب قائماً على ما هو عليه من الحدة وسوء الانتهاز فإن المتدينين هم الخاسرون، سواء فى ذلك المسلمون والمسيحيون، وكان له نشاط بارز فى جمعية الإخاء الدينى التى تضم مسلمين ومسيحيين.

وفى كتابه "عروبة ودين" تطرّق إلى قضية الموسيقى والغناء والتمثيل وغيرها من الفنون، فأشار إلى أن للفنون فى حياتنا آثاراً عميقة الأغوار، لا ينبغى للناس أن يجهلوها، ولا يستطيعون أن يتجاهلوها؛ لأنها تتصل بعواطفنا وتلامس قلوبنا، والفن الجميل فى المجتمع الإنسانى وليد غرائز فطرية غالبة، لا مصلحة لأحد فى مقاومته والقضاء عليه، ومن هنا ينبغى العمل على جعل الفن أداة من أدوات الرحمة، ووسيلة من وسائل الأمن والطمأنينة، وبعد أن ظل دهراً طويلاً وسيلة من أطوع الوسائل إلى القلق والإزعاج.

وعلى أهل الفن أن يُذكرّوا أنفسهم أن لأمتهم فى أعناقهم أمانة، لا تقل قداسة عن الأمانات التى وضعتها الأمة فى أعناق رجال الأمن

ورجال الدين ورجال القانون، بل إن هذه الأمانات متوقف أداؤها إلى حد كبير على جهود أهل الفن وإخلاصهم فى بذل هذه الجهود، وإحسانهم فى تخير الأساليب التى يؤدون بها فنونهم، ويبثون من خلالها توجيهاتهم وإرشاداتهم، حتى يمكن بذلك القضاء على الجوانب السلبية التى تشوب الجوانب المختلفة للفنون.

وعن الدين وضرورته للإنسان يقول:

"إما أن يخضع الإنسان لله وهذا هو الدين الصحيح الذى لابد منه لسعادة البشرية، وإما أن يخضع لبشر مثله، وهذا هو ما تصير إليه الإنسانية حتماً حينما تُعرِض عن ديانات السماء، فالدين عند التحقيق هو تحقيق للكرامة التى كرم الإنسانَ بها ربُّ العالمين، فسخر له ما فى السموات وما فى الأرض، وسخره هو فى عبودية رب السموات والأرض، وهى العبودية التى يبلغ الإنسان بها أقصى ما تتطلع إليه حرية الأحرار".

ويرى الباقورى ضرورة ارتباط الأخلاق بالدين، "فالأخلاق هى العاصم الوحيد من تسخير القانون للهوى إذا شاء الحاكم -خضوعا لهواه- أن يُسخِّر القانون، والأخلاق أيضاً هى العاصم الوحيد من تسخير الدين للهوى إذا أراد الحاكم - خضوعاً لهواه- أن يُسخِّر الدين، وليس من شك فى أن الأخلاق التابعة من الدين، إذا مَكَّنت لها الدولة فى الشعب، فإنه يحيا بها آمناً على ماضيه وحاضره وقابله جميعا".

من أهم مؤلفات الشّيخ البَاقُورى:

١- عُـروبة وديـن- دار الهلال بالقاهرة ١٩٥٧م. ويشتمل هذا الكتاب على موضـوعات شـتى، تمـثل خلاصـة لمجمـوعة الخطب التى ألقاها فى مناسبات مختلفة، وفى حفلات عديدة.

٢- أثر القُرآن الكريم فى اللغة العربية- دار المعارف ١٩٦٩م.

٣- خواطر وأحاديث- كتاب اليوم، ١٩٦٩م.

٤- مع القُرآن – مكتبة الآداب بالقاهرة ١٩٧٠م.

٥- مع الصائمين- دار الشعب بالقاهرة ١٩٧١م.

٦- القـرآن آيـة ومـنهاج- وفيه يتحدث عن معجزات الأنبياء، وعن وجه إعجـاز القـرآن الكـريم، واخـتلاف وجهـات النظـر بـين علمـاء المسـلمين فـى إعجاز القرآن، ثم يتناول مناهج الإصلاح للمجتمع الإسلامى، التى جاءت فى القرآن مبعوثاً بها محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين.

٧- مـن أدب النُّبوة: وهو عبارة عن شرح من الناحيتين الشرعية واللُّغوية لحوالى مائتى حديث من الأحاديث النبوية.

ولـه غـير ذلـك مؤلفات أخرى منها: "فى الطريق إلى باندونج"؛ وهـو عـبارة عـن مقدمـة سياسـية، ولكنه يدور حول تفسير الآية الكريمة" ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ ﴾[1].

---

[1]- سورة الكهف، الآية ٨٣.

وله كتاب عن مصطفى كمال أتاتورك، يكشف فيه عن تحقق أحلام المستعمرين من هدم الدولة الإسلامية وتفتيت وحدتها على يد أتاتورك الذى كان مُعاديا للدين ومُتلفهاً على الحُكم.

أما كتابه الذى نشر بعد وفاته فهو: "بقايا ذكريات". (مركز الأهرام للترجمة والنشر ١٩٨٨م)، وفى هذا الكتاب يروى الباقورى أسرار وملابسات مشاركته فى حركة الإخوان المسلمين، التى أُنشئت فى الإسماعيلية عام ١٩٢٧م، وفى حركة طلاب الأزهر التى بدأت عام ١٩٣٤م، وفى ثورة يوليو ١٩٥٢م.(١)

١- انظر موسوعة أعلام الفكر الإسلامى: أحمد حسن الباقورى للدكتور محمود حمدى زقزوق ص٤٣: ٤٧ بتصرف.

٢- مراجع للاستزادة:

أ- مؤلفات الباقورى المذكورة فى المتن.

ب- بقايا ذكريات للشيخ أحمد حسن الباقورى- مركز الأهرام للترجمة والنشر ١٩٨٨ م.

ج- إبراهيم البعثى: شخصيات إسلامية معاصرة، ج٢، دار الشعب ١٩٧٢م.

د- نعم الباز: الباقورى "ثائر تحت العمامة"، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٨م.

هـ- وبالإضافة إلى ذلك قام أحد الباحثين بإعداد رسالة ماجستير فى جامعة الأزهر (كلية اللغة العربية بأسيوط) بعنوان: الباقورى شاعراً.

و- المجمعيون: دكتور محمد مهدى علام.

ز- موسوعة أعلام الفكر العربى لسعيد جودة السحار وجمال قطب ٢٨٣/١.



المبحث الثانى
دكتورة: عائشة عبد الرحمن
(بنتَ الشاطئ)[1]
(١٩١٣ – ١٩٩٨م)

مَولدها ونَشْأتها الدِّينية:

ولدت عائشة عبد الرحمن "بنت الشاطئ" بدمياط (١٩١٣م) (وتوفيت سنة ١٩٩٨م رحمها الله) فى بيت والد فاضل ينتسب للأزهر، فدفعها إلى حفظ القرآن فى سن مبكرة، وكان يصحبها إلى عمله بالمعهد الديني بدمياط فترى طلاب الأزهر يتجمعون بجامع البحر فى حلقات لدرس العلم فتتمنى أن تكون مثل هؤلاء. وصادفت رغبتها استجابة والدها ، فألحقها بمدرسة المعلمات بعد أن عارض فى ذلك أمداً غير قصير.

تعليمها وعملها:

نالت بنت الشاطئ شهادة الكفاءة وعُينت مُدرسة بالمرحلة الأولى. ولكن آمالها قد ارتفعت بها إلى مستوى عال، فذاكرت من

---

(١) أذكر أنى راسلتها من السعودية فى أوائل التسعينيات أثناء إعارتى له ، ثم التقيت بها فى منزلها بمصر الجديدة أكثر من مرة لسؤالها عن منهجها فى مؤلفاتها التى قمت بجمعها تمهيداً لإعداد رسالتى للدكتوراه عن " التفسير البيانى عند بنت الشاطئ ، ومنهجها فيه " ، ولكنها على الرغم من ترحيبها بذلك، وإجابتها عن جميع أسئلتى إلا أنها أبدت تخوّفاً من رفض أساتذتى لموضوع خُطة الرسالة، ونصحتنى بتعديل الخُطة طلباً للسلامة، ومع ذلك ظللت أتردّد عليها ، كما قابلتها أكثر من مرة بمبنى الأهرام قبل وفاتها رحمها الله.

تلقاء نفسها دون موجه. حتى نالت الشهادة الثانوية من المنازل، وعملت فى وظيفة إدارية بكلية البنات فضمنت الرزق الكريم؛ لأن والدها عارض ذهابها إلى القاهرة معارضة شديدة خيفة عليها من الفتنة- فى ظنه – ورأت الفتاة أن تلتحق بكلية الآداب.

لمحة عن بواكير نشاطها الصحفى :

لكنها قبل ذلك بعامين أخذت تنشر مقالات اجتماعية إسلامية فى أكبر جرائد مصر، فصار لها اسم رنان.

وفازت بالجائزة الأولى فى مسابقة أدبية كبرى تقدّم لها كبار الكُتّاب فى مصر، فأصبحت- وهى الشابة المتطلعة -- تكتب فى الصفحة الأولى من الأهرام. وعُرفت بدفاعها عن الريف المظلوم، والفتيات البائسات ، وهجومها على الحضارة الزائفة. واختارت لها اسم (بنت الشاطئ) فكان له بريق لدى القراء، وقد توهموها كاتبة كبيرة تجاوزت عصر الشباب ، لما أبدت من نضج مكتمل. وهكذا كانت فى نظر المنصفين من كُتّاب الصف الأول فى مصر.

حياتها التعليمية الجادَّة، وسر معرفة الشيخ أمين الخُولى بها ، وتزوُّجه منها:

حين التحقت بالجامعة كانت نمطاً جديداً لفتيات الكلية. فمنهن من آثرن السفور، ودعون إلى حفلات السمر اللاهية، ولكنها عارضت ذلك كله، وعكفت على دراستها الواعية حتى لفتت إليها كبار الأساتذة فى الكلية ، ومنهم منصور فهمى وأحمد أمين ومصطفى عبد الرازق وعبد الوهاب عزام، بل منهم أستاذها الذى صار زوجها فيما بعد (أمين الخولى) فجنت من كل ما قدم لها من صادق المعرفة. وكانت فتاة طلقة متيقظة، فامتلأت علماً وزكت خلقاً، وثابرت حتى نالت الليسانس بامتياز فالماجستير فالدكتوراه.

عُضويتها بكلية آداب القاهرة:

وأصبحت عضواً فى هيئة التدريس، فمشاركة لزوجها الكبير فى أعماله الأدبية، إذ كانت على قرب عهدها بالبحث العلمى موضع استشارته، ومجال ثقته، وقد ترك لها أسلوبها المتفرد، فكانت ذات شخصية مستقلة فى البحث تُخالف فى بعض مناحيها منهجه الأدبى، وإن لم تعترف بذلك، بل نصت على أنها تحتذيه، وقد كتبت سيرتها فى كتاب قيم عنوانه (على الجسر) ضم كل شائق طريف.

أنموذج من أثر البيئة الدينية فيها: -

ومن حسن توفيق الله لبنت الشاطئ (عائشة عبد الرحمن) أنها اهتدت بفطرتها الإسلامية النبيلة إلى طريق الحق فى سن المراهقة قبل أن تلتحق بالجامعة، إذ كانت فى هذا العمر الغض كاتبة فى مجلة (النهضة النسائية) فكتبت بالعدد (٧٢) الصادر فى مارس سنة ١٩٣١م وهى فى سن الثامنة عشرة من عمرها مقالاً قالت فيه حين زارت القاهرة لأول مرة: "لقد خُيِّل إلىَّ وأنا أسير فى شوارع القاهرة أنى فى مخادع النساء، وكأنهن معرض عام لاستعراض الأجسام، أين الغيرة التى تحس بها المسلمات تمشى فى أجسادهن؟ أين النخوة التى تشعر بها المؤمنات؟ إن الحرية الزائفة، والإباحية المنكرة، هى كل ما يعرفن من شئون الحياة؟ لقد تركت الفتيات مخادعهن، واستبدلنها بالأسواق، حيث يمشين مشية يشمئز منها الرجل الحر، فالفتاة لا تستحى أن تمشى نصف عارية ولا تخجل من السير معطرة، كأنها بين محارمها، أين وقار الإسلام، وجمال الحياة ؟! إنى لأشعر بالهدوء يغمرنى حين أذكر أن هناك رجلاً ولو فى المائة تسمو شجاعته فيهزأ بأمثال هؤلاء الخليعات، ويكون سلوى لأمثالنا فى هذا الجو الموبوء". هذا بعض ما كتبته بنت الشاطئ قبل أن تلتحق بالجامعة، وهو نفسه ما دأبت على

تكراره فى مقالاتها السيّارة بجرائد (البلاغ) و(كوكب الشرق) و(الأهرام) من بعده مما يدل على أن الروح الإسلامية كانت أصيلة فى كيانها، وأنها نشأت ملتزمة مصونة تدعو إلى الحسنى، حتى أتت أُكلها الطيب بعد حين.

منهجها فى التفسير البيانى:-

وقد تعددت اتجاهاتها الفكرية، ولا نستطيع أن نواكبها فى كل ما جاءت به من مؤلفات ممتازة ولكننا نكتفى بالمنحى الإسلامى، والنشر المتوانى لذخائر الأدب العربى، وأوضح ما ظهر من ذلك ما كتبته عن إعجاز القرآن، والتفسير البيانى، وما سمته بالتفسير العصرى، وقد ذكرت فى مقدمة الجزء الأول من التفسير البيانى أنها التزمت بمنهج أستاذها أمين الخولى فيما كتبته من مواد الإعجاز والتفسير، وحددت هذا المنهج فى نقاط أهمها:

١- التناول الموضوعى للآيات التى تتحدث عن غرض واحد.

٢- ترتيب الايات على حسب نزولها لمعرفة ظروف الزمان والمكان، مهتمة بأسباب النزول التى تختلف فى بعض الروايات، وموضحة بواعث هذا الخلاف.

٣- فهم دلالات الألفاظ عن طريق الحِس العربى الخالص، واستقراء كل ما فى القرآن من الصيغ اللغوية، وتدبر السياق الخاص بالكلمة والجُملة والسورة الكريمة.

٤- الاحتكام إلى سياق النص فى كل ما يعطيه من دلالات على الائتناس بأساليب البيان العربى فى عصره الزاهر.

وقد حاولت أن تُطبق هذا المنهج جاهدة فيما كتبته عن التفسير فى جزءين جيدين، ولكنها اختارت قصار السور فحسب، وهذا الاختيار لا يظهر ما تعنيه بالتفسير الموضوعى على حقيقته، كما يظهر فى طوال السور، ولعلها كانت تمهد بذلك إلى تفسير للسور الطوال فضاق العمر عن التنفيذ، كما أنها وقفت عند الدراسة اللغوية مقارنة وموازنة بين آراء المفسرين من لدن الطبرى إلى محمد عبده، ولم تفسح المجال لما بعد الدراسة اللغوية من أفكار قرآنية، وهى ذات هدف أول، ولعل عنوان التفسير البيانى قد غلب على اتجاهها فى هذا المنحى، ولكل وجهته الخاصة.

منهجها فى كِتابتها عن سَيِّدات بيت النبوة : -

أما الاتجاه الثانى فى المجال الإسلامى، فيتجلّى فى كل ما أصدرته عن الأسرة النبوية الكريمة فى موسوعتها الحافلة عن سيدات البيت النبوى التى شملت آمنة- رضى الله عنها - وأمهات

المؤمنين جميعهن، ومن يتصل بالبيت النبوى كفاطمة، وزينب الأولى، وزينب الثانية بطلة كربلاء، وسُكينة، وغيرهن.

والحق أن الأسلوب الأدبى الرائع قد جلّى ما تهدف إليه من الحقائق الإيمانية أحسن تجلية، لذلك تعددت طبعات هذه الموسوعة الرائعة، ونُقلت إلى لغات شتى، وقد نشرت أولاً فى أجزاء صغيرة مسلسلة (كتاب الهلال) ثم جُمعت فى مجلد تجاوز الألف من الصفحات التى ترجمُت إلى التركية والفارسية والأردية والأندونيسية، فذكرتنا بما كان يُترجم تلقائياً لهذه اللغات من مؤلفات محمد عبده، وطنطاوى جوهرى، وفريد وجدى، ورشيد رضا، فى مطلع القرن العشرين، ولابد أن نقول إن هذا الكتاب الرائع قد حمل من الاستطراد الكبير أحياناً ما كان ينبغى تجاوزه، وقد ظهر ذلك واضحاً فى كتاب بنت الشاطئ عن السيدة آمنة أم الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لأن المادة المتاحة فى كتب التاريخ لا يمكن أن تستقل بكتاب خاص. فاضطرت إلى الحديث عن أمهات سابقات للأنبياء مثل هاجر أم إسماعيل، وأم موسى، ومريم أم عيسى، ثم عن البيت الحرام بمكة، ورفع قواعده على يد إبراهيم وإسماعيل مما شمل أكثر من ثمانين صفحة من الكتاب. وهى إفادة جيدة للقارئ، ولكن فى غير مجال الحديث عن والدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

منهجها فى كتابتها عن التراث العربى والإسلامى:

أما جهد الكاتبة فى التراث الإسلامى فمشكور، إذ اهتمت أولاً بالحديث عن التراث بين الماضى والحاضر، وعن القيم الثمينة التى يحويها هذا التراث، ثم اتجهت إلى التطبيق العملى فيما نشرته من رسالة الغفران لأبى العلاء المعرى نصاً وتحقيقاً ودراسة نقدية ثم رسالة "الصاهل والشاجح" لأبى العلاء، وهى من أعقد مؤلفات أبى العلاء لغة ورمزاً، وقد أوضحت فى الهوامش ما يفسر كثيراً من الغوامض، أما عملها الرائع حقاً فى هذا المجال فهو تحقيقها "لمقدمة ابن الصلاح" فى الحديث، وهذه المقدمة فى مجالها تشبه "مقدمة ابن خلدون" فى التاريخ، وقد بذلت الدكتورة فى تحقيق النصوص، والتعليق على الآراء ما جعل الكتاب يصل إلى تسعمائة صفحة، مع أنه فى طبعته الأخيرة لا يجاوز المائتين، ليست المسألة مسألة كم فقط، ولكنه كم "كيفى" يبرز جهداً أصيلاً فى مجال شاق لا يصمد له غير الثقات من الفحول، وقد استغرق عملها فى هذا الكتاب أكثر من عشر سنوات ما بين توثيق ومقارنة، وتحقيق لما اختلفت عباراته فى الطبعات السابقة، مع الفهارس المتعددة ذات النفع الأكيد.

ومن مؤلفاتها: ١- التفسير البيانى للقرآن الكريم (جزءان)

٢- الإعجاز البيانى ومسائل ابن الأزرق.

٣- القرآن والتفسير العصرى. ٤- نساء النبى رضى الله عنهن.

٥- الحياة الإنسانية عند أبى العلاء.

٦- قيم حديثة للأدب العربى - القديم والمعاصر.

٧- لغتنا والحياة. ٨- تراثنا بين ماض وحاضر.

٩- الخنساء: الشاعرة العربية الأولى.

١٠- أرض المعجزات - رحلة فى بلاد العرب.

١١- سيلة الغربة (رواية) ١٢- رجعة فرعون (رواية مصرية)

١٣- رسالة الغفران (تحقيق) ١٤- الغفران (دراسة)

١٥- الصاهل والشاحج - نص محقق لأبى العلاء.

١٦- أبو العلاء المعرى - ترجمة ذاتية.

١٧- مقدمة ابن الصلاح (تحقيق) ودراسة شاملة[١].

---

(١) أنظر موسوعة الفكر الإسلامى : عائشة عبد الرحمن للدكتور محمد رجب البيومى ص ٥٨٥: ٥٨٩، بتصرف.

(٢) مراجع للاستزادة:

أ- النهضة الإسلامية فى سير أعلامها المعاصرين، دكتور محمد رجب البيومى، ج٦.

ب- الصحف والمجلات التى كرمتها بعد وفاتها ومن أهمها مجلة الأزهر ومجلة منبر الإسلام والهلال.

ج- كتاب (على الجسر) وقد تضمن سيرة ذاتية للمؤلفة.

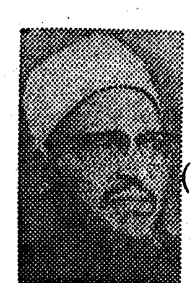
د- مقدمة كتاب (صور من حياتهن) مع ما ذكرته من مواقفه مع من تحدثت عنهن.

هـ- رسالة ماجستير بكلية الدراسات الإسلامية بالقاهرة للبنات.

و- مذكرات المرأة المصرية، الباب الأول، بنت الشاطئ للدكتور محمد الجوادى.

ز- موسوعة أعلام الفكر العربى، ١/٢٨٠

ح- انظر أعلام التراث فى العصر الحديث لمحمود الأرناؤوط ص ٢٢٠ : ٢٢٢.



المبحث الثالث

الدكتور : عبد الحليم محمود

(١٣٢٨ – ١٣٩٨ هـ= ١٩١٠- ١٩٧٨ م)

شيخ الجامع الازهر سابقاً

مولده ونشأته وتعليمه:

ولد دكتور "عبد الحليم محمود على " فى سنة ١٣٢٨ هـ الموافق شهر مايو عام ١٩١٠م فى قرية " أبو أحمد" بضواحى بُلبيس بمحافظة الشرقية. وتسمى القرية الآن باسم قرية " السلام" . حفظ القرآن الكريم فى كُتّـاب القرية، ثم التحق بالأزهر عام ١٩٢٣م وبعد إنشاء معهد الزقازيق الدينى انتقل إليه عام ١٩٢٥م ،واختصر فترة الدراسة بأن تقدم للحصول على الشهادة الثانوية الأزهرية من الخارج وحصل عليها عام ١٩٢٨م.

د/ عبد الحليم يترجم عن نفسه:

ويقول عن نفسه فى عرضه لسيرته الذاتية: إنه لم يكن حاد الذكاء ولم يكن قوى الذاكرة، وأن ترتيبه فى الدراسة كان دائماً فى أوائل المتوسطين.

رحلته الى فرنسا للحصول على الدكتوراه :

وقد نل الشهادة العالية عام ١٩٣٢ م ثم سافر إلى فرنسا على نفقته الخاصة فى العام نفسه لاستكمل دراسته فى جامعة السوربون، وقد حوّل إلى البعثة الأزهرية عام ١٩٣٨م ، وحصل على الدكتوراه عام ١٩٤٠م، وكانت رسالته للدكتوراه عن " الحارث بن أسد المحاسبى".

المناصب التى تقلدها:

وبعد عودته من فرنسا عمل مُدرساً لعلم النفس بكلية اللغة العربية، ثم نقل أستاذا للفلسفة بكلية أصول الدين عام ١٩٥١م، وعُين عميدا للكلية عام ١٩٦٤م ثم اختير أميناً عاماً لمجمع البحوث الإسلامية فى أوائل عام ١٩٦٩م، وعين وكيلاً للأزهر عام ١٩٧٠م، ثم وزيراً للأوقاف وشئون الأزهر عام ١٩٧٢م، ثم شيخاً للأزهر ١٩٧٣م. وقد زار العديد من البلاد العربية والإسلامية فى آسيا وإفريقيا، وفضلاً عن ذلك زار عدداً من البلاد الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية. وتوفى فى صباح الثلاثاء ١٥ ذو القعدة سنة ١٣٩٨ هـ الموافق ١٧ أكتوبر عام ١٩٧٨م.

نماذج من آرائه الفكرية فى الحكمة والفلسفة والعقل والتصوف:

والمثل الأعلى لمن يطلب الحكمة - فى نظر الدكتور عبد الحليم محمود- يتمثل فى" الكشف عن الإله ، ثم الاتصل به" كما عبر عن

ذلك أفلوطين فى دقة وعمق بالغَين. وبناء على ذلك يُعرِّف الدكتور عبد الحليم محمود الفلسفة بأنها" " المحاولات التى يبذلها الإنسان عن طريق العقل وعن طريق التصفية ليصل بها إلى معرفه الله" فهذه المحاولات هى الفلسفة والنتيجة هى الحكمة.

وعندما يطبق التعريف المشار إليه على محاولات الفلاسفة يرى أن الغزالى- باعتبار أنه استكمل شطرى الطريق- آصل فى الميدان الفلسفى من ابن سينا، ومن أرسطو ، ومن ديكارت، نظراً لأن كلاً من هؤلاء لم يقطع إلا نصف الطريق ، أى المحاولات عن طريق العقل فقط.وكل الفلاسفة العقليين- فى رأى الدكتور عبد الحليم محمود - أنصاف فلاسفة ، بينما يرى أن الفلسفة الهندية مثلاً تعد فلسفة كاملة لأنها حققت الكشف عن الإله ثم الاتصال به. وقد صور ابن طفيل فى رسالته " حى بن يقظان" الطريق الكامل المشتمل على طريق العقل وطريق التصفية معا. وإذا كان الأمر كذلك فإن عِلماً مثل علم أصول الفقه لا يعد فلسفة لأنه ليس كشفا عن الإله ولا اتصالا به.

ويذهب الدكتور عبد الحليم محمود إلى حد القول الجازم بأن " الفلسفة لا رأى لها .... فى أى موضوع من الموضوعات الكُلية .. فما دام كل رأى فلسفى ، يعارضه رأى فلسفى آخر ويعارض الرأيين رأى ثالث فلسفى وهكذا، فتكون النتيجة أنه لا رأى للفلسفة".

والعقل - فى رأيه- عاجز تماماً عن الوصول الى يقين فى المسائل الميتافيزيقية والأخلاقية . فكل ما ينتهى إليه البحث العقلى فى هذا الصدد

يعد من قبيل الأمور الظنية التى تختلف فيها آراء الباحثين وتتعارض مع بعضها، وليس للعقل دور إلا فى مجال الحضارة المادية التى هى بأكملها من عمل العقل. والسبيل إلى الوصول إلى الحق فى الميتافيزيقا والأخلاق هو سبيل الدين. ويؤكد الدكتور عبد الحليم محمود أن هذا هو منهجه الخاص فى حياته الفكرية وهو " منهج الاتباع" يسير فيه تبعاً لتوجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. وقد خصص لشرح وجهة نظره هذه كتابه " الإسلام والعقل" الذى يقول عنه" إنه لم يفرح فى يوم من الأيام لظهور كتاب له بمقدار ما فرح حين ظهر هذا الكتاب فى طبعته الأولى.

ويقول فى سيرته الذاتية: إن " كل ما كتبته عن التصوف.. وعن الشخصيات الصوفية.. يسير فى فلك هذا المنهج : منهج الاتباع. وهذا المنهج يفترض مقاومة الغزو الفكرى" الذى يتمثل فى العقائد وفى نظام المجتمع وفى مجال التشريع، فالغزو الفكرى فى العقائد يتمثل فى التراث الفلسفى اليونانى الذى نقل إلى العربية فى مجال ما بعد الطبيعة. فهذا التراث نتاج بشرى متناقض يتسم بكل ما يتسم به النتاج البشرى من خطأ وضلال.

رأيه فى أسباب الغزو الفكرى للمجتمع الإسلامى وتفسيره لذلك:

أما الغزو الفكرى فى نظام المجتمع فإنه يتمثل فى فرض نظام المجتمعات الأوروبية علينا. وهذا يعنى- إذا سرنا فى تياره – أن نفقد ذاتيتنا ونصبح بلا شخصية، وبالتالى نفقد رسالتنا التى هى رسالة الإسلام التى

من أجلها كانت الأمة الإسلامية ، وبدونها تفقد الأمة الإسلامية مبررات وجودها.

وأما الغزو الفكرى فى مجال التشريع فإنه يتمثل فى كليات الحقوق التى تعد دراستها كلهاً- كما يقول- من قبيل الغزو الفكرى والاستعمار الفكرى. فالقوانين الأوروبية يخصص لها عشرون ساعة فى الأسبوع فى حين يخصص للتشريع الإسلامى ساعتان فقط أسبوعيا. وهذا يعنى أن هذه الكليات تفرض على الطالب أن يستعمر الأوروبيون فكره فى مجل التشريع، وأن يلغى ذاتيته الإسلامية فى هذا المجل . ومنهج الاتباع يقتضينا أن ننظر فى جد فى أمر هذه الكليات حتى تكون تمثيلا حقيقياً للوطنية والإسلام والعروبة.

د. عبد الحليم يرفض تعارض العِلم للدِّين الإسلامى:

ويرفض الدكتور عبد الحليم محمود أن يكون هناك تعارض بين العلم والدين نظراً لاختلاف موضوع كل منهما. فموضوع العلم هو المادة وموضوع الدين هو العقائد والأخلاق والتشريع ونظام المجتمع والتقوى وصلاح الفرد وصلته بالله تعالى.. الخ . فهذان مجالان مختلفان تماماً، فليست هناك- إذن - مشكلة بالنسبة للإسلام . وهذه القضية- قضية النزاع بين الدين والعلم - قضية غريبة تماما عن الجو الإسلامى ، وقد كان لها فى أوروبا ظروفها الخاصة التى أفرزتها هناك ومن هنا لا يجوز إثارتها فى الشرق دون فهم حقيقى لجذورها فى تلك البلاد

ومن مؤلفاته:

الإنتاج العلمى للدكتور عبد الحليم محمود إنتاج غزير ومتنوع ، فقد ترجم أو اشترك فى ترجمة عدد من المؤلفات من الفرنسية إلى العربية، كما حقق أو اشترك فى تحقيق العديد من كتب التراث وبخاصة فى ميدان التصوف، وبالإضافة إلى ذلك قام بتأليف عدد كبير من الكتب فى الفلسفة والتصوف وغيرهما من مجالات إسلامية مختلفة.

أ- المُترجمة:

ومن بين المؤلفات التى اشترك فى ترجمتها: الفلسفة اليونانية الألبير ريفو، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة لأندريه كريسون، الأخلاق فى الفلسفة الحديثة لأندريه كريسون.

ب- المحققة:

ومن بين الكتب التى حققها:

١- تفسير التسترى (فى جزأين)

٢- الطريق إلى الله أو كتاب الصدق للخراز

٣- المنقذ من الضلال للغزالى

٤- لطائف المنن لابن عطاء الله السكندرى.

جـ- ومن أهم الكتب التى اشترك فى تحقيقها ونشرها:

١- اللُمع للطوسى

٢- الرعاية لحقوق الله للمحاسبى

٣- الرسالة القشيرية للقشيرى

٤- عوارف المعارف للسهروردى

٥- شرح حكم ابن عطاء الله للشيخ زروق

٦- التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذى.

د- ومن بين الكتب التى ألفها :

١- الإسلام والعقل

٢- فلسفة ابن طفيل ورسالته

٣- التفكير الفلسفى فى الإسلام

٤- التصوف عند ابن سينا

٥- أوروبا والإسلام.

كما ألف سلسلة كتب عن عدد كبير من أعلام التصوف الإسلامى.

هذا فضلاً عن أنه كتب سيرته الذاتية فى كتاب بعنوان: "الحمد لله هذه حياتى"[1]

١- أنظر موسوعة أعلام الفكر الإسلامي : دكتور عبد الحليم محمود للدكتور محمود حمدى زقزوق ص ٦٣٩- ٦٤٢ بتصرف .

٢- مراجع للاستزادة:

أ- مشيخة الأزهر منذ إنشائها حتى الآن ، للأستاذ على عبد العظيم.ج٢. القاهرة ١٩٧٩م.

ب- شيخ الإسلام الإمام عبد الحليم محمود . من تأليف رءوف شلبى. دار القلم بالكويت.

ج- انظر أعلام التراث فى العصر الحديث لمحمود الأرناؤوط ص ١٤٥ : ١٤٦.



المبحث الرابع
الشيخ مُحمد احمد ابُو زهرة
(١٣١٦هـ - ١٣٩٤ هـ = ١٨٩٨ — ١٩٧٤م)
شيخ الفُقهاء المُعاصِرين

مولده ونشأته:

وُلد الشيخ محمد أحمد أبو زهرة في عام ١٣١٦هـ = ١٨٩٨م بالمحلة الكبرى بمحافظة الغربية بمصر. تعلم فى البداية فى الكُتَّاب والمدرسة الأولية والمدارس الراقية، حيث أتم حفظ القرآن الكريم، وتعلّم مبادئ العلوم المدنية كالرياضيات والجغرافيا بالإضافة إلى العلوم العربية.

تعليمه:

التحق بالجامع الأحمدى بطنطا عام ١٩١٣م ومكث فيه ثلاث سنوات. وقد لفت إليه انتباه الشيخ الأحمدى الظواهرى شيخ الجامع الأحمدى، (الذى أصبح شيخاً للأزهر فيما بعد)؛ لما كان يتميز به من نبوغ وتفوق، فاقترح له مكافأة مالية ومعاملة خاصة، وفى عام ١٩١٦م التحق الشيخ: أبو زهرة بمدرسة القضاء الشرعى، بعد اجتيازه امتحان مسابقة كان الأول فيها على المتقدمين رغم فارق السن، وفى هذه المدرسة أتم تكوينه العلمى، فقضى فيها أربع سنوات فى القسم الثانوى، وخمس سنوات فى القسم العالى، وتخرج فيها عام ١٩٢٥م، ويعد من آخر جيل تخرج فى هذه المدرسة؛ حيث تم إلغاؤها بعد ذلك.

في ميادين الحياة:

ثـم عمل بالمحاماة تحت التمرين، وحصل على دبلوم دار العلوم عـام ١٩٢٧م، وبعد ذلك عيّن مدرساً للشريعة واللغة العربية بتجهيزية دار العلـوم، ثـم بالمـدارس الثانوية العامة وفى عام ١٩٣٣م عين مدرساً للخطابة والجدل وتاريخ الديانات والمِلَلَ والنِّحَل بكلية أصول الدين، ثم نقل عام ١٩٣٤م مدرساً بكلية الحقوق بجامعة فؤاد الأول، واستمر فى سـلك الـتدريس إلى أن أصبح أستاذاً ورئيساً لقسم الشريعة بها، وقد أحيل إلى التقاعد عام ١٩٥٨م، وعين عضواً فى مجمع البحوث الإسلامية عـام ١٩٦٢م. وظـل يقوم بالتدريس فى كلية الحقوق بعد تقاعده إلى أن صـدرت أوامـر عليا إلى الجامعة بمنعه من التدريس، وقد توفى فى عام ١٣٩٤هـ = ١٩٧٤م.

اراؤه واتجاهاته الفكرية:

أ- مِفتاح شخصيته:

لقد كان الشيخ أبو زهرة طول حياته يعشق الحرية، ويجهر برأيه الـذى يقتـنع بـه لا يخشى فى ذلك لومة لائم أو بطش سلطان، ويقول عـن نفسـه عـندما كان لا يزال يحفظ القرآن فى الكُتَّاب: "كنت أشعر وأنا فى المكتب (الكتاب) بأمرين ظاهرين فى حياتى من بعد:

الأمر الأول: اعتزازى بفكرى ونفسى، حتى كان يُقال عنى إنى طفل عنيد صاحب رأى.

الأمر الثانى: إنى كنت أتضايق من السيطرة، وأعشق الحرية.

ولعل الأمرين متلازمان؛ لأن الاعتزاز بالنفس يتولد عنه بُغض السيطرة".

وقد جرّت عليه جرأته فى الجهر برأيه غضب السلطة، فصدرت قرارات فى الستينيات بحرمانه من التدريس فى الجامعة، وإلقاء دروسه ومحاضراته فى المنتديات العامة ودور العبادة، ومن التحدث فى الإذاعة والتليفزيون والكتابة فى الصحف. وقد كان أبو زهرة مُصلحاً اجتماعياً ينقد أخطاء المجتمع والحُكم، وله مواقف شجاعة من قضية الشورى، وضرورة المحافظة على دستور الأمة، ورفضه الشديد للحكم الفردى والاستبداد السياسى.

ب- منهجه فى دراسة تاريخ الديانات:

وقد اهتم الشيخ أبو زهرة بتاريخ الديانات، منطلقاً فى دراسة الأديان من منطلق العقل قائلاً: "لأعرف ما فيها من قضايا ما يتفق مع حكم العقل، وتستسيغه الأفكار، وما لايقبله العقل، بل يلفظه كما يلفظ اللسان مسيخ الطعام وما تمجه الأذواق".

ج- منهجه فى دراسة المذاهب الإسلامية:

وإذا كان قد درس الديانات الوضعية والسماوية من منطلق عقلى، فقد راح أيضا يدرس المذاهب الإسلامية دراسة موضوعية بروح علمية متجردة، بعيدة عن منطق التحمس الأعمى أو التعصب الذميم، ويشهد بذلك كتابه "تاريخ المذاهب الإسلامية".

وقد كتب عن بعض أئمة الشيعة فى إنصاف؛ مثل كتابه عن الإمام الصادق، وكتابه عن الإمام زيد، مرتفعا بذلك فوق الخلافات المذهبية العقدية بين السنة والشيعة، ويعبر عن ذلك فى كتابه (الإمام الصادق) بقوله : "كتبناه بروح من الحق الثابت وقصدنا بكتابته أن نقرب ولا نفرق".

د- منهجه فى علاج قضايا مجتمعه وعصره:

وقد اهتم الشيخ أبو زهرة اهتماماً كبيراً بمعالجة قضايا المجتمع على أسس إسلامية، وقد عنى لذلك بعقد المقارنات بين تنظيم الإسلام للمجتمع وما كانت تشتمل عليه النظم الأخرى قبل الإسلام من تنظيم للمجتمع، كما عنى برسم الخطوط وتوضيح المعالم للمجتمع الإسلامى، وبيان طرق الشريعة فى معلجة أدوائه.

ومن بين الأمور الكثيرة التى وجه إليها سهام نقده فى المجتمع، نقده لما يسمى "بيت الطاعة". مشيراً إلى أنه ليس هناك فى الإسلام شئ اسمه بيت الطاعة، ولكن الذى فيه هو "بيت الزوجية"، الذى

يضـم الزوجين ليعيشا فيه بمقتضى عقد الزواج، عيشة متعاونة رائدها العدل والإنصاف.

هـ- مفهومه للوحدة الإسلامية:

وامتداداً لدعوة جمال الدين الأفغانى للوحدة الإسلامية، يؤكد الشيخ أبو زهرة على هذا الجانب مخصصاً كتاباً كبيراً للوحدة الإسلامية، داعيا إلى "نبذ كل الأسباب الداعية إلى الفرقة، والإخلاص فى الدعوة إلى الوحدة الإسلامية الحقيقية، التى يكون أساسها إحياء اللغة العربية، وجعلها لغة الثقافة والتفاهم بين المسلمين، وتوحيد السياسة والحرب بإنشاء جامعة إسلامية تكون قادرة على محو العنصرية بين كافة المسلمين".

و- مفهومه لعِلم أصول الفقه:

وكان الشيخ حريصا على تحديد المفاهيم وتوضيح مدلولاتها؛ حتى لا تختلط فى أذهان الناس، وقد كان ذلك واضحا فى كتابه عن تاريخ الجدل وفى كتاباته الأخرى، وكان يرى أن علم أصول الفقه لا يحتاجه طالب الحقوق لفهم الشريعة فقط، بل يحتاجه أيضاً ليفهم القوانين نفسها حق الفهم، لأنه علم يبين دلالات الألفاظ ويضع الضوابط والمقاييس، للأخذ منها عند توافقها وعند تعارضها فى ظواهرها، فهو منهاج قويم لفهم معانى الألفاظ القانونية.

ز- مفهوم مصلح الاجتهاد فى التشريع الإسلامى:

وفى حين يعترف الشيخ أبو زهرة بأهمية الاجتهاد، بوصفه فرض كفاية، كما قرر المذهب الحنفى-. وأن الواقع العملى يبين لنا أن باب الاجتهاد المطلق قد أغلق فى القرن الرابع الهجرى، فإنه يعتقد أنه كان من المصلحة الإسلامية إغلاقه؛ نظراً لفساد الحكم منذ غزو التتار والصليبيين؛ حتى لا يكون هناك مجال للعلماء الذين يرضون الحكام بأن يسهلوا لهم كل شئ عن طريق الفتوى.

من مُؤلَّفات الشَّيخ أبى زهرة:

للشيخ أبى زهرة إنتاج علمى غزير، وقد وصل عدد الكتب والبحوث التى ألفها حوالى ثمانين كتابا وبحثا، ومن أهم مؤلفاته ما يأتى:

١- الخطابة: أصولها وتاريخها فى أزهى عصورها عند العرب.
٢- القرآن المعجزة الكبرى. ٣- تاريخ الجدل.
٤- محاضرات فى الديانات القديمة. ٥- محاضرات فى النصرانية.
٦- تاريخ المذاهب الإسلامية. ٧- الأحوال الشخصية.
٨- أصول الفقه. ٩- الجريمة فى الفقه الإسلامى.
١٠- فلسفة العقوبة فى الفقه الإسلامى.
١١- تنظيم الإسلام للمجتمع.
١٢- العلاقات الدولية فى الإسلام. ١٣- الاجتهاد.

١٤- العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن الكريم.

١٥- سلسلة مؤلفات عن عدد من أعلام الفكر الإسلامى فى جوانبه المختلفة، بيانها كما يلى: ١٦- أبو حنيفة، ١٧- مالك، ١٨- الشافعى، ١٩ - ابن حنبل، ٢٠- الإمام زيد، ٢١- الإمام الصادق، ٢٢- ابن حزم، ٢٣ - ابـن تيمـية، ٢٤- الغزالى، ٢٥- ابن خلدون، ٢٦- الزمخشرى، ٢٧- ابـن جريـر الطبرى، ٢٨- الفخر الرازى، ٢٩- الحسن البصرى، ٣٠- أبو الحسن الأشعرى[1].

---

(١) انظر موسوعة أعلام الفكر الإسلامى: محمد أبو زهرة للدكتور محمود حمدى زقزوق، ص ٩٠١- ٩٠٤، بتصرف.

٢ - للدكتور ناصر وهدان، كتاب قيم- موضوع رسالة للماجستير أصلا: "أبو زهرة عالما إسلاميا، حياته ومنهجه فى بحوثه وكتبه"، توزيع الأخبار والأهرام، والهيئة العامة للكتاب، طبعة أولى، ١٩٩٣م، انظر صفات الشيخ أبى زهرة ص ٢٠ وما بعدها، ومؤلفاته منفردا ومع غيره ص ٢٧٠ وما بعدها، ومنهجه فى الفقه والعقيدة ودراسة القرآن وعلومه والسنة ص ١٤٤ وما بعدها، ونماذج من تفسير أبى زهرة ومقالاته وندواته وفتاويه ص ٢٩٨ وما بعدها.

٣- مراجع للاستزادة

أ- مؤلفات الشيخ محمد أبو زهرة السابق الإشارة إليها.

ب-كتب الكثيرون مقالات عديدة عن الشيخ "أبو زهرة" فى مختلف الصحف والمجلات، فأشادوا بفضله وعلمه وشجاعته. وقد أراد الأستاذ/ الصديق أبو بكر عبد الرازق أن يسهل على القارئ الإطلاع على معظم ما كتب عن الشيخ، فجمعه وضمنه أحد أجزاء كتابه عن أبى زهرة. وقد جاء هذا الكتاب فى أجزائه الثلاثة على النحو التالي

الجزء الأول: أبو زهرة إمام عصره، حياته وأثره العلمى، دار الاعتصام، ١٩٨٥م.

الجزء الثانى: أبو زهرة فى رأى علماء العصر، دار الاعتصام، ١٩٨٩م.

الجزء الثالث: أبو زهرة وقضايا العصر، دار الاعتصام، دبى، ١٩٨٨م.

جـ- موسوعة أعلام الفكر العربى ٧٨/٣.

د- شاءت الأقدار أن ألتقى بحفيد الشيخ : رامى أحمد أبو زهرة- أثناء إعدادى لرسالتى للماجستير عن حياة ومنهج الشيخ أبى زهرة عندما كان حفيده رامى تلميذا لى بمدرسة الطبرى بروكسى بالقاهرة فى منتصف الثمانينيات، فكان همزة الصلة بينى وبين أفراد أسرته حتى كتابة هذه السطور على الرغم من انتهاء الرسالة، وحصولى على درجة الماجستير، وتباعد الزمن.



المبحث الخامس

دكتور : مُحمد بلتاجى حسن

الأسد المصور الذى فقدناه مُؤخرا

(١٩٣٩م - ٢٠٠٤م)

علـم مـن أعـلام مصـر المعاصرين ، وفقيه أصولى من فقهائها الأكاديـيين المعـدودين، دائـرة معـارف إسـلامية تمشى على قدمين، هو البحـر مالـه مـن شاطئين ، إنه المغفور له بإذن الله تعالى ، أستاذى بدار العلوم[١] ، وأستاذ أجيال الدكتور: محمد حسن بلتاجى رحمه الله .

يعـد الدكـتور بلتاجى امتداداً لمدرسة دار العلوم الشرعية فقد تربى وتعلّم على أساطين الفقه والأصول فى عصره حيث تتلمذ على عـالم عصـره الشـيخ محمـد أبـى زهـرة، والفقـيه المتمكن الشيخ على حسـب الله، والعـالم الجلـيل الشـيخ على الخفيف، والأستاذ الدكتور : مصطفى زيد وغيرهم الكثير من خارج دار العلوم أمثال الشيخ محمد الغزالى رحمهم الله جميعاً رحمة واسعة.

الدكتور بلتاجى من خلال بطاقته الشخصية:

الاســـم : محمد بلتاجى حسن بلتاجى

تاريخ الميلاد : ١٨ / ١٩٣٩/٥م.

مكان الميلاد : كفر الشيخ

---

(١) تلقيت أنا وزملائى على يديه الدراسات الإسلامية فى مرحلة الليسانس أثناء دراستى بكلية دار العلوم الغراء فى الفترة من عام ١٩٨٠- ١٩٨٥م.

الشهادات الدراسية :

١- ليسانس فى اللغة العربية وآدابها والعلوم الإسلامية بمرتبة الشرف من كلية دار العلوم - بجامعة القاهرة عام ١٩٦٢ م.

٢- ماجستير فى الشريعة الإسلامية عام ١٩٦٦م من جامعة القاهرة بتقدير ممتاز عن رسالة (منهج عمر بن الخطاب فى التشريع).

٣- دكتوراه فى الشريعة الإسلامية عام ١٩٦٩ م بمرتبة الشرف الأولى من جامعة القاهرة عن رسالة (مناهج التشريع الإسلامى فى القرن الثانى الهجرى).

التدرج الوظيفى:

١- عُينَّ معيداً بقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم عام ١٩٦٢-١٩٦٩م.

٢- عُينَّ مدرساً بنفس القسم والكلية من عام ١٩٦٩ - ١٩٧٤م .

٣- عُينَّ أستاذاً مساعداً بنفس القسم والكلية من عام ١٩٧٤ - ١٩٨٢م.

٤- عُينَّ أستاذاً بنفس القسم والكلية من عام ١٩٨٢م.

٥- عُينَّ رئيسا للقسم عام ١٩٨٢- ١٩٨٦م.

٦- انتخب عميداً للكلية ثلاث مرات متتالية ١٩٨٦، ١٩٨٩ ، ١٩٩٢ .. وحتى عام ١٩٩٥م.

٧- أعيد تعيينه رئيسا لقسم الشريعة من عام ١٩٩٥م حتى وفاته عام ٢٠٠٤ .

عُضوية اللجان والمجالس العلمية:

١- رئيس مجلس كلية دار العلوم من ١٩٨٦- ١٩٩٥م.

٢- عضو مجلس جامعة القاهرة من ١٩٨٦- ١٩٩٥م.

٣- عضو المجلس الأعلى للجامعات من ١٩٩٢- ١٩٩٤ م.

٤- عضو لجنة قطاع الآداب والعلوم الإنسانية من عام ١٩٨٦ - ١٩٩٥م.

٥- عضو اللجنة الدائمة للشريعة الإسلامية بالمجلس الأعلى للجامعات من عام ١٩٨٣- ١٩٩٥ ، ١٩٩٨ م حتى وفاته .

٦- عضو لجنة جوائز الدولة التشجيعية بالمجلس الأعلى للثقافة بمصر (فرع الشريعة) من عام ١٩٨٦م.

٧- عضو المجلس الأعلى للشئون الإسلامية من عام ١٩٨٨م.

٨- عضو لجان ترقية أعضاء هيئة التدريس بجامعات مصر - المملكة العربية السعودية- الإمارات العربية المتحدة- قطر - السلطان قابوس- الجامعات الأردنية.. وغيرها.

٩- عضو محكّم فى جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤م.

١٠- رئيس مجلس إدارة (مركز الدراسات والبحوث الإسلامية بجامعة القاهرة ١٩٨٦ - ١٩٩٥م.

١١- عضو لجان تقويم المناهج الدراسية فى جامعات مصر والدول الإسلامية والعربية.

الخبرات العلمية والعملية:

قام بتدريس علوم الشريعة الإسلامية بجامعات : القاهرة – عين شمس – طنطا– الزقازيق– المنوفية (بمصر) ، جامعة محمد بن سعود الإسلامية (بالسعودية) ، وألقى محاضرات بجامعة الإمارات– السلطان قابوس – الكويت .. وغيرها.

المؤتمرات العلمية:

١- مقـرر المؤتمـر العالمى للفقه الإسلامى بالرياض عام ١٩٧٦م، وعضو عدد آخر من مؤتمرات الفقه.

٢- عضو مؤتمرات الطب الإسلامى أعوام ١٩٨٢ - ١٩٩٣، ١٩٩٤ ، ١٩٩٥م.

٥- عضو عدد آخر من مؤتمرات الشريعة والفكر الإسلامى بعامة.

الجوائز والأوسمة:

١- حصل على (جائزة الدولة التشجيعية) بمصر عام ١٩٨٣ م عن كتاب (الملكية الفردية فى النظام الاقتصادى الإسلامى).

٢- حصل على وسام (العلوم والفنون من الطبقة الأولى) عام ١٩٨٥ م من السيد الرئيس / حسنى مبارك .

عضوية الموسوعات :

أوردتـه (موسـوعة الشخصـيات المصـرية الـبارزة) التـى تصدرها (وزارة الإعلام المصرية) بمصر عن أهم الشخصيات المصرية المعاصرة.

الإشراف العلمي على الرسائل :

أشرف على أكثر من مائتى رسالة ماجستير ودكتوراه واشترك فى مناقشة أكثر من ثلاثمائة رسالة أخرى فى جامعات مصر والسعودية واليمن وغيرها.

أهم المؤلفات العلمية المنشورة:

تتميز مؤلفات الدكتور بلتاجي بالأصالة العلمية ، والدقة البحثية والعبارة المحكمة، كما جمع بين محكمات الشرع ومقتضيات العصر ، نذكر منها:

١- منهج عمر بن الخطاب فى التشريع (دار الفكر العربى ١٩٦٩م) مكتبة الشباب ١٩٩٨م، دار السلام ٢٠٠١م.

٢- دراسات فى الدين والوحى والقرآن (مكتبة الشباب ١٩٧٢م) وطبعات أخرى عديدة.

٣- دراسات فى أحكام الأسرة (مكتبة الشباب ١٩٧٣م) .. وطبعات أخرى عديدة.

٤- الرأى فى الفقه الإسلامى (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٩٧٥م).

٥- تناقض المذاهب المادية فى قضية الألوهية (وزارة الدفاع السعودية ١٩٧٥م).

٦- المنهج البيانى فى القصص القرآنى (مجلة أضواء الشريعة ١٩٧٦م).

٧- نحو وجهة إسلامية فى التنظيمات الاقتصادية المعاصرة (مجلة أضواء الشريعة ١٩٧٨م).

٨- مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري (منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٩٨٧م) و(مكتبة البلد الأمين ١٩٩٩م).

٩- دراسات في الأحوال الشخصية (مكتبة الشباب ١٩٨٠م).

١٠- الملكية الفردية في النظام الاقتصادي الإسلامي (مكتبة الشباب ١٩٨٢م).

١١- عقود التأمين من وجهة الفقه الإسلامي (مكتبة الشباب ١٩٨٢م، و(مكتبة البلد الأمين ٢٠٠٠م).

١٢- الميراث والوصية (مكتبة الشباب ١٩٩١م) وطبعات أخرى عديدة.

١٣- نصوص مختارة من السُّنة (مكتبة الشباب ١٩٩٥م).

١٤- مدخل الى علم التفسير (مكتبة الشباب ١٩٩٥م).

١٥- مدخل إلى الدراسات القرآنية (مكتبة الشباب ١٩٩٥م)..

١٦- مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة (مكتبة الشباب ١٩٩٥م) ، و (دار السلام ١٩٩٩م).

١٧- الجنايات وعقوباتها في الإسلام وحقوق الإنسان ٢٠٠١م.

إلى جانب عشرات المقالات والتعليقات والآراء في جرائد ومجلات متخصصة ووسائل الإعلام العامة والندوات الثقافية.

من منهجه في بحوثه وكُتُبه:

يربط الدكتور محمد بلتاجى بين كسب الإنسان للمال الحلال بالأساليب الشرعية وأحقيته لملكيته له التى تعنى الاختصاص به وحق التصرف فيه بقوله فى كتابه الملكية الفردية : (شرع الإسلام الملكية الفردية بشروطها - فأباح لكل فرد أن يمتلك بالأساليب المشروعة - ما يشاء من المنقولات والعقارات وأباح له استثمارها والانتفاع بها فى نطاق الحدود التى رسمها ، وخوّله حق الدفاع عنها كالدفاع عن النفس والعرض ولو بقتل الصائل عليها ، وقد اعتبر الشارع المال من الكليات الخمس التى تقوم بها حياة الناس ، وشرع الحدود والعقوبات والزواجر للحفاظ عليها ومن ثم جاء حد السرقة وحد الحرابة ، وجاءت النصوص المتعددة التى تنتهى عن تعدّى حدود الله ، ومشروعية الملكية الفردية " [1].

ثم نجده يتحدث عن أسباب هذه الملكية قائلاً:

" يرى المرحوم الشيخ أحمد إبراهيم أن الإنسان يستفيد الملك وتثبت له حقوقه بالأسباب الآتية:

١- وضع اليد على الشيء المباح الذى لا ملك له

٢- العقود الناقلة للملك من مالك إلى آخر كالبيع والهبة والوصية.

٣- الميراث

٤- الشفعة وهو حلول الشريك أو الجار محل المشترى فى ملكية العقار المبيع إذا طلب أحدهما ذلك" [2].

---

(١) انظر الملكية الفردية ص ٧٦

(٢) السابق ص ١٤٩.

وتظهر عقلية دكتور بلتاجى الفقيه المرتبط بعصره الناقد البصير لقضاياه فى قوله معقباً على كلام الشيخ أحمد إبراهيم :

" لكننا فى هذا نلاحظ أن حصر أسباب الملكية الفردية فى الأسباب السابقة يغفل أسباباً أخرى من أسباب الملك فى الإسلام وهى : العمل، القتال ، إرش الجناية ... الخ"[1]

وقد سار الدكتور محمد بلتاجى على نهج مدرسة دار العلوم الشرعية وعلى رأسها شيخه الشيخ محمد أبو زهرة فى رفضهما لتقييد الطلاق، وتعدّد الزوجات فنجده يقول فى هذا المعنى:

(لا يصح القول بأن التطليق لضرر تعدد الزوجات ، هو تخريج على مذهب الحنابلة الذى يجيز للزوجة أن تشترط على زوجها ألا يتزوّج عليها، فإذا تزوج كان لها طلب فسخ العقد ، ذلك أن التخريج نوع من الاجتهاد، والاجتهاد لا يُقبل إذا كان دوراناً حول نص قطعى الثبوت والدلالة يجيز الزواج مثنى وثلاث ورباع ، إذ لا اجتهاد مع النص الصريح.

والحنابلة فى تصحيحهم للشرط سالف الذكر وإعمالهم لمقتضاه ، لا يقيمون حكمهم هذا على افتراض أن ضرراً لحق الزوجة لجمع زوجها بينها وبين أخرى، ولا على تحقق ضرر نفسى نتيجة تعدد الزوجات ، وإنما يقيمونه على أساس أن كل متعاقد يلزم بما تعاقد عليه مما لا يخالف الشرع.

وفى نظرهم أنه طالما رضى الزوج بهذا الشرط فقد أسقط حقه فى الزواج بأخرى ، بينما التطليق لضرر تعدد الزوجات يقضى القانون به،

([1]) السابق ص ١٥٠.

ولو لم تشترط الزوجة على زوجها فى العقد ألا يتزوج عليها. كما أن الحنابلة - فى هذه الحالة- يجيزون للزوجة للطب فسخ العقد لا طلب التطليق.

يضاف الى ذلك أن جميع المذاهب الأخرى تخالف الحنابلة ، ولا تصحح هذا الشرط وتعتبره مما يحرم الحلال ، بدليل اتفاق جميع الفقهاء بما فيهم الحنابلة على حق الزوج فى مخالفة هذا الشرط والزواج بأخرى، ولو كان هذا الشرط صحيحاً لما جاز للزوج أن يخالفه.

والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً أحل حراماً أو حرمّ حلالاً[1].

مواقف لا تنسى للدكتور بلتاجى :

* من مواقفه التاريخية موقفه من قضية إباحة الربا قل : "إننا مهما تاملنا أيات القرآن الكريم الواردة فى الربا، وما يتصل بها من أحاديث السنة ، وأسباب النزول ، فلن نجد فيها ما يشير من قرب أو بعد إلى ما قام فى أذهانم من أن الله حرم ربا الجاهلية لمحض ما كان يتضمنه من استغلال الفقير وظلمه وقد يرى العقل البشرى أن هذا كان من جملة الحِكم التى روعيت فى التحريم ولكن لا يستطيع أحد الجزم بان مناط علة التحريم فى منع استغلال حاجة الفقير وظلمة. ومن يراجع كتب التفسير سيجد أن

---

(1) تعدد الزوجات فى الشريعة الإسلامية للدكتور عبد الناصر العطار نقلاً عن : د. محمد بلتاجى فى دراسات فى الأحوال الشخصية ص ١٠٥- ١١٨ ، وتقرير هيئة مفوضى الدولة فى الدعوى ٢٨ سنه ٣ ق دستورية عليا ص ٩٤-٩٩.

الظلم الوارد فى الآيات إنما هو مطلق الزيادة على الحق بصرف النظر عن حال الدائن والمدين، ورغبة كل منهما ومصلحته فى الصفقة الربوية.

** ومن مواقفه أيضا موقفه من العمليات الاستشهادية، حيث كان يرى أن هذه العمليات من أرقى أنواع الشهادة فى سبيل الله ، وأنها جند من جنود الله سبحانه ، وأنها هى التى أفقدت الصهاينة وأعوانهم الأمن والسلام ، وقذفت فى قلوبهم الرعب والفزع ، واحدثت توازن الرعب الذى نسمع عنه كثيراً ونقرا عنه كثر، ولا تمت بصلة الى الانتحار أو الإلقاء بالأيدى الى التهلكة .

من أرائه واهتماماته:

كانت للدكتور محمد بلتاجى أراء واهتمامات ونصائح منها ما كان شخصيا ومنها ما كان عاماً.

فمن أرائه الشخصية:

* أنه لم يكن يرغب فى الإعلام والظهور على الشاشات ووجهه نظره أن الإعلام يمارس على صاحبه نوعاً من الضغوط والتعجل وهذا ليس فى صالح الفقيه لا سيم افى القضايا المستجدة والخطيرة ، فكان يفضل العيش فى صمت حتى يبحث القضايا بهدوء وتاخذ معه وقتها الكافى ليصل فيها الى رأى مقرر.

**** ومن اهتماماته العامة**

مشكلات الأسرة المسلمة وما يتعلق وهو ما ورثه عن عمله فى المحاكم الشرعية الخاصة بالأسرة قاضياً ورئيساً، فكان يرى أنه لا يمكن

للمجتمع أن يسير نحو التقديم إلا بحل جميع المشكلات التى من شأنها أن تعوق هذه المسيرة وعلى رأسها المشكلات المتعلقة بالأسرة باعتبارها إحدى لبنات المجتمع.

*** وكان الدكتور بلتاجى يحذر من الزواج العُرفى ويعتبره محرماً شرعاً ، لأنه لا يحقق مقاصد الشريعة من الزواج ، وإن تم بورقة وشاهده بل كان يعتبره نوعاً من الزنا ، وكثيراً ما استُضيف فى لقاءات وندوات عن هذا الموضوع .

**** من اهتماماته أيضاً مجال المرأة والقضايا المثارة حولها ، وقد ألف فى ذلك كتاباً كاملاً: " مكانة المرأة" تناول فيه أهم هذه القضايا ، مثل : حكم توليها المناصب العامة، ولباسها وعملها ، وصوتها ، ودخولها المجالس النيابية، وحكم توليها القضاء، وحكم توليها الولاية العظمى وغير ذلك .

كان الدكتور بلتاجى - رحمه الله - يتميز بنوع من الصرامة والشدة مع طلابه ، ساعده على ذلك أن الله سبحانه وتعالى أتاه بسطة فى العِلم والجسم والمهابة ، قد يحسبها البعض تعسفاً أو غير ذلك إلا أنه كان يريد أن يخُرَج طلاباً نابهين وكان يبغى أن يُشكِّل عقولاً أصولية فقية تخدم الأمة وتُقدم لها علماء ، وقد تخُرَّج عليه عشرات بل مئات الطلاب فى مصر والعالم العربى والإسلامى.

وفاته والبكاء عليه :

شهد يوم الاثنين ٧ من ربيع الأول ١٤٢٥هـ- الموافق ٢٦/٤/ ٢٠٠٤م وفاة عالمنا الجليل ، الذى دفن بمدافن عائلته في محافظة كفر الشيخ بعد عمر يناهز ستة وستين عاماً، آثر خلالها أن يكون العالم العامل الذى لا تبهره أضواء الإعلام – على الرغم من سعيها حثيثاً وراء عالمنا فى كل مكان – وبفقده فقدت مصر عالماً من خيرة علمائها المخلصين ، وأحد قادة الرأى فيها والدين وبكاه تلامذته وعارفو فضله، والعالم الإسلامى أجمع.

ولعل هذه الترجمة المتواضعة اعتذار له – بعد وفاته رحمه الله – عن صمت مطبق تجاهه– في حياته وبعد مماته –وتجاه آرائه الشرعية الصادقة.

رحمه الله رحمة واسعة ، وجزاه الله عن العلم وطلابه خير الجزاء ، وأخلفنا الله فيه خيراً[1]..

([1]) محاوراتى مع أ. د/ عميد كلية دار العلوم الحالى الدكتور أحمد كشك ، وبقية أعضاء هيئة التدريس بقسم الشريعة الإسلامية بالكلية ، وأخص بالذكر الدكاترة/ أحمد يوسف ، وشريف ، محمد منسى وغيرهم ....

٢- السيرة الذاتية للدكتور/ بلتاجى كما كتبها عن نفسه بنفسه، والمحفوظة بكلية دار العلوم الغراء.

٣- مقال صحفى لوصفى عاشور أبو زيد بجريدة : **أفاق عربية** ، عقب وفاة الدكتور بلتاجى

المبحث السادس

الشيخ: محمد الغزالى السقا(1)

(١٣٣٥- ١٤١٦هـ - ١٩١٧ - ١٩٩٦م)

شجرة لا يسقط ورقها



مولده ونشأته:

هو "الفقيه - الداعية- المجدد" الشيخ محمد الغزالى السقا..."

مصرى المولد والنشأة. وُلِدَ لأسرة ريفية فقيرة ومتدينة- فى قرية "نكلا العنب" مركز "إيتاى البارود" محافظة "البحيرة" - بدلتا مصر- يوم السبت ٥ ذى الحجة سنة ١٣٣٥هـ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩١٧م ولقد اختار له والده اسم "محمد الغزالى"، تيمناً بحجة الإسلام "أبو حامد الغزالى"؛ لنزعة صوفية لدى والده.

وكان أكبر إخوته... السبعة... ولقد نشأ وأسرته الفقيرة تُعلق عليه الآمال. ولقد أتم حفظ القرآن الكريم وهو فى العاشرة من عمره، والتحق طالباً للعلم الإسلامى- بالمعهد الدينى التابع للأزهر الشريف- بمدينة الإسكندرية، فحصل على شهادة "الابتدائية" سنة ١٩٣٢م... ومن نفس المعهد- القسم الثانوى- حصل على الشهادة الثانوية الأزهرية سنة ١٩٣٨م.

تعليمه:

---

[1]- التقيت بفضيلته رحمة الله فى منزله بالدقى قبل سفره لعمله بالجامعة بالجزائر فى نهاية الثمانينيات- أثناء إعدادى لرسالتى للماجستير عن أستاذه الشيخ محمد أبو زهرة ليحدثنى عن علاقته العلمية به. راجع كتاب (أبو زهرة عالماً إسلامياً، حياته ومنهجه فى بحوثه وكتبه) لشخصى الضعيف فى مواضع متفرقة.

والتحق بالتعليم العالى الأزهرى- كلية "أصول الدين" بالقاهرة.. وفيها تلقى العِلم على يد كوكبة من كبار العلماء، منهم الشيخ عبد العظيم الزرقانى، الشيخ محمد أبو زهرة، والإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت... وتخرج من "أصول الدين" فنال الشهادة "العالية" سنة ١٩٤١م.. كما حصل- من نفس الكلية- على إجازة الدعوة والإرشاد سنة ١٩٤٣م.

وفى نفس العام الذى التحق فيه بكلية أصوّل الدين- سنة ١٩٣٧م التقى بمرشد جماعة الإخوان المسلمين، الشيخ حسن البنا (١٣٢٤- ١٣٦٨هـ = ١٩٠٦- ١٩٤٩م) وأصبح عضواً بالجماعة، فبدأت بذلك أهم تحولات حياته الفكرية والعملية...

ولقد تزوّج الشيخ الغزالى وهو لا يزال طالباً بكلية أصول الدين.

المناصب التى تولاها:

بدأت ممارسته للدعوة الإسلامية أثناء طلبه العلم بكلية أصول الدين، عندما عمل إماماً وخطيباً بأحد مساجد القاهرة... فلما تخرّج سنة ١٩٤١م، عُيِّن- فى العام التالى- سنة ١٩٤٢م- بوزارة الأوقاف- إماماً وخطيباً بمسجد "العتبة الخضراء" -بوسط القاهرة. وتدرج فى مناصب الدعوة والوعظ والإرشاد بوزارة الأوقاف المصرية. فتولى التفتيش بالمساجد... والوعظ بالأزهر الشريف... وكيلاً، فمديرا للمساجد... فمديراً للتدريب... فمديراً للدعوة والإرشاد فى ٢ يوليو سنة ١٩٧١م... فوكيلا لوزارة الأوقاف لشئون الدعوة الإسلامية فى مارس سنة ١٩٨١م.

تفتحت مواهبه الأدبية والفكرية على يدى الشيخ حسن البنا، وفى صحافة جماعة الإخوان- التى أصبح من كُتَّابها- حتى أُطلق عليه لقب "أديب الدعوة".

محنته مع حُكومة عصره:

ولقد تحمل الشيخ الغزالى نصيبه من المحن التى أصابت جماعة الإخوان المسلمين.. فقضى فى معتقل "الطور"- بشبه جزيرة سيناء- قرابة العام سنة ١٩٤٩م... وأقل من عام فى سجن "طُره" إبان التحقيقات مع الشهيد سيد قطب سنة ١٩٦٥م.

ولما شارك فى "المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية" سنة ١٩٦٢م، كانت له مواقف أثارت ضده حملة صحفية قادها عدد من الصحفيين اليساريين، وانتصرت له فيها جماهير المساجد... وكان يخطب الجمعة بمسجد عمرو بن العاص، فتحشد لسماعه عشرات الألوف... وعندما كانت تثير انتقاداته الدولة، فتهم بتقييد حريته، كانت تتحرك لنصرته مظاهرات جماهير المساجد.. وفى السبعينات كان له- هو والشيخ محمد أبو زهرة- موقف معارض للتعديلات التى اعتزمت الدولة إدخالها على قانون الأحوال الشخصية- فكان يرى أن مشكلة مصر فى عجز شبابها عن تكاليف الزواج، وليست المشكلة فى تعدد الزوجات... فضاقت الدولة بمعارضته ومنعته من الخطابة بجامع عمرو بن العاص، وسحبوا منه اختصاصاته فى وظائف الدعوة، فجلس يشتغل بالتأليف.

وفى سنة ١٩٥٢- ١٩٥٣م شَغَلَ وظيفة رئيس "التكية المصرية" بمكة المكرمة... وعمل فى قطر... أستاذا زائراً - ما بين سنة ١٩٨٢م وسنة ١٩٨٥م... وعاش بالجزائر ما بين سنة ١٩٨٥م وسنة ١٩٨٨م منشأً وراعياً لجامعتها الإسلامية- جامعة الأمير عبد القادر، ومشرفاً على مجلسها العلمى.

آراؤه من خلال بُحوثه وكُتُبه:

ولقد امتلك الشيخ الغزالى حرية المفكر واستقلالية المجدد منذ بداية عقد الخمسينيات، عندما استقل عن جماعة الإخوان المسلمين- لخلافه مع مرشدها العام الأستاذ حسن الهضيبى... فكان تفرغه للدعوة والتأليف.. وظل محافظا على استقلالية الفكر حتى بعد أن عادت المودة والتعاون والعلاقات مع جماعة الإخوان فى سنوات عمره الأخيرة.

وإذا كان الشيخ الغزالى قد تتلمذ على يد حسن البنا، الذى تتلمذ على يد رشيد رضا، تلميذ محمد عبده- أنجب تلاميذ جمال الدين الأفغانى- فلقد حدد الشيخ الغزالى منهاج هذه المدرسة، التى ينتمى إليها مشروعه الفكرى التجديدى- فى معرض حديثه عن مدارس الفكر الإسلامى- مدرسة الرأى... والأثر ... والموازنة بينهما- كما هو الحال عند ابن تيمية- مع ميله للأثر... ومدرسة الاختيار الشخصى والتنسيق بين وجهات النظر المختلفة- حدد منهاج مدرسته، التى وازنت بين "الرأى" و"الأثر" على نحو متميز عن موازنة مدرسة ابن تيمية، وذلك "بترويجها للعقل، وتقديم دليله، واعتبارها العقل أصلاً للنقل. وهى تقدم الكتاب على السُّنة وتجمل إيماءات الكتاب أولى بالأخذ من أحاديث الآحاد وهى ترفض مبدأ النسخ،

وتنكر إنكاراً حاسماً أن يكون في القرآن نص انتهى أمله وترى المذهبية فكراً إسلامياً قد ينتفع به، ولكنه غير مُلْزِم، ومن ثمَّ فهى تنكر التقليد المذهبى، وتحترم علم الأئمة، وتعمل على أن يسود الإسلام العالم بعقائده وقيمة الأساسية، ولا تلقى بالاً إلى مقالات الفرق والمذاهب القديمة أو الحديثة".

تأثيره فيمن حوله:

ولقد كان الشيخ الغزالى يوجز الحديث عن الإسلام عندما يقول إنه فى كتابه (دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين): "قلب تقى، وعقل ذكى" معبراً بذلك عن منهاج الوسطية الإسلامية الجامع، فى مصادر العرفة، بين كتابى الله: الوحى المسطور، وكتاب الكون المنظور.. فى سبيل المعرفة بين: العقل والنقل والتجربة والوجدان.. ولذلك كان عطاء الشيخ الغزالى فى "القدوة" منافساً لعطائه فى "الفكر" كما برئ مشروعه الفكرى من الفصام بين العقل والقلب، وامتزجت فيه الرؤية لمشكلات الأمة والإنسانية، والماضى والحاضر والمستقبل جميعها...

وكان داعية لتحرير العقل الإسلامى من قيود الجمود والتقليد، وذلك بالتمييز بين مصادر الإسلام المعصومة وبين الفكر الإسلامى غير المعصوم، ورفض الإدعاء بأن الأولين لم يدعو للآخرين مجالاً فى الاجتهاد والتجديد يقول فى كتابه (دستور الوحدة الثقافية) "فالإسلام هو صانع الأئمة المجتهدين، وهم لم يصوغوه.. ومصادر الإسلام معصوم لأنها عند الله ولكن التفكير فيها والاستنباط منها غير معصوم لأنه من عند الناس...

والأئمة الأوائل كانوا رواداً فى تأسيس الفقه الإسلامى، والرائد قد يشغله الاكتشاف عن الموازنة والتقدير، ولعل من يجئ بعده يكون أقدر على التنظيم والمراجعة والموازنة والاختيار..".

وكان يرى أن إصلاح دنيا الناس، بالعدالة الاجتماعية، شرط لصلاح قلوبهم بدين الإسلام... فعدالة الإسلام هى الطريق إلى فضائل الإسلام وتقوى القلوب.. فنجده يقول فى كتابه الإسلام والأوضاع الاقتصادية: "إذ من العسير أن تملأ قلب إنسان بالهُدى، إذا كانت معدته خاليةّ!... أو أن تكسوه بلباس التقوى، إذا كان جسده عارياً!... فلابد من التمهيد الاقتصادى الواسع، والإصلاح العمرانى الشامل، إذا كنا مخلصين حقاً فى محاربة الرذائل باسم الدين، أو راغبين حقاً فى هداية الناس لرب العالمين!".

وكان يدعو- فى فهم المصدر الأول للإسلام: القرآن الكريم- إلى تدبر محاوره الخمسة كما جاء فى كتابه (المحاور الخمسة للقرآن الكريم) الجامعة: التوحيد، الذى هو قانون الوجود ونظام الحياة، وطريق تحرير الإنسان وملكاته من العبودية للطواغيت... وَآيات الله الكونية، المبثوثة فى الأنفس والآفاق، والتى على نسقها ترتفع أركان الدين وأعلام الإيمان... والقصص القرآنى، كأداة للتربية والتزكية، ومعالم على طريق الاعتقاد الدينى.. ونبأ الغيب والبعث والجزاء، ودوره فى بناء الأخلاق.. والتربية والتشريع، لصلاح الدنيا، الذى يتأسس عليه صلاح يوم الدين.

وكان مُدافعا عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهى مع القرآن انظر كتابه (دستور الوحدة الثقافية) "قوام الإسلام، وهى الامتداد لبينا القرآن، والتفسير لمناه، والتحقيق لأهدافه ووصاياه... وكما أنه لا فقه إلا بسُنَّة، فلا سنة بغير فقه.. والحُكم الدينى لا يؤخذ من حديث واحد مفصول عن غيره، وإنما يضم الحديث إلى الحديث، ثم تقارن الأحاديث المجموعة بما دل عليه القرآن الكريم، فإن القرآن هو الإطار الذى تعمل الأحاديث فى نطاقه لا تعدوه... والأحكام فى الأحاديث الصحيحة مأخوذة ومستنبطة من القرآن، استنبطها النبى - صلى الله عليه وسلم- من القرآن بتأييد إلهى وبيان ربانى نرى رأيه فى هذا فى كتابه (هذا ديننا) يقول فيه عن حجية السُّنة النبوية " فهى بيان نبوى للبلاغ القرآنى، وإرادة من الله لنبيه ليفصل ما أجمله القرآن.

كان عضواً فى "مَجْمَع البحوث الإسلامية" بالأزهر الشريف، و"المَجْمَع الملكى لبحوث الحضارة الإسلامية" بالأردن، و"المعهد العالى للفكر الإسلامى" بواشنطن، و"الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية" بالكويت.. الخ.

من مظاهر التقدير التى حظى بها:-

كما حصل على العديد من الأوسمة والجوائز.. من مثل:

١- وسام الأمير- وهو أعلى وسام بالجزائر- سنة ١٩٨٨م.

٢- جائزة الملك فيصل العالمية- لخدمة الإسلام- سنة ١٩٨٩م.

٣- جائزة الامتياز- من باكستان- سنة ١٩٩١م.

٤- جائزة الدولة التقديرية- من مصر- سنة ١٩٩١م.

٥- جائزة علي وعثمان حافظ- لمفكر العام- سنة ١٩٩١م.

وكان من أواخرها رحلته إلى الأمم المتحدة- حيث خطب في عيدها الخمسين، ممثلاً للأزهر الشريف سنة ١٩٩٦م. وأمضى بين مسلمي أمريكا في تلك الرحلة ثلاثة أسابيع.

وفاته والبكاء عليه:

وبعد أسابيع من عودته سافر إلى المملكة العربية السعودية، للمشاركة في المهرجان الوطني للثقافة- الجنادرية- حيث لبى نداء ربه فصعدت روحه إلى بارئها في قاعة الملك فيصل، مساء يوم الجمعة ١٧ شوال سنة ١٤١٦هـ ٩ مارس سنة ١٩٩٦م؛ ليدفن "بالبقيع"، في المدينة المنورة عاصمة النبوة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام وبكاه العالم الإسلامي قاطبة.

مؤلفات الشيخ الغزالي:

١- الإسلام والأوضاع الاقتصادية، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٧م.

٢- الإسلام والمناهج الاشتراكية.

٣- الإسلام والاستبداد السياسي.

٤- الإسلام المفترى عليه بين الشيوعيين والرأسماليين، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٧م.

٥- من هنا نعلم، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.

٦- تأملات فى الدين والحياة، طبعة دار الدعوة، الإسكندرية، سنة ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٧- خُلق المسلم، طبعة دار الدعوة سنة ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٨- عقيدة المسلم، طبعة دار الدعوة سنة ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٩- التعصب والتسامح.

١٠- فقه السيرة، طبعة دار الدعوة سنة ١٩٨٨م.

١١- فى موكب الدعوة.

١٢- ظلام من الغرب.

١٣- جدِّد حياتك، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.

١٤- ليس من الإسلام.

١٥- من معالم الحق.

١٦- كيف نفهم الإسلام، طبعة دار الدعوة، سنة ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

١٧- الاستعمار أحقاد وأطماع.

١٨- نظرات فى القرآن، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.

١٩- مع الله، دراسات فى الدعوة والدعاة.

٢٠- معركة المصحف، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.

٢١- كفاح دين، طبعة مكتبة وهبة، القاهرة سنة ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٢٢- الإسلام والطاقات المعطلة.

٢٣- حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، طبعة دار الدعوة سنة ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

٢٤- هذا ديننا، طبعة دار الشروق، القاهرة، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٢٥- حقيقة القومية العربية وأسطورة البعث العربى.

٢٦- الجانب العاطفى من الإسلام.

٢٧- دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.

٢٨- ركائز الإيمان بين العقل والقلب، طبعة مكتبة وهبة، سنة ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٢٩- حصاد الغرور، طبعة مكتبة وهبة سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٣٠- الإسلام فى وجه الزحف الأحمر.

٣١- قذائف الحق.

٣٢- الدعوة الإسلامية تستقبل القرن الخامس عشر، طبعة مكتبة وهبة سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٣٣- فن الذكر والدعاء عند خاتم الأنبياء، طبعة دار الاعتصام، القاهرة، سنة ١٩٨٠م.

٣٤- دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، طبعة دار الوفاء، القاهرة، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٣٥- واقع العالم الإسلامى فى مطلع القرن الخامس عشر.

٣٦- مشكلات فى طريق الحياة الإسلامية، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.

٣٧- هموم داعية، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.

٣٨- مائة سؤال فى الإسلام، طبعة دار ثابت، القاهرة سنة ١٩٨١م.

٣٩- علل وأدوية، طبعة دار الدعوة سنة ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
٤٠- مستقبل الإسلام خارج أرضه وكيف نفكر فيه، طبعة الأردن، عمان سنة ١٩٨٤م.
٤١- قصة حياة.
٤٢- سر تأخر العرب والمسلمين، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.
٤٣- الطريق من هنا.
٤٤- جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج.
٤٥- الحق المر، جـ١- جـ٥ ، طبعة نهضة مصر سنة ١٩٩٦م.
٤٦- من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث.
٤٧- الغزو الثقافي يمتد في فراغنا، طبعة الأردن، عمان سنة ١٩٨٥م.
٤٨- المحاور الخمسة للقرآن الكريم، طبعة دار الصحوة ودار الوفاء، القاهرة، سنة ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
٤٩- السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، طبعة دار الشروق سنة ١٩٩٦م.
٥٠- قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، طبعة دار الشروق سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٥١- تراثنا الفكري في ميزان الشرع والعقل، طبعة دار الشروق سنة ١٩٩١م - ١٤١٤هـ.
٥٢- كيف نتعامل مع القرآن الكريم، طبعة المعهد العالمي للفكر الإسلامي، واشنطن سنة ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٥٣- صيحة تحذير من دعاة التنصير، طبعة دار الصحوة.

٥٤- نحو تفسير موضوعي للقرآن الكريم طبعة دار الشروق سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٥٥- كنوز من السنة[1].

١- انظـــر الشيخ محمد الغزالى للدكتور محمد عمارة نقلا عن موسوعة أعلام الفكر الإسلامى ص ٩٧٦- ٩٨٢ بتصرف.

٢- **مراجع للاستزادة:**

أ- دكـــتور محمـــد عمارة (الشيخ الغزالى: الموقع الفكرى..والمعارك الفكرية)،طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة سنة١٩٩٢م.

ب- دكتور يوسف القرضاوى (الشيخ الغزالى كما عرفته.. رحلة نصف قرن)، طبعة دار الوفاء سنة ١٤١٦هـــ- ١٩٩٥م.

ج- محمـــد شـــلبى (الشـــيخ الغزالى ومعركة المصحف فى العالم الإسلامى)، طبعة القاهرة سنة ١٩٨٧م.

د- د.أحمد حجازى السقا(دفع الشبهات عن الشيخ محمد الغزالى)،طبعة القاهرة

هـــ- موسوعة أعلام الفكر العربى ٢/١٤٦.



المبحث السابع
الشيخ : مُحمد متولى الشَّعراوى
(١٣٢٩ — ١٤١٩ هـ = ١٩١١ — ١٩٩٨م)
إمام الدُّعاة المُعاصرين بلا مُنازع

مولده ونشأته :

وُلد محمد متولى الشعراوى فى ١٦ إبريل سنه ١٩١١ م بقرية دقادوس مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية.

تعليمه :

حفظ القرآن الكريم فى قريته، وتلقى التعليم الدينى بمعهد الزقازيق، فكلية اللغة العربية بالأزهر ، حتى حصل على الشهادة العالية سنة ١٩٤١ م وبعدها نل إجازة التدريس سنة ١٩٤٣ م

من المناصب التى تولَّاها :

وعُين مدرساً بمعهد طنطا الأزهرى ثم معهد الإسكندرية ثم معهد الزقازيق، وأعير للعمل بالسعودية سنة ١٩٥٠م مدرساً بجامعة الملك عبد العزيز، وعاد لمصر ليكون وكيلاً لمعهد طنطا سنة ١٩٦٠ م، فمديرا للدعوة الإسلامية بوزارة الأوقاف سنه ١٩٦١م فمفتشاً للعلوم العربية بالأزهر سنة ١٩٦٢م ، فرئيساً لبعثة الأزهر بالجزائر سنة ١٩٦٦م ، فأستاذاً زائراً بجامعة الملك عبد العزيز سنة ١٩٧٠ م ، فرئيساً لقسم الدراسات العليا بها سنة ١٩٧٢م وعاد إلى مصر، وقد طار صيته العلمى

فعُين وزيراً للأوقاف سنه ١٩٨٠ م ، فعضوا بمَجْمع البحث الإسلامية سنة ١٩٨٠م ، وانتخب عضوا بمجمع اللغة العربية سنة ١٩٨٨م.

الشَّعراوى ظاهرة فريدة فى الدَّعوة الإسلامية لا تتكرر :

كان الأستاذ محمد متولى الشعراوى ظاهرة علمية فريدة، حيث تألق نجمة فجأة بعد الخمسين، فجذب الأنظار إليه على نحو غير معهود وتناقل حديثه الخاصة والعامة معاً إذ استطاع أن يرضى الجانبين بما رُزق من وضوح الأسلوب ، وقوة الحجاج، وقد تهافتت الإذاعات المرئية والمسموعة فى شتى بقاع العالم العربى علي تسجيل دروسه الأسبوعية كما تطلعت دور النشر إلى طبع مؤلفاته على أوسع نطاق، وكان اسمه يسبق مَقدمِه فى الرحلات التى قام بها داخل العالم العربى وخارجه، مما لم يُقدر لغيره على هذا النحو المنفرد ، وذلك لأن الرجل جمع من مواهب الإقناع إلقاء وتعبيراً، وتفهماً لنفسيات المستمعين ما جعله مطمع الأنظار، وحين لقى ربه فى ٢٢ صفر سنه ١٤١٩هـ الموافق ١٧ يونيو سنه ١٩٩٨ م ودَّعه الجمهور بما فاق كل تصور فى التشييع ، ودفن بقرية دقادوس مسقط رأسه

كانت دروس التفسير هى العماد الأول لنشر أفكاره الدينية، والاجتماعية، والخُلقية، وقد صادفت ذيوعاً مستفيضاً بما سلكه من منهج فى إلقائه، إذ يسوق أفكاره متناسقة متسلسلة، ويجعلها شبيهة بالقضايا المنطقية ذات النتائج الملزمة دون غموض، فإذا اتضحت القضية أيدها بالنص القرآنى المحكم، فيكون بعد الاقتناع السابق دليلاً ملزماً لا يقبل النقض، وقد أخذ عليه استطراده فى بعض الأحيان، وهو نوع من التشويق يرضى

الكثيرة التي ترحب بالطرائف النادرة وحين جُمع تفسيره في مجلدات متتالية، حذف الاستطرادات ، ومضى التفسير على سننه المعهود وقد أوجد الشيخ بهذه الدروس ذات الإقبال الكاسح جامعة علمية شعبية تنتقل إلى المشاهدين في منازلهم ، فتعطيهم الدروس الشافية ، وكأنهم يجلسون في معهد علمي.

كان تفسير الإمام الشعراوي ركنا قوياً من أركان الرسوخ الإيماني في قلوب المسلمين ، ومن مزاياه أن الشيخ اتصل بشذور من علوم النفس والتربية والاجتماع، والعلوم الحديثة فاختمرت في نفسه وساقها في طيات الشرح فانتفع بها المنصتون

أهمية قضايا المجتمع الإسلامي في تفسير الشّعراوي:

وكانت قضايا المجتمع الإسلامي شغله الشاغل في دروس التفسير، فكل ما تعج به الصحف من قضايا المرأة والشيوعية والرأسمالية والوجودية كانت محل تفكير الشيخ، فهو يلتمس المناسبة في الآية الكريمة، ويشن النقد الجارح على من يحاولون تجاهل النص القرآني، موضحاً أنهم بسلوكهم المخطيء ليسوا مع المنطق في شيء ! وقد خاصم الشيخ رءوس التفكير المارق علناً ، فاضطروا إلى السكوت عما يأفكون ، بعد أن دعاهم للمناظرة علناً أمام الجمهور فعلموا أن الموقف موقف الفصل وما هو بالهزل ، فتراجعوا صامتين.

أنموذج على أفحام خصومه :

وقد رزقه الله من حُسن الاستنباط، وعمق التحليل ما قمع كل ضلال ، وضرب المثل ذلك بما تحداه به أحدهم حين سأله بقوله " إن الله يقول عن نفسه : (وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ)[1] وهانحن الآن نعرف ما فى الأرحام بالكشف الإشعاعى، فرد الشيخ فى رسوخ: ومن قال إن علم الأرحام مقصور على الذكورة والأنوثة فحسب، ألا يتضمن هذا العلم هيئة الولد، ولونه ، وحالته التى سيكون عليها، شقياً أو سعيداً، ممتد العمر أم مختزله، هادئ النفس أم منفعلاً؟ ويسمع المعترض هذا الرد الشافى فيصمت.

وقد تواضع الشيخ حين كرر وقرر أن ما يلقيه من الدروس ليس تفسيراً للقرآن ، ولكنه خواطر إيمانية، تفد على قلب المؤمن فيفصح بما جاش فى خاطره ، ولو أن القرآن يمكن تفسيره بما تمنّاه الله دون نقص لكان الرسول ﷺ أولى بتفسيره، لكنه يبين للناس ما يفيدهم على قدر حاجتهم، وهذا احتياط إيمانى لا يمنع أن نقول إن هذه الخواطر من صميم التفسير، لأنها تدور فى فلك الكتاب المبين.

رأيه فى حقيقة الإعجاز القُرآنى:

وقد تحدث الشيخ عن الإعجاز القرآنى فقرر أنه لا يكون فى السورة أو الآية أو الكلمة فحسب ، بل فى كل حرف واستشهد لذلك بما

---

[1] - سورة لقمان من الآية (٣٤) .

يؤيد منحاه كما قرر أن القرآن كتاب الزمن والإعجاز ، بتوالى العصور، وسيجد من وجوهه فى الغد ما لا نعرفه اليوم.

دحضه لحجج الملاحدة والعلمانين ، ودُعاة تحرير المرأة:

ومن أعظم ما كتبه الأستاذ كتاب : (رد على الملاحدة والعلمانيين) وفيه قرّر أن العلمانية ازدهرت فى أوروبا لأن الكنسية تحكمت فى الناس أما الإسلام فليس فى حاجه إليها، إذ ليس لدينا تسلط كنسى، وليس لدينا حَجر على الفكر، وإذا كانت الكنيسة بسيطرتها قد عاقت التقدم الفكرى، فالإسلام بسماحته وعدالته قد حمى الحرية، وترك للعلم أن يغزو الكون بما يكشف عن مخبآته، وأعلام الأمة فى العصور الزاهرة هم الذين رفعوا الحضارة الإنسانية فى بغداد والقاهرة وقرطبة حين كانت أوروبا غارقة فى الظلمات ، والذى يقرأ هذا الكتاب يجده قد صحّح مفهوم العقيدة، ثم انتقل إلى المذاهب المعاصرة فحاربها بسلاح لا يفل ، وختم القول بالحديث عن قضية المرأة فى الإسلام فأوضح كيف صان هذا الدين كرامتها، ولم يجعلها خليلة (عشَيقة) تُمتهن (تُهان)، بل زوجة ذات حق ، ولها شخصيتها المالية التى تنكرها أكثر قوانين أوروبا الآن !

وباب الأسئلة والأجوبة يصور معدن الشعراوى الفقيه، حيث حفل بإجابات قاطعة لم تغرق فى النقول الفقهية والتعريفات الاصطلاحية، بل اتجهت إلى العقل المباشر، تشرح له القضية ، فإذا اتضح مدلولها جاء السند القرآنى أو الأثر النبوى مؤيداً الفتوى بما يوجب الاقتناع ، وإذا كانت الأسئلة قد نشرت أولاً على مدى سنوات فى مجلة : (حواء) مع الإجابة

المقنعة فإن أكثرها قد دار حول المرأة، وقد جهر الأستاذ الشعراوى برأى الإسلام فى مجلة جاهرت كثيرا بما يخالف قول الله، ولكن الشيخ قد لقف الأباطيل فبدّدها، ولم تستطع المجلة أن توقف النشر، لأن السائلات والسائلين يطلبون رأى الشعراوى بالذات، وعلى يده فُهمت قضية المرأة على وجهها الصحيح.

من مُؤلفات الشَّيخ الشَّعراوى:

إن مؤلفات الشعراوى كثيرة موفورة ، وقد طُبعت عدة طبعات فشرّقت وغربت، وقدمت للقراء مكتبة مستنيرة صادفت هوى المخلصين ، وأقنعت من حىّ عن بينة، ومازالت تُطبع إلى الآن فتشفى صدور قوم مؤمنين، رحم الله الشيخ الشعراوى، وأنزله منازل الشرفاء من المجاهدين.

من أهم مُؤلَّفات :

١- تفسير الشعراوى ، ظهر منه عن دار الأخبار أكثر من سبعة عشر مجلداً والبقية تأتى، وهو أوفى مرجع لأراء الإمام ، ومنزلتة منه كمنزله (المنار) من مؤلفات السيد محمد رشيد رضا.

٢- القضاء والقدر.

٣- السِّحر .

٤- الربا.

٥- الرحلات .

٦- الغيب.

٧- قصص الأنبياء

٨- قصص الحيوان فى القرآن.

٩- معجزة القرآن

١٠- الإسراء والمعراج.

١١- ١٠٠ سؤال وجواب.

١٢- رد على الملاحدة

١٣- محمد ﷺ .

١٤- خطب الشعراوى .

١٥- الخير والشر.

١٦- المرأة فى القرآن الكريم.

١٧- شبهات وأباطيل.

١٨- الحلال والحرام[١]

وللصديق الدكتور/ السيد الجميلى كتاب قيم بعنوان: فتاوى الشيخ الشعراوى[٢].

---

(١) انظر موسوعة أعلام الفكر الإسلامى: محمد متولى الشعراوى للدكتور محمد رجب البيومى ص ١٠٠٣ - ١٠٠٦ بتصرف.

(٢) مراجع للاستزادة:

أ- كتاب الشعراوى الذى لا نعرفه: للأستاذ سعيد أبو العينين.

ب- الإمام الشعراوى ، للدكتور أحمد عمر هاشم.

جـ- محمد المتولى الشعراوى (جولة فى فكره الموسوعى) للدكتور محمد رجب البيومى.

د- النهضة الإسلامية فى سير أعلامها المعاصرين للدكتور محمد رجب البيومى ، جـ (٤) ، دار القلم .

هـ- موسوعة أعلام الفكر العربى ١/٢٦٠.



المبحث الثامن
الشيخ : محمود خليل الحُصرى
(١٣٣٥- ١٤٠١هـ = ١٩١٧- ١٩٨٠م)
شيخ عُموم المقارئ المصرية سابقاً

مولده ونشأته :

ولد الشيخ محمود بن السيد بن على بن خليل بن الحصرى فى ٣٠ من ذى القعدة ١٣٣٥هـ الموافق ١٧ سبتمبر ١٩١٧م بقرية شبرا النملة مركز طنطا محافظة الغربية

حِفظه للقُرآن الكريم منذ نُعومه أظفاره :

نذره والده لخدمة القرآن الكريم فألحقه كُتَّاب القرية عند بلوغه الرابعة من عمره فكان يحفظ القرآن سماعى ثم يكتب ما حفظه على الألواح بعد أن تعلم الحروف الأبجدية وكان يذهب من قريته إلى المسجد الأحمدى بطنطا ماشياً يومياً ليحفظ القرآن ويجوده

أتم حفظ القرآن الكريم وأتم تجويده وهو ابن ثمانى سنوات .

وحصل على إجازة بالقراءات العشر الصغرى من طريق الشاطبية والدرة من الشيخ إبراهيم أحمد سلام

الحُصرى فى خدمة القُرآن الكريم :

عُيِّن قارئاً للسورة يوم الجمعة ثم صدر قرار وزارى بقيامه بمهمة الإشراف الفنى على مقارئ محافظة الغربية

ثم انتُدب للقراءة فى مسجد سيدى أحمد البدوى بطنطا سنة ١٩٥٠م

وعندما تُوفِيَ الشّيخ الصيفى الذى كان قارئاً للسورة بمسجد الإمام الحسين بالقاهرة تم شكيل لجنة من كل من : فضيلة الشيخ على بن محمد الضباع شيخ المقارئ المصرية آنذاك وفضيلة الشيخ عبد الفتاح بن عبد الغنى بن القاضى شيخ المقارئ المصرية السابق، والشيخ عامر بن السيد عثمان شيخ المقارئ المصرية السابق، فاختارته اللجنة قارئ سورة للمسجد الحسينى.

كما حصل مرة أخرى على إجازة بالقراءات العشر الصغرى من الشاطبية والدُّرة من فضيلة الشيخ على بن محمد الضباع.

الشيخ الحُصرى فى ميادين الحياة:

- عُيِّن مفتشا للمقارئ المصرية.
- عُيِّن وكيلاً لمشيخة المقارئ المصرية.
- وفى عام ١٩٥٨م تخصص فى علوم القراءات العشر وطرقها ورواياتها بجميع أسانيدها ونال عنها شهادة القراءات العشر من الأزهر الشريف.
- وقد حصل على إجازة بقراءات الأئمة الثلاثة المتممة للقراءات العشر بمضمن متن الدُّرة للإمام المحقق ابن الجزرى من فضيلة الشيخ عبد الفتاح بن عبد الغنى بن القاضى فى ١٧ من شهر ذى القعدة سنة ١٣٧٨هـ الموافق ٢٥ من مايو ١٩٥٩م.
- وفى عام ١٩٥٩م عُيِّن مراجعاً ومصححاً للمصاحف بقرار مشيخة الأزهر الشريف.

- وفى عام ١٩٦١م صدر قرار جمهورى بتعيين فضيلته شيخاً لعموم المقارئ المصرية.

- وفى عام ١٩٦١م سجل أول مصحف مرتل فى أنحاء العالم برواية حفص عن عاصم وظلت إذاعة القرآن الكريم تقتصر على إذاعة صوته منفرداً ما يقرب من ١٠ سنوات.

- وفى عام ١٩٦٢م عين نائبا لرئيس لجنة مراجعة المصاحف وتصحيحها بالأزهر الشريف ثم رئيساً لها بعد ذلك.

- وفى عام ١٩٦٤م سجل أول مصحف مرتل فى أنحاء العالم برواية ورش عن نافع المدنى.

- وفى عام ١٩٦٦م عُيِّن مستشاراً فنياً لشئون القرآن الكريم بوزارة الأوقاف ، واختاره اتحاد قُراء العالم الإسلامى رئيساً لقراء العالم الإسلامى بمؤتمر (اقرأ) بكراتشى بدولة باكستان.

- وفى عام ١٩٦٧م عُيِّن خبيراً بمجمع البحوث الإسلامية لشئون القرآن الكريم (هيئة كبار العلماء) وحصل على وسام العلوم والفنون من الطبقة الأولى فى عيد العلم.

- وفى عام ١٩٦٨م سجل أول مصحف مرتل فى أنحاء العالم برواية قالون عن نافع ورواية الدورى عن أبى عمرو البصرى.

- وفى عام ١٩٦٩م سجل أول مصحف مُعَلِّم فى أنحاء العالم برواية حفص عن عاصم.

- وقد قام الشيخ بالعديد من الرحلات لنشر وتعليم القرآن فسافر إلى العديد من الدول العربية والإسلامية والأوربية ، وكان أول من قرأ القرآن الكريم فى مبنى الأمم المتحدة أثناء زيارته لها بناء على طلب جميع الوفود العربية والإسلامية عام ١٩٧٧م ، وكذلك أول من أذَّن للصلاة بمبنى الأمم المتحدة وكذلك رتل القرآن الكريم فى القاعة الملكية ، وقاعة هيوارث المطلة على نهر التايمز بلندن عام ١٩٧٨م، وهو أول من رتل القرآن الكريم فى الكونجرس الأمريكى أثناء زيارته لأمريكا.

- وعندما استخدمت المكبرات الصوتية دُعِيَ فضيلته ليكون أول من قرأ القرآن بهذه المكبرات بالحرم المكى، وصدر مرسوم ملكى من الملك عبد العزيز أنه كلما زار الشيخ الحرم يقوم بالقراءة فيه.

- وفى يوم الأثنين ١٦ من شهر المحرم عام ١٤٠١ هـ الموافق ٢٤ نوفمبر ١٩٨٠م وفور انتهائه من صلاة العشاء بعد عودته من الحج انتقل إلى جوار ربه الكريم، وكانت آخر قراءة له فى الحرمين المكى والمدنى.

- وقد أوصى فضيلته بثلث تركته للإنفاق منها على مشروعات البر والخير وخدمة المسجدين اللذين شيدهما بالقاهرة وطنطا وكذلك المعهد الأزهرى الذى شيده بطنطا ومكاتب تحفيظ القرآن الكريم.

وكان من دور الشيخ فى خدمة القرآن:

١- يعتبر الشيخ أول من أحيا الجُمع بين حسن الأداء لمعايير الأداء الصوتى والمحافظة على أحكام القراءة المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العصر الحديث.

٢- هو أول من وثّق المصحف الشريف توثيقاً صوتياً وقد اعتبر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية هذا التوثيق معيارا للأداء.

٣- هو أول من نادى بإنشاء نقابة لقُراء القرآن الكريم تراعى مصالحهم، وتضمن لهم سبُل العيش الكريم

٤- نادى بإنشاء مكاتب لتحفيظ القرآن بجميع أنحاء المدن والقرى، وقام بإنشاء مكتب لتحفيظ القرآن الكريم بالقاهرة وكذلك بقرية شبرا النملة مسقط رأسه

ومن خصائص قراءته:

تتميز قراءة الشيخ: بمتانة القراءة، ورزانة الصوت، وحُسن المخارج، والعناية بمقادير المدود والغُنّات ومراتب التفخيم والترقيق، وتوفية الحركات، والاهتمام بالوقف والابتداء حسبما رسمه علماء ألفن وتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أهم مُؤلَّفات الحُصرى :

وللشيخ أكثر من عشر مؤلفات فى علوم القرآن الكريم منها:

١- أحكام قراءة القرآن الكريم

٢- القراءات العشر من الشاطبية والدُّرة

٣- معالم الاهتداء إلى معرفة الوقف والابتداء

٤- الفتح الكبير في الاستعاذة والتكبير.

٥- أحسن الأثر في تاريخ القراء الأربعة عشر.

٦- مع القرآن الكريم

٧- قراءة ورش عن الإمام نافع المدني.

٨- قراءة الدوري عن أبي عمرو البصري.

٩- نور القلوب في قراءة الإمام يعقوب .

١٠- حسن المسرة في الجمع بين الشاطبية والدُّرة

١١- النهج الجديد في علم التجويد

١٢- رحلاتي في الإسلام

١٣- وله مقالات عديدة في مجلة لواء الإسلام

١٤- وله مخطوطات لباقي القراءات العشر تحت النشر[1].

---

(١) انظر موسوعة أعلام الفكر الإسلامي : محمود خليل الحصري للدكتور/ أحمد المعصراوي ص ١٠٣١ : ١٠٣٤ بتصرف.

مراجع للاستزادة:

١) تتمة الأعلام للزركلي لمحمد خير رمضان يوسف ٢/١٦٤.

٢) موقع خاص على شبكة المعلومات الذكية باسم: دار الحصري للقرآن الكريم.

الخاتمة

وبعد عزيزى القارئ وصلنا بكم إلى المحطة الأخيرة بحمد الله وسلامته بعد أن طُفنا بكم فى جولة عامرة فى رياض الدِّراسات الإسلامية الغَنَّاء أجاب فيها المؤلف عن مجموعة من الأسئلة المُلِحَّة رغبة فى سد نَهَم القارئ المسلم لمعرفة المفيد والمزيد من الأحكام الشرعية المرتبطة بقضاياه الحياتية والمستقبلية ؛ أملاً فى الوصول به إلى تحقيق سعادته فى الدَّارين (الدُّنيا والآخرة).

وكانت هذه الأسئلة على النحو التالى:

** كيف يمكن النهوض بمستوى المسلم فى قراءة القرآن الكريم وتعلُّمه لأحكام تجويده الأساسية؟

فكان الفصل الأول: المختار فى تفسير بعض السُّور القِصار وتجويدها.

** أيكون المُسلم حَاسِداً ونَاقِماً على غيره، ومؤذياً لجاره، ونمَّاماً، وغير طاهر، وظالماً لغيره، وسلبياً غير متعاون على الخير فى مجتمعه، ومُدخِّناً، ومُتعاطياً للمُخدِّرات والمُسكرات؟

فكان الفصل الثانى: المصطفى من أحاديث المصطفى فى إصلاح المجتمع.

** ما اللَّقيط؟ وما اللُّقطة، وما حُكمهما؟ وأحكامهما فى الشريعة الإسلامية؟

** ما الحَجْر والتفليس؟ وما حُكمه؟ وما أحكامه فى الشريعة الإسلامية.

** وما شروط القاضى العادِل فى الإسلام.

** ما المقصود بشهادة الزُّور؟ وما عاقبتها وعِقابها، وما المراد بالإِكراه؟ وما جزاء من تثبت مخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية؟ وهل للسِّجن مواصفات خاصة فى الإسلام؟

** وإذا أُتيحتْ للمُتخاصِمين فُرصةً للصُلح فلماذا يتعذَّر هذا الصُلح أحياناً كثيرة؟ وكيف نتجنبُ الاعتذار عن المُخطئ، والتماس الأعذار له باستمرار؟ ضماناً لتحقيق الصُلح الحقيقى، وسداً لباب الخُصومة والعداوة المُتوارثة بين النّاس؟ وهل للصُلح مواصفات خاصة فى الإسلام؟

فكان الفصل الثالث: جُملة من الأحكام الفقهية الهامة للمسلم المُعاصر.

** زعم أعداء الإسلام أن الرسول محمد ﷺ رجل شهوانى تَزَّوج بأكثر من واحداً طلباً للذة والمتعة فقطّ!

** وزعموا: أن الإسلام أباح الرِّق، وشجع على انتشاره، مع أن فى الاسترقاق إهدار لكرامة الإنسان الذى ادَّعى الإسلام أنّه يُعلى من كرامة هذا الإنسان- أى إنسان-!

** وزعموا: أن فى تحريم زواج المسلمة من غير المسلم يُعَدُّ نزعة عُنصرية.

** وزعموا أيضاً: أن الإسلام فرض الحِجاب على المرأة المسلمة؛ ليمنعها من ممارسة حقوقها، والتى من أهمها: التعليم والعمل.

فكان الفصل الرابع: شُبهات وأباطيل حول الإسلام والردُّ عليها.

** لماذا جَامَل الإسلام الرَّجل، فعدَّد له المرأة، ولم يُسَوِّ المرأة به فَيُعَدِّد لها الرجل؟!

** وقالوا: ليس هناك فرق بين تنظيم النَّسل وتحديده، بل التحديد أولَىَ فى زعمهم!

** وقالوا: ليس هناك فرق بين الاستنساخ للنبات والحيوان، والاستنساخ البشرى، الذى لا شُبهة فيه فى زعمهم!

** كما قالوا: لا نرى مانعاً من حِلّ قضية غسيل الأموال المستحدثة فى العصر الحديث!

فكان الفصل الخامس: قضايا معاصرة فى ظل الإسلام.

وفى نهاية المطاف، وواحة الكتاب انتقاء نُخبة من الشخصيات الإسلامية المُعاصرة، وترجمة طرف من سيرهم، وذكر نبذة عن عطائهم الموصول الذى لا ينضب أمثال:

١- الشيخ الباقورى: الوزير الثائر تحت العَمامة.

٢- الدكتورة عائشة عبد الرحمن: بنت الشاطئ.

٣- الدكتور عبدالحليم محمود: شيخ الجامع الأزهر سابقاً.

٤- الشيخ محمد أبو زهرة: شيخ الفُقهاء المعاصرين.

٥- الدكتور محمد بلتاجى: الأسد الهصور الذى فقدناه مُؤخَّرا.

٦- الشيخ محمد الغزالى: شجرة لا يسقط ورقها.

٧- الشيخ محمد الشعراوى: إمام الدُّعاة إلى الله بلا مُنازع.

٨- الشيخ محمود خليل الحصرى: شيخ المقارئ المصرية سابقاً.

عليهم جميعاً شآبيب الرحمة والرضوان ... آمين

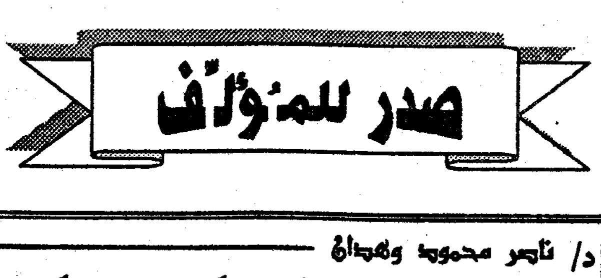
وقد راعيت فى ترتيب هذه الشخصيات الترتيب الأبجدى، وكان ذلك من خلال **الفصل السادس والأخير: شخصيات إسلامية مُعاصرة.**

فإن وُفِّقتُ فمن الله سبحانه وتعالى، وإن كانت الثانية فمن نفسى ومن الشيطان:-

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[1]

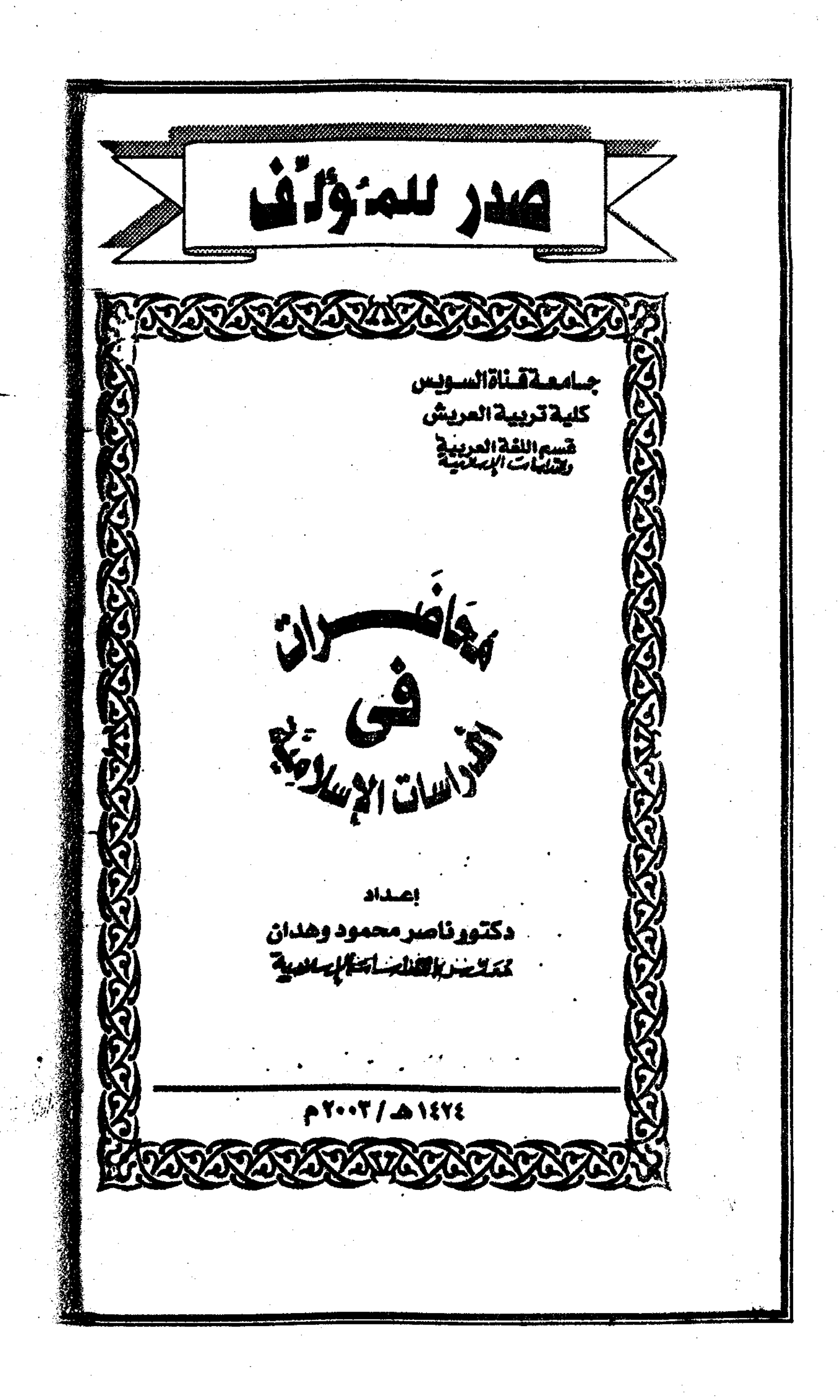
---

[1]- هود : من الآية ٨٨.


صدر للمؤلف


د/ ناصر محمود وهدان
أبو زهرة عالماً إسلامياً
حياته ومنهجه في بحوثه وكتبه
تقديم
مد علي الخطيب
بمناسبة الذكرى المئوية لمولد شيخ الفقهاء المعاصرين
١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م


صدر للمؤلف
ناصر محمود وهدان
مفهوم
في الفكر العربي



صدر للمؤلف

جامعة قناة السويس
كلية تربية العريش
قسم اللغة العربية
والدراسات الإسلامية

محاضرات في الدراسات الإسلامية

إعداد
دكتور ناصر محمود وهدان
[illegible] الإسلامية

١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م

أهم المصادر والمراجع

القرآن الكريم : وقد كان القرآن الكريم لى فى هذا الكتاب مصدراً أولياً، فهو أوثق المصادر على الإطلاق.

ابو زهرة (محمد) : تنظيم الأسرة وتنظيم النسل. دار الفكر العربى، بدون تاريخ.

: زهرة التفاسير، عشرة مجلدات. طبع دار الفكر العربى.

: محاضرات فى عقد الزواج وآثاره. دار الفكر العربى. بدون تاريخ.

أبو فرحة (د. الحسينى) :قضايا وردود. نشر المؤسسة العربية الحديثة. بدون تاريخ.

الأرناؤوط (محمود) : أعلام التراث فى العصر الحديث. مكتبة دار العروبة بالكويت. ودار ابن العماد بيروت. ط١ /١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

ايوب (حسن) : السلوك الاجتماعى فى الإسلام. ط. القاهرة- دار السلام للطباعة والنشر/ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

ابن قيم الجوزيه (محمد) : الفوائد. تعليق محمد محمد تامر. مكتبة التقوى. القاهرة. بدون تاريخ.

الباشا (د. عبد الرحمن رافت) : صور من حياة الصحابة. ط١٥. دار الأدب الإسلامى/ ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

البخارى (محمد بن إسماعيل) : صحيح البخارى (تحقيق: مصطفى ديب البغا). ط٣. دار ابن كثير، ودار اليمامة بدمشق وبيروت/ ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م

بلتاجى (د/ محمد) : دراسات أحكام الأسرة. نشر مكتبة الشباب. بدون تاريخ.

: مدخل إلى الدراسات الإسلامية. ط١. مكتبة الشباب. ١٩٨٢م.

: مناهج التشريع الإسلامى فى القرن الثانى الهجرى، مج١، ٢ ، (مطبوعات. جامعة الإمام

محمد بن سعود الإسلامية بالسعودية/ ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م.
: منهج عُمر بن الخطاب فى التشريع. ط١. دار الفكر العربى بدون تاريخ.
: مكانة المرأة فى القرآن الكريم والسُّنة الصحيحة. ط١ منقحة. القاهرة. دار السلام للطباعة والنشر/١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

البيجانى (محمد بن سالم) : إصلاح المجتمع. ط٢. مكتبة أسامة بن زيد. بيروت.

البيومى (د. محمد رجب) : من القيم الإنسانية فى الإسلام. مطبعة السعادة. بالقاهرة/١٤٠٢-١٩٨٢م.

الجسر (نديم) : القرآن فى التربية الإسلامية. هدية مجلة الأزهر لشهر شعبان/ ١٤٢٥هـ.

جمعة (د/ على مفتى مصر) : الدين والحياة. الفتاوى المصرية اليومية. نهضة مصر. ط١/ ٢٠٠٤م.

الجُوهرى (خالد) : ديوان الجُوهرى- الأعمال الشريعة الكاملة. القاهرة. مكتبة النهضة المصرية. ط١. ١٩٩٧م.

الحمد (محمد بن سعود) : هكذا علمتنى الكتب. ط١ / ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م. الرياض.

دراز (د. محمد عبد الله) : دراسات إسلامية فى العلاقات الدولية الاجتماعية. تحقيق: أحمد مصطفى فضلية. تقديم: د. عبد العظيم المطعنى. دار القلم بالقاهرة والكويت. ط٥/١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

الدمشقى (محمد بن يوسف) : أزواج النبى. تحقيق وتخريج وتعليق: محمد نظام الدين الفتيح، ط١. دار التراث بالمدينة، دار ابن كثير بدمشق/ ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

ريان (د/ أحمد على طه) : تعدُّد الزوجات ومعيار تحقيق العدالة بينهن فى الشريعة الإسلامية. ط١. دار الاعتصام. القاهرة. بدون تاريخ.

سابق (السيد) :عناصر القوة فى الإسلام. دار الفتح للإعلام العربى بالقاهرة. ط١/١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

: فقه السُنة. جـ٣. ط٢. القاهرة. دار الريان للتراث/ ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

السّحار (سعيد جودة) : موسوعة أعلام الفكر العربى. ريشة: جمال قطب. مكتبة نهضة مصر. ج١، ٢، ٣. بدون تاريخ.

الشعراوى (محمد متولى) : شبهات وأباطيل خصوم الإسلام والرد عليها، جمع وإعداد: عبد القادر أحمد عطا. مكتبة التراث الإسلامى. دار القلم. بيروت. لبنان. بدون تاريخ.

الصابونى (محمد على) : شُبهات وأباطيل حول تعدُّد زوجات الرسول ﷺ محاضرة مطبوعة على نفقة السيد حسن على شربتلى/ ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

الطّيار (عبد الله محمد) : العدل فى التعدد. ط١. السعودية. دار العاصمة. ١٤٠٣هـ.

عبد الباقى (محمد فؤاد) : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. دار الحديث للطبع والنشر. القاهرة/ ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

عبد الرازق (أبو بكر) : أبو زهرة فى رأى علماء العصر. دار الاعتصام. ١٩٨٦م.

: أبو زهرة وقضايا العصر. دار الفضيلة. ١٩٨٨م.

: أبوزهرة إمام عصر. حياته وأثره العلمى. دار الاعتصام. ١٩٨٥م.

عبد العزيز (د. عبد الحميد محمد) : العلاقات الزوجية والحياة الأسرية من منظور طبى وإسلامى (إشراف د. كارم غنيم). ط١. دار الآفاق العلمية بالقاهرة بدون تاريخ.

العدوى (د. عبد الرحمن) : رياض المعرفة. ط١. القاهرة. المكتبة الأزهرية للتراث. ١٤١٣هـ- ٢٠٠٣م.

العطار (د. عبد الناصر توفيق) : تعدُّد الزوجات فى الشريعة الإسلامية. بدون نشر وتاريخ.

العقاد (عباس محمود) : حقائق الإسلام وأباطيل خصومه. دار الهلال. بدون تاريخ.

الغرباوى (محمود) : زوجات الرسول ﷺ أمهات المؤمنين. مكتبة النافذة. الجيزة. ط١/ ٢٠٠٤م.

لفيف من المؤلفين : الأحاديث القدسية الصحيحة وشروحها. جمع وتخريج ومراجعة: محمد تامر مصطفى. دار التقوى بالقاهرة، ٢٠٠٠م.

: المنتخب فى تفسير القرآن الكريم — وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. ط٢٠. القاهرة/ ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

: تفسير الجلالين (جلال الدين المحَلى، وجلال الدين السيوطى). ط١. دار العلم للملايين. بيروت. لبنان بدون تاريخ.

: تنظيم الأسرة فى الإسلام، سلسلة قضايا إسلامية- وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ع/١٠٧. القاهرة/ ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

: تنوير الأذهان بما تيسَّر تفسيره من القرآن (الشيخ قاسم الدجوى، سليمان الصغير، عبد الصبور محمد). ط١. القاهرة. ١٣٩٠هـ- ١٩٧٠م).

: قضايا معاصرة (البصمة الوراثية، المفاهيم الاقتصادية لحقوق الإنسان، غسيل الأموال)، سلسلة قضايا إسلامية- وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. ع/١١٢. القاهرة/ ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

: كتاب الإعجاز فى القرآن والسنة (إشراف د. كارم غنيم) ع٥. ط١. ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

: موسوعة أعلام الفكر الإسلامى (إشراف وتقديم أ.د/ محمود حمدى زقزوق)- وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. القاهرة/ ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

: حقائق الإسلام فى مواجهة شبهات المشككين (إشراف وتقديم أ.د/ محمود حمدى زقزوق)- وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. القاهرة/ ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

مخلوف (حسنين محمد) : القرآن الكريم تفسير وبيان مُذيلا بكتاب: لباب النقول فى أسباب النزول للسيوطى. بدون تاريخ.

مسلم (بن الحجاج) : صحيح مسلم (تحقيق: فؤاد عبد الباقى). المكتبة الإسلامية استانبول. تركيا. بدون تاريخ.

النحاس (د/ على محمد توفيق) : الوجيز فى أحكام تلاوة الكتاب العزيز. مراجعة: الشيخ عامر السيد عثمان. نشر مكتبة الآداب. ط٦. القاهرة/ ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

نمير (د/ سعيد) : التدخين والمخدرات والمُسكرات والمُسَكِّنات والمنشطات. سلسلة هيا نؤمن بالساعة. ج١٠. مركز فجر للطباعة بالقاهرة. بدون تاريخ.

: الغيبة والنميمة. سلسلة هيا نؤمن بالساعة. ج٨. مركز فجر للطباعة بالقاهرة. بدون تاريخ.

: الفواحش ما ظهر منها وما بطن، سلسلة هيا نؤمن بالساعة. ج٤. فجر للطباعة بالقاهرة. بدون تاريخ.

: الظلم والعدوان. سلسلة هيا نؤمن

بالساعة. ج٥. مركز فجر للطباعة بالقاهرة. بدون تاريخ.

وحيد (عبد السلام محمد) : قضايا إسلامية. ط١. القاهرة/١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

ونستنكك (أ-ى) :المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى. دار الدعوة. استانبول. تركيا/ ١٩٨٨م.

وهدان (د/ ناصر محمود) : محاضرات فى الدراسات الإسلامية. ط١. القاهرة/ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

: مفهوم الشيطان فى الفكر العربى. ط١. القاهرة/ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

: أبو زهرة عالماً إسلامياً، حياته ومنهجه فى بحوثه وكُتُبه ط. القاهرة/ ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

الفهرس

رقم الصفحة

الفصل الرابع

الفصل الخامس

الفصل السّادس